وزارة التعليـم العـالي والبـحث العـلمي
المركـز الجـامعي لميلــة
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : العلوم الإقتصادية والتجارية
ميدان : علوم اقتصادية، التجارة و علوم التسيير
الشعبة: علوم اقتصادية
التخصص : بنوك

المرجع : ...../ 2014

مذكرة بعنــوان:

تحـديــات النظـام المصـرفي الجـزائـــري في ظـل العولمـة الماليــة

مذكـــرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الإقتصادية (ل.م.د)
تخصص " بنوك "

إعداد الطلبة:
- أمينة سوابعــة
- فاطمة بــويزار
- هـدى دراســن

إشراف الأستاذ (ة):
- سـعـاد بوبـحـة

السنة الجامعية: 2014/2013

شكر و عرفان

أول البدء اللهم لك الحمد كما

ينبغي لجلال وجهك وعظيم

سلطانك حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه على أن

يسرت لنا انجاز هذا العمل .

نتقدم بشكرنا إلى كل من اعاننا على القيام

بهذا العمل المتواضع خاصة

أستاذتنا الكريمة : **بو بحة سعاد**

التي كانت لنا سندا

بنصائحها القيمة.

لك منا جزيل الشكر

دعاء

بسم الله الرحمان الرحيم

اللهم علمني أن أحب الناس كلهم كما أحب نفسي

وعلمني أن أحاسب نفسي قبل ان أحاسب الناس.

اللهم علمني أن التسامح هو أكبر مراتب القوة وأن

الانتقام هو أول مراتب الضعف.

يارب إني أعوذ بك من اليأس إذا أخفقت بل

ذكرني أن اليأس هو تجربة تسبق النجاح

يارب إذا أعطيتني تواضعا فلا تأخذ اعتزازي

بكرامتي وإذا اسأت إلى الناس فامنحني شجاعة

الاعتذار وإذا أسأت الى نفسي فامنحني شجاعة

التوبة.

آمين يا رب العالمين

إهداء

تبارك الذي اهدانا نعمة العقل وأنار سبيلنا

بنور العلم ومهد لنا طريق النجاح بكل تقدير وعرفان

أهدي هذا العمل المتواضع إلى أعز ما أملـــك و ما

لدي في الوجود وأقرب الناس إلى قلبي

أمي سعيدة و أبي علي

كما أهديها إلى أخي مهدي وأخواتي ايمان ومروى ومريم

كما أهديها إلى أساتذتي الكرام من الطور الابتدائي إلى الجامعي

وأخص بالذكر الأستاذ عبد الناصر مرزوقي والأستاذ ناصير صحراوي.

و إلى كل من شاركني في هذا العمل المتواضع زميلاتي الأعزاء:

أمينة – فاطمة وكل من ساعدنا من قريب او من بعيد.

كما أهدي عملي هذا الى صديقاتي العزيزات : شهرة لحول، فاطمة

حبالي، عفاف صغيري، أمينة عيادي، خولة بوشحدان، فاطمة لعتامنة،

سمية ، رقية، بشرة بوسحة، والى كل من تمنى لي النجاح والتوفيق.

هدى

إهداء

بسم الله والصلاة والسلام على أشرف خلق الله نبينا وحبيبنا وقدوتنا محمد رسول الله.

أهدي هذا العمل إلى مدرسة العطاء بدون إنتظار المقابل إلى مدرسة التفاءل والصبر إلى التي لا تفارق الإبتسامة وجهها مهما كانت الظروف إلى الحبيبة والغالية

إلى أمي

إلى من كان سندا و تاجا أرفع به رأسي.....إلى من كان لي قوة وعونا وصاحب فضل ورعاية.....إلى من علمني بأن غاية الحياة ليست المعرفة بل العمل.....إلى من علمني بأني خلقت للنجاح وليس للفشل.....

إليك أبي الحبيب

كما أهدي هذا العمل إلى ملاك كان يعيش في هذه الأرض إلى الحبيبة والغالية إلى أعظم إنسانة عرفتها في حياتي إلى التي جمعت فيها أنبل الخصال وأعطاها الله أطيب قلب إلى قدوتي في هذه الحياة " سوابعة عزيزة " وزوجها "سوابعة البشير" رحمهما الله وأسكنهما فسيح جنانه " آمين".

إلى إخوتي الذين كانوا لي خير سند وخاصة أخي الغالي والحبيب والرائع سعيد وعصام وكل إخوتي "عبد السلام، وليد، فيروز، فيصل، فاطيمة،صلاح الدين".

آمينة

إهداء

* إلى التي حملت ووضعت،سهرت وغطت،جاعت وغدت إلى التي كانت دفئ حياتي وعلمتني أول خطواتي

إلى – أمي ثم أمي ثم أمي–

* إلى الذي تعب وأطعم،وأكس وعلم،سافر واغترب وأفرش الأرض وألتحف السماء إليك – أبي الغالي–

* إلى أقرب وأعز الناس على قلبي إخوتي

(موسى،عيسى،لمياء، كمال،وسيم).

* إلى من كانوا رفاق دربي وشاركوني فرحتي وحزني إلى صديقاتي

(صورية،خيرة،مليكة،وداد،نوال،أمينة).

* إلى كل أقاربي وخاصة إلى خالتي التي وجهتني ونصحتني

وكانت قدوتي" زوينة "

إلى كل من شاركني في هذا العمل وكان سندي هدى،أمينة وحمزة.

إلى كل من علمني حرف أو أهداني قلما أو وهبني ابتسامة تشجيع أو أرشدني لفعل خير أو نهاني عن فعل شر إلى كل أستاذ.

إليهم كل معاني الاحترام و التقدير.

وإلى كل من يطلع هذه المذكرة.

وما توفيقي إلا بالله.

فاطمة

قائمة الجداول
و الاشكـــال

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
جدول رقم(01)	نسبة الملاءة المحققة في البنوك الجزائرية	41
جدول رقم(02)	انفتاح بعض بنوك الدول العربية على الأسواق العالمية سنة 2003	42
جدول رقم(03)	الخوصصة عن طريق السوق المالية	84
جدول رقم(04)	الخوصصة خارج السوق المالية: البيع بالعطاءات (المناقصات) البيع بالتزامني	85

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
شكل رقم (01)	الدعائم الثلاثة لإصلاح لجنة بازل.	40
شكل رقم (02)	إبعاد جودة الخدمة المصرفية.	98

قائمة الفهرس

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
الدعاء.....	I
شكر و عرفا.....	II
الاهداء.....	III
قائمة اللجداول و الاشكال.....	VI
قائمة الفهرس.....	VIII
مقدمة.....	أ – ج
الفصل الأول: نظرة شاملة حول النظام المصرفي الجزائري	01-26
تمهيد.....	02
المبحث الأول اساسيات حول النظام المصرفي.....	03
المطلب الأول تعريف الجهاز المصرفي.....	03
المطلب الثاني: نشأة وتطور الجهاز المصرفي.....	04
المطلب الثالث: مكونات النظام المصرفي.....	05
المطلب الرابع: شروط وأهمية الجهاز المصرفي.....	07
المبحث الثاني: الاصلاحات المصرفية للنظام المصرفي الجزائري.....	08
المطلب الاول : النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال حتى اصلاحات 1986	08
المطلب الثاني: اصلاحات 1986 وإصلاح عام 1988 (قانون 01/88، 06/88).....	10
المطلب الثالث: الاصلاحات المصرفية في ظل قانون النقد والقرض 1990.....	12
المطلب الرابع : أهم التعديلات التي جرت على قانون النقد والقرض.....	15
المبحث الثالث : تنظيم عمل النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد والقرض.....	17
المطلب الأول : وظائف بنك الجزائر.....	17
المطلب الثاني : مهام البنوك والمؤسسات المالية.....	21
المطلب الثالث: قواعد الحذر في تسيير البنوك.....	25
خلاصة.....	26
الفصل الثاني: أبرز تدعيات العولمة المالية على النظام المصرفي الجزائر	27-59
تمهيد.....	28
المبحث الأول: مدخل الى العولمة المالية.....	29

المطلب الأول: نشأة وتطور العولمة المالية..... 29
المطلب الثاني: مفهوم العولمة المالية..... 31
المطلب الثالث: أسس العولمة المالية..... 32
المبحث الثاني: تطبيقات لجنة بازل في البنوك التجارية الجزائرية..... 35
المطلب الأول تعريف لجنة بازل لرقابة المصرفية..... 35
المطلب الثاني: جوهر اتفاقية بازل II 37
المطلب الثالث: استعداد البنوك الجزائرية لمتطلبات بازل الثانية..... 40
المطلب الرابع : انفتاح البنوك الجزائرية على الاسواق العالمية..... 42
المبحث الثالث: التطورات التكنولوجية في الصناعة المصرفية في الجزائر..... 43
المطلب الأول : الصيرفة الالكترونية..... 43
المطلب الثاني: وسائل الدفع الالكترونية..... 44
المطلب الثالث: البنوك الالكترونية..... 47
المطلب الرابع: مخاطر الصيرفة الالكترونية..... 50
المبحث الرابع: تحول البيئة المصرفية على المستوى الدولي..... 52
المطلب الاول: انتشار غسيل الاموال..... 52
المطلب الثاني : الإتجاهات الحديثة في مجال الخدمة المصرفية الجديدة الجزائرية..... 56
المطلب الثالث : زيادة وتيرة حدوث الازمات المالية والمصرفية..... 55
خلاصة..... 59

الفصل الثالث: استراتيجيات مقترحة لعمل النظام المصرفي الجزائري لمواجهة تحديات العولمة المالية 63-101

تمهيد..... 64
المبحث الأول تبني فلسفة البنوك الشاملة..... 65
المطلب الأول تعريف البنوك الشاملة ونشاتها..... 65
المطلب الثاني: خصائص البنوك الشاملة ووظائفها..... 67
المطلب الثالث: دوافع وكيفيات ومقومات التحول إلى البنوك الشاملة..... 69
المطلب الرابع: محاور الاستفادة من البنوك الشاملة في تحديث الجهاز المصرفي الجزائري..... 71
المبحث الثاني : الاتجاه نحو خوصصة الجهاز المصرفي الجزائري..... 75
المطلب الأول ماهية الخوصصة..... 75
المطلب الثاني: خوصصة البنوك وعلاقتها بخصائص النشاط الاقتصادي..... 79
المطلب الثالث: مسار الخوصصة في الجزائر..... 81

المطلب الرابع: مبررات خوصصة البنوك الجزائرية..... 86
المبحث الثالث: ماهية الاندماج المصرفي..... 87
-المطلب الأول مفهوم الاندماج المصرفي وأهدافه..... 87
المطلب الثاني: أنواع الاندماج المصرفي..... 89
المطلب الثالث: مزايا الاندماج المصرفي و آثاره الايجابية..... 90
المطلب الرابع :موقع الجزائر من الاندماج المصرفي..... 92
المبحث الرابع: ماهية جودة الخدمات المصرفية..... 95
المطلب الأول: مفهوم جودة الخدمة المصرفية..... 95
المطلب الثاني: أهمية جودة الخدمة المصرفية..... 97
المطلب الثالث: أبعاد جودة الخدمة المصرفية..... 97
المطلب الرابع : اثر جودة الخدمة المصرفية على رضا الزبون..... 100
خلاصة..... 101
خاتمة..... 102
قائمة المصادر و المراجع..... 104

مقـــــدمـــة

مقدمة

عرف الاقتصاد العالمي خلال العقد الأخير من القرن العشرين موجة من التغيرات العالمية السريعة والمتلاحقة والعميقة في أثارها و توجهتها المستقبلية، ومن بين هذه التغيرات نجد الثورة التي حدثت في مجال التكنولوجيا والمعلومات بكل ابعادها والدخول الى اقتصاد السوق والخوصصة، بتطور الاتصالات والمعلومات والابتكار التقني الذي ادى الى تحول اسواق المال العالمية الى سوق واحد لا تعيقها الابعاد الجغرافية، فاصبحت حركة رؤوس الاموال أكثر تحورا وظهرت نتيجة هذه التغيرات الشركات العابرة للقارات و المتعددة الجنسيات في كافة انحاء العالم بالإضافة إلى التكتلات الاقتصادية العملاقة والمنظمات العالمية وهذا ان دل على شيئ انما يدل على ازالة الحواجز والقيود الدولية والإقليمية بكل أشكالها.

نتج عن كل هذا الموافقة على ان النظام العالمي تطور لدرجة كبيرة صاحبته ظاهرة جديدة تعرف " بظاهرة العولمة والتي تعني ذلك التعميم الواسع لما لدى النظام الرأسمالي من صيع وأنماط بحيث يشمل المجتمع الدولي كله حيث تحول الى قرية صغيرة متنامية الأطراف .

وبناء على ذلك فقد انتشرت وتعددة أنواع ومجالات تطبيق العولمة والانعكاسات الخاصة بها حيث ان لها تأثير واسع النطاق على الجاهز المصرفي في أي دولة من دول العالم ومنها الجهاز المصرفي الجزائري، مع العلم بأن الآثار الاقتصادية للعولمة على الجهاز المصرفي قد تكون ايجابية وقد تكون سلبية وتصبح المهمة الملقاة على عاتق القائمين على ادارة الجهاز المصرفي في تعظيم الايجابيات وتقليل من الاثار السلبية عند ادنى مستوى وتتمثل بعض تلك الاثار في اعادة اصلاح المنظومة المصرفية وتنوع النشاط المصرفي.

لقد شهد الجهاز المصرفي الجزائري تطور هائلا ابتداءا من الاستغلال التمويل على الخزينة العمومية وايرادات المحروقات، وقد دعم هذا الاصلاح في الثمانينات من خلال إعادة هيكلة المؤسسة الاقتصادية والبنكية وتبعتها إصلاحات اخرى تمثلت في قانون 1986 وكذا قانون استقلالية المؤسسة 1988 الذي شهدت تحولات متعدد لكنها لم تكن كافية خاصة وان دخول الجزائر مع بداية التسعينات الى اقتصاد السوق تطلب اكمال مسيرة الاصلاحات على مستوى البنوك وقد تجلى ذلك من خلال قانون القرض والنقد 90-10 والذي هيئ المصارف الوطنية لمتطلبات اقتصاد السوق والمنافسة العالمية والعولمة.

ان الانتقال الى اقتصاد السوق والدخول في المنافسة المتحدة ومواجهة القوى العالمية اصبح اكبر تحد يواجه القطاع المصرفي الجزائري لأن هذا الانتقال يتطلب قطاعا مصرفيا متطورا يتعامل على اساس علاقات جديدة مع باقي القطاعات الاقتصادية ، كما يتطلب من البنوك اعداد ستراتيجية بالنسبة للمحيط الجديد في ظل العولمة ومن اجل هذا فان الجزائر تبدل جهودا معتبرة لإصلاح وتحسين جهازها المصرفي.

وقد تناولت هذه الدراسة الجهود الإصلاحية للدولة الجزائرية من اجل تهيئة مصارفها للتحديات التي تواجهها من خلال استعراض تطورها التاريخي وعمل النظام المصرفي ظل قانون النقد والقرض وقمنا بذكر ابرز تداعيات العولمة المالية على النظام المصرفي الجزائري كما وقفت الدراسة على أهم الاستراتيجيات المقترحة على النظام المصرفي الجزائري لمواجهة مختلف التحديات .

ومن خلال العرض المقدم في هذا المجال نتجلى معالم إشكالية البحث و التي يمكن تلخيصها في التساؤل التالي:

الإشكالية

فيما تتمثل أهم التحديات التي يواجهها النظام المصرفي الجزائري في ظل إفرازات العولمة المالية ؟

الأسئلة الفرعية

وبناءا على السؤال الجوهري يمكن طرح جملة من التساؤلات .

1- ماهي أهم مراحل الاصلاح التي مر بها النظام المصرفي الجزائري ؟

2- ما هي ابرز تداعيات العولمة المالية على الجهاز المصرفي الجزائري؟

فرضيات البحث

1- يلعب الجهاز المصرفي الجزائري دورا كبيرا في الاقتصاد الوطني.

2- كان للعولمة المالية الأثر الكبير على الجهاز المصرفي الجزائري.

3- يعد الاندماج المصرفي و البنوك الشاملة و الخوصصة من ابرز استراتيجيات الواجب إتباعها لمواجهة تحديات العولمة.

أهداف البحث

من خلال هذا الموضع نسعى الى تحقيق جملة من الاهداف نذكر منها:

- ✓ محاولة التعرف على الجهاز المصرفي الجزائري و مختلف الاصلاحات التي مر بها.
- ✓ دراسة لتداعيات العولمة المالية على الجهاز المصرفي الجزائري
- ✓ إقتراح بعض الاستراتيجية على النظام المصرفي الجزائري و اتباعها لمواجهة مختلف تحديات العولمة.

أهمية البحث

- ✓ تنبع أهمية الدراسة من الارتباط القوي بين العولمة المالية و الجهاز المصرفي ودور الجهاز المصرفي في نجاح أي اقتصاد و خاصة الاقتصاد الجزائري و ما يواجهه من تحولات و تحديات و كذا تحليل وإبراز انعكاسات التحولات العالمية لصناعة المصرفية و أثارها على العمل المصرفي في ظل العولمة المالية و مدى التزام النظام البنكي الجزائري بالتطورات العالمية لصناعة المصرفية و القيام بالإصلاحات الكافية للرفع من مستوى الأداء.

منهجية البحث و أساليب جمع المعلومات

إعتمدنا في عرض معلومات بحثنا على المنهج الصفي التحليلي و التاريخي و الاحصائي المناسب لطبيعة الموضوع .

إذا تطرقنا من خلال المنهج الوصفي الى مختلف التعاريف و الخصائص و المميزات، أما من خلال المنهج التحليلي فقد حاولنا تبيان العلاقة الرابطة بين العولمة المالية و الجهاز المصرفي الجزائري و المنهج التاريخي الذي عرفنا من خلاله الخلفية التاريخية للجهاز المصرفي الجزائري .

و تتمثل في أساليب جمع المعلومات المستخدمة في هذا البحث فيمايلي:

الأدوات المكتبية:تتمثل في

1- الكتب

2- مذكرات و الاطروحات

3- محاضرات ، مجلات،أبحاث، ملتقيات

4- المواد القانونية و المراسم

5- مراجع إلكترونية.

هيكل البحث:

للتوصل إلى أهدافنا المسطرة ارتأينا تقسيم بحثنا إلى ثلاثة فصول سبقتهم مقدمة و تلتهم خاتمة.

الفصل الأول نظرة شاملة عن الجهاز المصرفي الجزائري و الذي يتضمن ثلاث مباحث حيث تناولنا في **المبحث الأول** أساسيات حول النظام المصرفي الجزائري.

أما **المبحث الثاني** تطرقنا فيه إلى الإصلاحات التي مست النظام المصرفي الجزائري و الفي المبحث الثالثق تناولنا تنظيم عمل النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد و القرض.

أما الفصل الثاني فقد تناولنا ابرز تداعيات العولمة المالية على النظام المصرفي الجزائري و قد تضمن اربع مباحث .

المبحث الأول هو عبارة عن مدخل إلى العولمة المالية اما المبحث الثاني فعالج تطبيقات لجنة بازل في بنوك التجارة الجزائرية وقد جاء المبحث الثالث بأهم التطورات التكنولوجية في الصناعة المصرفية في الجزائر و في المبحث الرابع قمنا بعرض حول تحول البيئة المصرفية على المستوى الدولي.

أما **الفصل الثالث** فقد كان على شكل استراتيجيات مقترحة لعمل النظام المصرفي لمواجهة تداعيات العولمة المالية حيث تناول كل مبحث استيراتيجية من هذه الاستراتيجيات حيث تضمن المبحث الأول إستراتيجية تبني فلسفة البنوك الشاملة أما المبحث الثاني تحدثنا عن خوصصة الجهاز المصرفي الجزائري و في المبحث الثالث تحدثنا عن الاندماج المصرفي أما المبحث الأخير فقد تضمن جودة الخدمات المصرفية و ختامها خاتمة تضمنت أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال بحثنا هذا.

الفصل الأول

نظرة شاملة حول النظام المصرفي الجزائري

الفصل الأول: نظرة شاملة حول النظام المصرفي الجزائري

تمهيـــد

يعتبر النظام المصرفي الركيزة الاساسية لاي تطور اقتصادي واجتماعي فهو المركز الاساسي لتجميع المدخرات من الافراد والشركات والمؤسسات العمومية وتوجيهها نحو منح التسهيلات الائتمانية والقروض بمختلف انواعها واجالها، كما تساهم في تمويل الاستثمارات في مختلف انشطة القطاعات الاقتصادية والاجتماعية المملوكة للدول والقطاع الخاص ، كل هدا من اجل المساعدة على النهوض بمستلزمات النمو الاقتصادي والاجتماعي ونظرا للاهمية الكبيرة للجهاز المصرفي يجب تكييفه مع كل التغيرات والظروف، خاصة مع الدخول في اقتصاد السوق كاقتصاد ليبرالي حر، الدي يستدعي رفع القيود الحكومية على تصرفاته ونشاطاته وفي ظل هده التغيرات وجدت الاجهزة المصرفية في الدول النامية نفسها امام عدة تحديات تخص ندرة الموارد استخدام التكنولوجيا متطلبات الزبائن، مصداقية الاعلام ، شدة المنافسة ، تطوير التشريعات والقوانين المنظمة لاعمالها،رفع المستوى المهني للعمال والاطارات اضافة الى مواجهة مخاطر الاستثمارات وتحديات وسائل الاتصال وبالتالي فهو بحاجة الى التطوير ودلك عن طريق وضع سياسات مناسبة لتنظيم عمله وتوجيه نشاطه لتحقيق الاهداف المرجوة منه ولما كانت الجزائر من الدول المتخلفة تعاني كدلك من نفس النقائص والمشاكل وبحكم اهمية الاصلاح النظام المصرفي الجزائري والدور الدي يمكن ان يلعبه في مرحلة الانتقال من اقتصاد مركزي موجه الى اقتصاد السوق

نحاول في هدا الفصل التطرق الى ماهية الجهاز المصرفي والى اهم مراحل تطور النظام المصرفي الجزائري من خلال الاصلاحات المصرفية التي مر بها وتنظيم عمل النظام المصرفي في ظل قانون النقد والقرض.

المبحث الاول: اساسيات حول النظام المصرفي

المبحث الثاني: الاصلاحات المصرفية للنظام المصرفي الجزائري

المبحث الثالث: تنظيم عمل النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد والقرض

المبحث الاول: اساسيات حول النظام المصرفي

يقوم النظام المصرفي في كل مجتمع على قواعد ومقومات تنبع من ظروفه الاقتصادية والاجتماعية السائدة فيه ، وتتطور مع مرور الزمن على حسب متطلبات الاوضاع السائدة ، ومرحلة النمو الاقتصادي التي يمر بها وفقا لدلك تتطور ايضا اوضاع النظام المصرفي من حيث هيكله وادائه.

وعليه وفق دلك سنقدم نظرة من النظام المصرفي من حيث المفهوم والمكونات والشروط والاهمية بشكل عام .

المطلب الاول: تعريف الجهاز المصرفي

لقد شهد مفهوم الجهاز المصرفي تطورات عديدة عبر الازمنة ودلك لتغييرات الكثيرة التي شهدها العالم وقد اختلف الباحثون في وضع تعريف محدد حول الجهاز المصرفي :

فيعرفه الدكتور زياد سليم رمضان ومحفوظ احمد جودة على انه:

"تلك المؤسسات والقوانين والانظمة التي تتألف منها وتعمل في ظلها المصارف في دلك البلد باعتبار ان المصرف هو المكان الذي يلتقي فيه عرض الاموال بالطلب عليها ، اي ان المصارف تعمل كأوعية تتجمع فيها الاموال والمدخرات ليعاد اقتراضها الى من يستطيع ويرغب في الاستفادة وافادة المجتمع عن طريق استثمارها"[1].

ويعرفه الدكتور عبد الله نعمة جعفر على انه:

" مجموعة البنوك العاملة في بلدها على اختلاف انواعها وتعدد انشطتها "[2].

فهو" يضم كل المؤسسات التي تعمل في سوق النقود، وتتميز بتعاملها في عمليات الائتمان قصير الاجل وذلك عكس سوق راس المال الذي يقتصر على الائتمان طويل الاجل"[3].

ويعرفه الدكتور عبد المطلب عبد الحميد بانه :" ذلك النظام الذي يتكون من مجموعة من الوسطاء الحاليين الذي يتم من خلاله تدفق الاموال السائدة والمدخرات نحو القروض والاستثمارات والتي تمثل الاساس الائتماني للاقتصاد القومي ، ويعمل في اطار عدد من سياسات والتوجيهات التي يتولاها البنك المركزي والتنسيق مع السياسات الاقتصادية العامة في ظل مجموعة من القوانين الحاكمة"[4].

ويشير النظام المصرفي الى المصارف او البنوك التي تتعامل بالائتمان ويؤدي مهمتها في الاقتصاد حيث يوفر للمؤسسات والافراد الائتنان الذي يحتاجونه، وبتطور النظام المصرفي صار يؤدي عدد من الوظائف عن طريق مؤسسات خاصة تتولاه ،وهي نوع من البنوك او المصارف الخاصة بانظمة مصرفية متخصصة، مثل التوظيف لراس المال، وتنشيط الانتاج وتشجيع الادخار وتسويق عمليات التحويل الخارجي وغيرها وهي من خصائص عمل المصرف المركزي .

---

[1]–زياد سليم رمضان ومحفوظ احمد، جودة ادارة البنوك، دار المسيرة ودار صفاء لنشر والتوزيع، الطبعة الثامنة دار جنين ومكتبة الفلاح لنشر والتوزيع الاردن، 2006 ،ص: 3.

[2]– عبد الاله نعمةجعفر، محاسبة النشآت المالية، دار حنين ومكتبة الفلاح لنشر والتوزيع، الاردن، 2006 ،ص: 18.

[3]– احمد فريد مصطفى،" الاقتصاد النقدي الدولي، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية مصر 2009، ص:281.

[4]– عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك الاساسيات والمتحدثات، الدار الجامعية للنشر والتوزيع الاسكندرية،2007 ص ص: 19، 20.

المطلب الثاني: نشأة وتطور الجهاز المصرفي

يمتد تاريخ نشوء المصارف الى العهد البابلي منذ ان برز مجموعة الصيارفة وكهنة المعابد وبدأت عمليات التسليف والايداع حيث كانت تنظم المعاملات المالية والمصرفية في المعابد واهم هذه المعابد هو معبد انو (anou) الذي يقع في مدينة ديلبت شمال الحلة في العراق وكان الكهنة يزاولون عملية التسليف الذي يستحق بعد شهر بكفالة من قبل عميلين للمعبد يتعهدون بضمان التسديد ومعبد أوروك (ourouk) يمارس في هذا المعبد تجارة الائتمان والصرفية.

وفي الالف الاول قبل الميلاد وفي العهد البابلي ايضا ظهرت صيغة المصارف ،و من اهمها مصرف موراشو (mourachou) ومن اهم اعماله : هو القيام بعمليات التمويل بواسطة اوامر مكتوبة على الالواح الطينية، و مصرف ايناصير (ENASIR) الذي يقع في مدينة اور العراقية .

ومن أهم العمليات الجارية هي: تجارة المعادن كالنحاس والذهب والعاج، وكانت له شبه فروع خارج العراق لنقل المعادن مثل العاج واتمام معاملات الائتمان و الحولات...الخ [1].

وشهدت المصارف تطورا اخر في زمن العهد اليوناني حيث اتسعت تلك الأبعاد من العمليات المالية والمصرفية الى العمليات الحسابية التي تختص بدفتر اليومية ودفتر الاستاد وتخصيص صفحات مستقلة لكل زبون يتعامل مصرفيا .

وتقدمت العمليات المصرفية في العهد الروماني، حيث اصبحت الحسابات لودائع شبه مستمرة قابلة للأخذ باستمرار و هو ما يسمى الأن بالحسابات الجارية ، حيث تشمل صحيفة العميل على الجانب الدائن و الجانب المدين ، وتجري عليه المطابقة بشكل مستمر ودوري اتسع العمل المصرفي ابتداء من القرن الحادي عشر ميلادي ، حيث شمل تبديل النقود اضافة الي ايداعها واقراضها، وكانت هذه المصارف معروفة من خلال مكان تواجدها والزمن الذي نشأت فيه ، وكان الصيارفة يدونون كافة العمليات على الدفاتر وتجري يوميا اعمال المقامة بين الحسابات المتبادلة وبحضور الأطراف ذوي العلاقة وبشكل خاص في ايطاليا.

وقد شهدت هذه المصارف في القرن الرابع عشر عمليات السحب على المكشوف و بعد ان كانت السحب وعمليات تمويل النقد تعتمد على الضمانات مقابل الائتمان أصبحت بدون ضمان ويتم تبرأ المدين حال تسجيل القيد في السجل المصرف

وفي القرن الخامس عشر والسادس عشر شهد اتساعا واضحا للعمليات المصرفية في جميع الأنحاء البلاد الأوروبية ومن أهم هذه المصارف هي: مصرف جنوا(GENES) ومصرف نابلي (NAPOLIE) ، ومن أهم العمليات التي كانت تمارس في الودائع والائتمان ، والنقل المصرفي ، المقاصة بين الجانبين الدائن و المدين لحساب العملاء واعتمد مصرف نابلي لأول مرة التعامل بالشيك أوامر لنقل حاملة كنوع من الأوراق المالية واستخدام مصرف البندقية الشيك أوامر النقل وتسمى بالوقت الحاضر الكمبيالة ومنذ بداية القرن الثامن عشر زاد عدد البنوك في أوروبا وكان أكثرها صغيرا وعائليا وكذلك لضمان حماية المودع ، باعتبار أن ثروة العائلة تسند وديعة المودع تشكل ضمانا اضافيا.

[1]– شاكر القروني ، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوات الجامعية التهمئية، 2000، ص ص: 23،24.

وقد زادت وضائف البنوك، بالإضافة الي الخصم ، وسعت في الاقراض والتسهيلات الائتمانية وخلق النقود أخذت البنوك تتوسع في القرن التاسع عشر وتأخذ شكل شركات مساهمة وذلك بمجيء الثورة الصناعية والدخول في عصر الانتاج الكبير واعتبارا من النصف الثاني من ذلك القرن ازداد عدد البنوك المتخصصة في الاقراض متوسط وطويل الأجل[1].

وفي أواخر القرن التاسع عشر ومع بلوغ الرأس مالية الاحتكارية ،ازداد تدخل الدول في تنظيم اعمال البنوك ، فقتصرت حق اصدار الاوراق النقدية على بنوك معينة عرفت بالبنوك المركزية، في حين ظلت البنوك التجارية متخصصة في تمويل العمليات التجارية وخاصة خلق نقود الودائع.

والبنوك المركزية تأخر ظهورها نسبيا، وقد تضمن نشاطها في البداية اصدار النقود (الي جانب بنوك أخرى)،وتولي الأعمال المصرفية الحكومية جنبا الى جنب مع الاعمال المصرفية العادية في القرن التاسع عشر انفردت وحدها البنوك المركزية بإصدار النقود (1832 في إنكلترا و1848 في فرنسا) ، و بدأت تباشر وضيفتها في الرقابة على الائتمان من حيث كميته ونوعه وسعره ، وفي استخدام سعر الخصم كأداة لتحديد حجم الائتمان ، وفي القرن العشرين استقرت وظيفتها كبنك البنوك أي المقرض الأخير لها[2].

ومنذ هذا القرن قامت كثير من البلدان بانشاء بنوك اصدار، والسبب في منح الدولة حق اصدار الأوراق المالية الى مصرف واحد هو سهولة اشراف الدولة عليه وازالة حالة الافراط في الإصدار وكذلك ادراك الحكومة لخطورة احتكار حق اصدار العملة من قبل مؤسسات مصرفية خاصة في حين ان عملية اصدار النقد تمس المصلحة العامة لذلك اتجهت معظم الدول الى تأميم تلك البنوك المركزية .

تم تأسيس نظام الصرفية المركزية للولايات المتحدة الأمريكية عام 1914، وجاء المؤتمر المالي الدولي الذي عقد في بروكسل سنة 1920 فأصدر توصية مفادها أن على كل البلدان التي لم تؤسس مصرفا مركزيا بعد أن تبدأ في انشائه بالسرعة الممكنة من أجل مصلحة التعاون الدولي ، ومنذ ذلك الوقت و ابتداء من تأسيس بنك الاحتياط لجنوب افريقيا عام 1921م حدثت وتيرة عالية لتأسيس البنوك المركزية ، ليس فقط في البلدان المستقلة، بل ايضا في العديد من الدول المستقلة حديثا و التي حصلت على استقلالها في الخمسين سنة الأخيرة [3].

المطلب الثالث: مكونات النظام المصرفي

يتكون النظام المصرفي شأنه في ذلك شأن أي نظام من مجموعة من الأجزاء (هي مجموعة البنوك) التي تعمل معا من خلال علاقات التبادل والترابط ، حسب قواعد واجراءات محددة لتحقيق هدف أو أهداف معينة وتتحدد ما هية كل جزء في النظام المصرفي تبعا لمجموعة من الاعتبارات هي:

– طبيعة النشاط الذي يزاوله الجزء.

[1]– شاكر القروني: مرجع سبق ذكره، ص: 24.

[2]– نفس المرجع ، ص ص:24،25.

[3]– زكرياء الدوري ويسرى السمرائي، البنوك المركزية والسياسيات النقدية، دار اليازوري للنشر والتوزيع عمان، 2006، ص ص: 17،18.

– انعكاسات النشاط على مصادر الأموال ومنافذ استثمارها لدى كل جزء.

وعليه فان اجزاء النظام الصرفي يتم يتم تحديدها في عدد من المجموعات ويضم كل منها عددا من البنوك التي تمارس نشاط متماثلا والتي لا تختلف مواردها المالية وأوجه استثمارها

ويتكون النظام المصرفي من:

1- البنوك الاصدار (البنوك المركزية)

في البنوك التي تتولى اصدار أوراق النقد وتقوم بالإشراف على نظام الائتمان والرقابة على البنوك وتحدد وضائف البنك المركزي بصفة عامة مجموعة الخدمات التالية:

أ) إصدار أوراق النقد (البنكنوت)

وتمثل هذه الوظيفة اساس وجود البنوك المركزية.

وتقوم البنوك المركزية عادة بتصوير قائمة مركز مالي خاص بقسم الاصدار تتضمن في جانب منها اصول القسم ، وفي الجانب الأخر الحقوق التي على هذه الأصول وتعب بها الحسوم والالتزامات ، وتتمثل هذه الأخيرة في أوراق العقد المصدرة ، أما الأصول فتتكون من غطاء عملية الاسرار ممثلا في الذهب وأدونات الخزانة والأوراق المالية.

ب) القيام بالعمليات المصرفية للجهاز الاداري للدولة

اذ يقوم البنك المركزي عادة بدور مصرف الحكومة بحسابات المصالح والهيئات والوزارات المتعلقة بعمليات التحصيل والمدفوعات التي تتم في اطار الموازنة العامة لدولة.

ج) يقوم البنك المركزي في ضوء احكام قانون البنوك والائتمان وغيره من الأحكام والقوانين المنظمة للسياسة الائتمانية والنقدية بالاشراف على عمليات البنوك والرقابة عليها.

د) تخطيط السياسة الائتمانية العامة والاشراف على تنفيذها ورقابتها بما يتفق وسياسة المجتمع المالية ، ويحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2- البنوك التجارية

تعتمد البنوك التجارية على ودائع العملاء كمصدر ا ساسي للاموال التي تقوم باستخدامها ،فهي تتلقى الودائع من الجمهور والشركات سواء كانت تحت الطلب (حسابات جارية) ام ودائع زمنية وتقوم بتشغيلها بعد ان تكون قد عملت على تكوين ما يسمى بالاحتياطي النقدي وفقا لأحكام قانون البنوك والائتمان وبمعدلات التي تحدد من قبل البنك المركزي، ويتم الاستخدام في شكل قروض وائتمان للعملاء و استثمارات لحساب محافظة اوراقها المالية.

3- البنوك المتخصصة (الغير تجارية)

اذا كانت ودائع العملاء تمثل المورد المالي الرئيسي لدى البنوك التجارية فان المصادر الداخلية تمثل المورد للبنوك المتخصصة أي أنها بنوك تعتمد في تمويل أنشطتها التي تتخصص فيها على مواردها الذاتية ولا تمثل الودائع بالنسبة لها دورا ملحوظا[1] والأهم من ذلك أن تجميع الودائع لا يمثل واحد من أغراضها

[1] – د.عاطف جابر طه، تنظيم وادارة البنوك ، الدار الجامعية – الاسكندرية، 2010،ص: 55،61.

ان كان هذا لا يمنع ان تقوم الجهات التي تتعامل معها بفتح حسابات لديها وايداع جانب من أموالها في تاسيس الحسابات.

4- بنوك الاستثمار وبنوك الأعمال

يقصد بها البنوك التي تباشر عمليات تتصل بتجميع وتنمية المدخرات لخدمة الاستثمارات وفقا لخطط التنمية الاقتصادية وسياسات دعم الاقتصاد القومي ويجوز لها ان تأسس في هذا المجال شركات الاستثمار أو شركات أخرى تزاول أوجه النشاط الاقتصادية المختلفة.

المطلب الرابع: شروط وأهمية الجهاز المصرفي

لوجود النظام المصرفي يفترض وجود مجموعة من الشروط العامة لعمله من أهمها: [1].

1. وجود عدد من المودعين الذين يطرحون أموالهم الحالية للتعامل في مجالات التوظيف المختلفة
2. وجود عدد من مستخدمي الأموال الحالية سواء في مجالات الاقتراض او الاستثمار
3. وجود مؤسسات مالية متخصصة يمكنها العمل على التوفيق بين جانبي العرض والطلب.
4. وجود المناخ الذي يمكن أطراف التعامل من اتمام عملياتهم بثقة وذلك في اطار الاستقرار السياسي والأمني والاجتماعي، بالإضافة الى استقرار القوانين ، فضلا عن حماية حرية الحركة للأفراد والمنشآت والمنظمات والمشروعات في تداول ما يملكون من أموال دون قيود وذلك كله في اطار اقتصادي وملائم وفي اطار مصرفي منظم.

يلعب الجهاز المصرفي دورا كبير في خدمة الاقتصاد الوطني بكافة قطاعاته الانتاجية منها و المالية فهو ما يملكه من وسائل وامكانيات تتيح له تجميع الأموال والأصول النقدية من مصادرها المختلفة ليعيد استخدامها أو استثمارها في شتى مجالات الاقتصاد الوطني لتحقيق اهداف عديدة منها زيادة النمو الاقتصادي وتشجيع عملية الادخار والاستثمار لدى المواطنين ، وقد عبر العديد من الكتاب من هذه الحقيقة بقولهم بأن " البنوك هي الوسيط بين رؤوس الأموال التي تبحث عن مجالات أوفر من الاستثمار وبين مجالات الاستثمار التي تسعى للحصول على الأموال"[2].

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره،ص: 20.

[2]- عبد الاله نعمة جعفر، مرجع سبق ذكره ،ص ص : 18 ، 19.

المبحث الثاني: الاصلاحات المصرفية للنظام المصرفي الجزائري

لقد ورثت الدولة الجزائرية غداة الاستقلال مؤسسات مالية ومصرفية تابعة للأجنبي، لذلك لم تتمكن من مسايرة متطلبات التنمية المنشودة للاقتصاد الجزائري الناشئ ، ومن ثم عملت السلطات الجزائرية على بذل مجهودات جبارة لبعث التنمية في جميع المجالات ومنها النشاط المالي والمصرفي فخلقت بعض المؤسسات الضرورية والتي لا غنى عنها بالنسبة للاقتصاد اي دولة ، وحاولت التكيف مع البعض الاخر كما أممت البعض منها و أنشأت في اخر المطاف نظاما مصرفيا جزائريا منسجم ومتطلبات التنمية المنشودة .

المطلب الاول : النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال حتى اصلاحات 1986

يمكن تقسيم هذه الفترة الى ثلاث مراحل:

1- المرحلة الاولى : من 1962 الى 1970

ان أهم ما ميز الاقتصاد الجزائري غداة الاستقلال هو التبعية المطلقة للاقتصاد الفرنسي، فصلا عن هشاشة هياكله الاساسية وانعدام البعض منها وتخلفها بشكل عام، فقد كان الاقتصاد الجزائري يفتقد الى ادنى شروط التنمية، حيث كانت جل المعاملات، تتم مع المتعاملين الفرنسيين، كما ان المؤسسات الموروثة عن الاجنبي لم تتمكن من مواصلة نشاطها بسهولة ويسر، ولعل من الاسباب الاساسية التي عرقلت استمرار نشاطها هو عدم توفرها على مصادر تمويل احتياجاتها وسيرورة عملياتها الانتاجية، كل تلك الامور دفعت بالسلطات الجزائرية منذ حصولها على الاستقلال بتاريخ 05 جويلية 1962 الى العمل على كسر اواصر التبعية للاقتصاد الفرنسي في كل المجالات والنواحي وذلك تبعا لما جاء به ميثاق طرابلس فمن الاجراءات الاولى التي اتخذتها الحكومة الجزائرية في مجال النقد والمال هو إنشاء الخزينة الجزائرية ثم انشاء البنك المركزي الجزائري بمقتضى القانون رقم 62 – 441 الصادر بتاريخ 13 ديسمبر 1963 [1] الامر الذي مكن المؤسسات الجزائرية من تجاوز العقبات الحالية التي واجهتها بعد الاستقلال مباشرة ، ومن اجل التخلص من تقاعس البنوك القائمة في الجزائر في مجال مد المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بما تحتاجه من تمويلات لأنشطتها المختلفة .

فقد عملت السلطات الجزائرية على خلق مؤسسات مؤهلة لذلك وهي الصندوق الجزائري للتنمية وذلك عام 1963 ويتلخص نشاط هذا الصندوق في حشد الموارد المالية وتوجيهما الى تمويل الاستثمارات الطويلة المدى بشكل خاص.

كما بادرت السلطات الجزائرية الى اتخاذ إجراء هام، ألا وهو حصر عملية الاستيراد والعمل على مراقبة الصرف الاجنبي، وكل ذلك بهدف التحكم في الموارد المالية لدولة والعمل على تعبئة وتخصيص تلك الموارد بشكل رشيد مما دفعها الى انشاء مؤسسة تعمل في هذا المجال وهو الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط والذي دعم نشاط شركة التأمين واعادة التأمين وكذا الشركة الجزائرية للتأمين وذلك منذ سنة 1963.

ولقد استطاعت السلطة الجزائرية من استكمال سيادتها الوطنية بإصدارها للعملة الوطنية ممثلة في الدينار الجزائري الذي ظهر الى الوجود منذ سنة 1964 حيث حددة قيمة ب18 غرام من الذهب وهي قيمة

[1] – محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي ، ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة الثالثة الجزائر، 2005 ، ص: 126.

مساوية للفرنك الفرنسي انذاك، وقد تولى البنك المركزي الجزائري ادارة واصدار النقود الوطنية منذ نشأتها وامام استمرار تعنت وتشدد البنوك الاجنبية في مجال تمويل المؤسسات الاقتصادية الوطنية لجأت السلطات الجزائرية الى اتخاذ اجراءات تتسم وطبيعة المرحلة التي يمر بها الاقتصاد الوطني الناشئ ، وكذا طبيعة التوجه الاقتصادي و السياسي منتهج في فترة الستينيات ، تمثلت هذه الاجراءات بشكل خاص في مصادرة تأميم الكثير من المؤسسات المالية والمصرفية ومن ثم انشاء نظام مصرفي وطني ، ولعل اولى تلك الاجراءات تاسيس البنك الوطني الجزائري سنة 1966 من اجراء تأميم مجموعة من البنوك الاجنبية منها العرض العقاري الجزائري ، وكذا تأسيس القرض الشعبي الجزائري، وفي سنة 1967 تم انشاء البنك الخارجي على نفس المنوال.

2- المرحلة الثانية: من 1971 الى 1977

لقد كانت المنهجية التي يقوم عليها النظام الوطني في هذه الفترة هي نفس المنهجية التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الوطني، وقد ارتكز تنظيم الاقتصادي الوطني
على التخطيط المركزي المستند الى مبادئ وقواعد الاقتصاد الاشتراكي[1].

حيث ظهر ذلك في عملية تمويل الاستثمارات وخاصة منها القطاع الخاص الى البنك المركزي والخزينة العامة اي ما يسمى التخطيط المصرفي نظرا لتعميق المنهج الاشتراكي من خلال تاميم المحروقات 1971 وقانون الثورة الزراعية، مما ادى الى ظهور وضعية اقتصادية حيوية ضخمة جعلت الدولة تغير سياسة التمويل من خلال تدخل الخزينة مباشرة في هذه المشاريع وقد تمثل ذلك في الاصلاح المالي لسنة 1971 الذي ارتكز على المبادئ التالية:

- ✓ الغاء التمويل الذاتي حتى تتمكن الدولة من تطبيق التخطيط المركزي.
- ✓ فتح كل المؤسسات حسابا ماليا لدى بنك معين اي التوظيف البنكي.
- ✓ منع التعامل مع المؤسسات في مجال منح القروض باستثناء القروض الخارجية مما استدعى اجبارية التعامل مباشرة مع البنك.
- ✓ اجبارية المؤسسات على المشاركة في ميزانية الدولة.

وقد اصبح القطاع المالي الجزائري بداية من هذا الاصلاح يتميز بالصفات التالية:

- ✓ التمركز والمقصود رقابة الدولة.
- ✓ تغلب دور الخزينة حيث اصبحت تعبر عن وسيط اساسي في عملية التمويل.
- ✓ الاعتماد على القطاع العام في التمويل وتهميش القطاع الخاص مما ادى الى ضعف الادخار الوطني.
- ✓ عدم قيام البنوك التجارية بعملية البحث عن الموارد وذلك لسهولة عملية اعادة التمويل.

3- المرحلة الثالثة: من 1978 الى 1985

في هذه الفترة تم التراجع عن المبادئ التي جاء بها الاصلاح 1971 ، فقد تم الغاء تمويل المؤسسات بواسطة القروض البنكية متوسطة الاجل وحلت الخزينة محل النظام البنكي في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة بواسطة البنوك ودورها في اطار محاسبي على الرغم من انها جاءت لتخفف من الضغوط الموجودة

[1]- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السادسة . الجزائر،2007 ، ص: 177.

على خزينتها واصبحت نشاطاتها تتميز بالسلبية في توزيع القروض مع تعاظم دور الخزينة في هذا المجال ، وقد ادى الى اضعاف اردتها في تعبئة الادخار وبالتالي بعد الاصلاحات التي شهدتها في تعبئة الادخار، وبالتالي فقد تميزت هذه الفترة ببداية التخلي عن النهج الاشتراكي ولو كانت التصريحات الرسمية للمسؤولين ان الاختيار الاشتراكي لا رجعة فيه[1].

المطلب الثاني: اصلاحات 1986 واصلاح عام 1988 (قانون 01/88، 06/88)

بعد الاصلاحات التي شهدها النظام المصرفي خاصة بعد 1971 تم تعرف السياسة النقدية اي انعاش اقتصادي في ظل الوظيفة المحدود للبنوك التجارية والتي كانت عبارة عن صناديق تسجيل عمليات فقط، وهاته الوظيفة جعلت السلطات الجزائرية تخمن اكثر الى تعميق الاصلاحات ولقد تبلور هذا الاصلاح الجديد بصدور قانون 86 – 12 الصادر بتاريخ 19 اوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقروض حيث صدر هذا القانون لتحديد وتجديد كيفية سير النظام المصرفي وهذا من خلال المخطط الوطني للقروض الذي هو عبارة عن لوحة قيادية يتم اعداده من اجل القيام بالتسويات المالية الاقتصادية الكلية فهو جزء من الخطة الوطنية للتنمية .

ولقد جاء قانون 86 – 12 لإرساء المبادئ العامة القواعد الكلاسيكية للنشاط المصرفي وهو من الناحية العلمية جاء ليوحد الاطار القانوني الذي يسير النشاط الخاص بكل المؤسسات المالية مهما كانت طبيعتها .

ومن بين أهداف هذا القانون مايلي: [2].

- ✓ تطبيق القانون البنكي المكمل لسنة 1980 وهذا بوضع اجهزة استشارية ورقابية مثل المجلس الوطني للقرض ولجنة مراقبة البنوك المتعلقة بجهاز المخطط الوطني للقرض.
- ✓ التفرقة بين البنك المركزي ونشاط القرض من قبل الاجهزة البنكية الاخرى.
- ✓ تنظيم وتطوير الاسواق المالية والنقدية باعتبارها اجهزة هامة لتوزيع الموارد وذلك من خلال العلاقة مع المخطط الوطني للقرض .
- ✓ مراقبة عملية الصرف والعلاقات مع الخارج.

ومما جاء في هذا القانون ايضا تحديد مهام البنوك المكونة للنظام المصرفي الجزائري كتالي:

1- مهام البنك المركزي في اطار قانون 86-12

- ✓ ممارسة حق الاصدار.
- ✓ ومراقبة توزيع القروض على الاقتصاد الوطني لمساعدة الخزينة العمومية و تنظيم التداول النقدي.
- ✓ جمع وتسيير احتياطات الصرف المركزي المشاركة في اعداد وتطبيق القوانين وتنظيم الصرف والتجارة الخارجية مما يؤثر على استقرار العملة الصعبة.
- ✓ تسيير ادوات السياسة النقدية بواسطة تحديد سقف اعادة الخصم ومعدل .
- ✓ اعادة الخصم للبنوك التجارية بهدف الحد من الاعتماد على الاصدار النقدي في التمويل الاقتصادي.

[1]– شام فاروق، بحث حول اهمية الاصلاحات المصرفية والمالية في تحسين اداء الاقتصاد ، رسالة ماجستير ،جامعة وهران، 2002 ،ص: 8.

[2]– محدادي نور الدين، الجهاز المصرفي الجزائري واصلاحات نظام التمويل، رسالة ماجستير،2001 ، 2002، جامعة الجزائر، ص: 99.

- ✓ القيام لوحده بكل العمليات الخارجية الخاصة باسترداد الذهب والعملات الاجنبية .
- ✓ منح تسبيقات للخزينة.
- ✓ تسيير المديونية الخارجية.

2- مهام البنوك التجارية في اطار 86-12

- ✓ شجع القانون 86-12 البنوك التجارية بالقيام بالنشاطات التقليدية كتعبئة الموارد الادخارية ومنح الائتمان في اطار المخطط الوطني لقرض [1] الذي يكون منسجم مع اهداف المخطط الوطني للتنمية ويراعي خطر العمل المصرفي بمتابعة استخدام القرض[2]
- ✓ يميز القانون 86-12 بين نوعين من المؤسسات: مؤسسات القرض البنكي ومؤسسات القرض المتخصص.[3]
- ✓ اصبح بإمكان مؤسسات القرض اصدار سندات قروض متوسطة وطويلة الاجل على المستوى الوطني للاكتتاب فيها لدى الافراد، وذلك لتمويل استغلالها واستثمارها وصادراتها.
- ✓ المشاركة في تمويل الاقتصاد الوطني بالمساهمة في شركات مالية محلية واجنبية حسب اهداف المخطط الوطني للتنمية.
- ✓ اتخاذ الاجراءات اللازمة للتقليل من خطر عدم استرداد القرض الذي كان سائد كتحليل للوضعية المالية للمؤسسة قبل الحصول على القروض مع متابعة القروض الممنوعة.
- ✓ جمع الموارد من الغير عبر التراب الوطني أو من مصادر خارجية مهما كان شكلها او مدتها وبالتالي اعطاء فرصة للمؤسسات القرض لتنويع اشكال القرض .
- ✓ من اجل حماية المودعين تم انشاء هيئات رقابة على النظام المصرفي (ممثلة في لجنة مراقبة عمليات البنوك) وهيئات استشارية (ممثلة في المجلس الوطني للقرض) باعتبار ودائعهم ديون لا بد ان ترجع لاصحابها، فأهتم القانون بتأمين [4] وضمان[5] الودائع والمحافظة على الاسرار البنكية للزبائن[6].

3- اصلاح عام 1988 (قانون 01/88، 06/88)

كانت الصدمة النفطية في 1986 كافية لإبراز كل صفات الضعف في نظام التخطيط المركزي، وكانت سنة 1988 بداية الاصلاح الاقتصادية الجزائري المتعثر، وكان مضمون هذا الاصلاح يتمحور اساسا حول تطوير المؤسسة وجعلها تعمل برشادة اقتصادية وهذا بتوفير مجموعة من القوانين وتحديث القوانين السارية حتى لا تتعارض مع توجهات الاصلاح الجديد للمؤسسة والاقتصاد الوطني .

---

[1]–المادة رقم 17 من قانون 86-12 الصادر بتاريخ 19 اوت 1986.

[2]–المادة رقم 27 من قانون 86-12 الصادر بتاريخ 19 اوت 1986.

[3]–المادة رقم 19 من قانون 86-12 الصادر بتاريخ 19 اوت 1986.

[4]– المادة 50 من قانون 88 . 01 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

[5]– المادة 39 من قانون 88 . 01 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

[6]– المادة 36 من قانون 88 . 01 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

وبموجب هذا القانون الجديد 88-01 تحصلت المؤسسات العمومية الاقتصادية على استقلالية حقيقية كما بين القانون بشكل واضح مفهومي الفائدة والمردودية ، ودائما في اطار الاصلاح الجديد للمؤسسة والاقتصاد الوطني.
وبموجب هذا القانون الجديد88- 01 تحصلت المؤسسات العمومية الاقتصادية على استقلالية حقيقية كما بين القانون بشكل واضح مفهومي الفائدة والمردودية ، ودائما في اطار الاصلاح الجديد للمؤسسة العمومية الاقتصادية أعلن عن مجموعة من المبادئ الغاية منها إدخال المرونة واعادة تهيئة القواعد المعمول بها في ميدان تنظيم وتشغيل المؤسسة بما في ذلك علاقتها مع الغير[1].

ومن خلال القانون 88-01 اصبحت المؤسسة العمومية الاقتصادية شخصية معنوية تخضع لقواعد القانون التجاري[2] الذي يعطيها الصيغة التجارية ، كما تم تميزها عن الهيئات العمومية التي تخضع للقانون العام والمكلفة بتسيير الخدمات العمومية[3] وهي بذلك تتمتع بالأهلية القانونية التامة[4] أما بالنسبة للمؤسسة العمومية فلقد اصبحت الدولة غير مسؤولة عن التزاماتها وبالمقابل اصبحت هذه المؤسسات ليست مسؤولة عن التزامات الدولة وبعبارة اخرى هي مطالبة بالتزاماتها على ممتلكاتها كذلك في اطار هذا القانون فان ممتلكات المؤسسة قابلة لإجراءات تحصيلية ، كما هو الشأن بالنسبة لشركة تجارية خاصة[5].

وفي نفس الاطار جاء القانون رقم 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المعدل والمدعم للقانون 86-12 السابق الذكر والمتعلق بنظام البنوك والقرض ، حيث جعل المؤسسة المالية هي ايضا مؤسسة عمومية اقتصادية[6].

تخضع للقانون المدني والقانون التجاري، وتخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي، بمعنى ان البنك كمؤسسة مالية يجب عليه ان يتوخى الحذر أثناء نشاطه ويأخذ بمبدأ الربحية والمردودية والتي تفرضها القواعد التقليدية لاقتصاد السوق وفي ظل هذا القانون اصبح بإمكان البنوك والهيئات المالية اللجوء الى الائتمان المتوسط الاجل في السوق الداخلية والخارجية[7]. كما كلف البنك المركزي بتطبيق ادوات السياسة النقدية بما فيها تحديد الشروط المصرفية وتحديد سقوف الحسم[8].

المطلب الثالث: الاصلاحات المصرفية في ظل قانون النقد والقرض 1990

يعتبر القانون رقم 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض نصا شرعيا يعكس بحق اعتراف بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي ويعتبر من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحات ، وتستدعي المهام المصرفية الجديدة الواردة في قانون النقد والقرض أن تجديد مناهج التنظيم

[1]- م حمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص: 139.
[2]- المادة03 من قانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.
[3]- المادة 04 من قانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.
[4]- المادة 07 من قانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.
[5]- المادة 08 من قانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.
[6]- المادة 02 من قانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.
[7]- المادة 07 من قانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.
[8]- المادة 03 من القانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

والتشغيل وقد جاء القانون بمبادئ وركائز ترجمت الواقع الذي يجب أن يكون عليه النظام المصرفي في المستقبل وهذه المبادئ [1]هي:

1-الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية

في النظام السابق (التخطيط المركزي للاقتصاد) كانت القرارات الحقيقية، حيث لم يكن هناك أهداف نقدية بحتة ، بل كان الهدف الأساسي هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة وبموجب هذا القانون أصبحت القرارات النقدية مبنية على أساس أهداف نقدية تحددها السلطات النقدية بناء على الوضع النقدي السائد الذي يتم تقريره من طرف السلطات النقدية ، كما أن تبنى هذا المبدأ في قانون النقد والقرض سمح بتحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:

- ✓ استعادة البنك المركزي لمهامه في قمة النظام النقدي والمؤول الأول عن تسيير السياسة النقدية.
- ✓ استعادة الدينار لوظائفه التقليدية وتوحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية والعائلات والمؤسسات الخاصة.
- ✓ تحريك السوق النقدية وتنشيطها واحتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي.
- ✓ منح القروض بشروط غير تمييزية بين المؤسسات العامة والخاصة
- ✓ إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك ، وجعله يلعب دورا مهما في إتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض.

2- الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة

كانت الخزينة في النظام السابق تلعب دورا اساسيا في تدبير التمويل الازم، وخاصة اللجوء الى عملة القرض،

أي اللجوء الى الموارد الداتية عن طريق الإصدار النقدي الجديد، وقد سمحت لها فيزيولوجية النظام السابق اللجوء وبسهولة نسبية الى هذه الموارد لتمويل عجز الخزينة وقد خلق هذا الأمر تداخلا بين صلاحيات الخزينة وصلاحيات السلطة النقدية ، وخلق ايضا تداخلا بين أهدافها التي لا تكون دوما متجانسة واعتمد قانون النقد والقرض ايضا مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة ، وتمويل عجزها عن طريق اللجوء الى البنك المركزي ويسمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:

- ✓ استقلالية البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة.
- ✓ تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي والقيام بتسديد الديون السابقة المتراكمة عليه.
- ✓ تهيئة الظروف الملائمة كي تلعب السياسة النقدية دورها بشكل فعال.
- ✓ الحد من الأثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص: 196،197 .

3- الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض:

كانت الخزينة في النظام السابق تلعب الدور الأساسي في تمويل استثمارات المؤسسة العمومية ، وكان دور النظام البنكي يقتصر على تسجيل عبور الأموال من دائرة الخزينة الى المؤسسات ، وخلق مثل هذا الأمر غموضا كبيرا على مستوى نظام التمويل ، وتفطنت في قانون النقد والقرض لهذه المشكلة حيث ابعدت الخزينة عن منح القرض للاقتصاد ليبقى دورها يقتصر على تمويل الاستثمارات الاستراتيجية المخططة من طرف الدولة، او ابتداء من هذه اللحظة اصبح النظام البنكي هو المسؤول عن منح القروض في اطار مهامه التقليدية[1].

ويسمح الفصل بين هاتين الدائرتين ببلوغ الأهداف التالية:

- ✓ تناقص التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد
- ✓ استعادة البنوك والمؤسسات المالية لوظائفها التقليدية وخاصة تلك المتمثلة في منح القروض
- ✓ اصبح توزيع القرض لا يخضع الى قواعد ادارية وانما يرتكز اساسا على مفهموم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.

4- انشاء سلطة نقدية وحيدة مستقلة

كانت السلطات النقدية سابقا مشتت في مستويات عديدة، فوزارة المالية كانت تتحرك على اساس انها السلطة النقدية، والخزينة كانت تلجأ في اي وقت الى البنك المركزي لتمويل عجزها، وكانت تتصرف كما لو كانت هي السلطة النقدية، والبنك المركزية كان يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية لاحتكاره امتياز اصدار النقود، ولذلك جاء قانون النقد والقرض ليلقي هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية ،وكان ذلك بانه أنشأ سلطة نقدية وحيدة ومستقلة عن اي جهة كانت ، وقد وضع هذه السلطة النقدية في الدائرة النقدية ،وبالذات في هيئة جديدة اسمها مجلس النقد والقرض ،وجعل قانون القرض هذه السلطة النقدية :

- ✓ وحيدة ليضمن انسجام السياسة النقدية.
- ✓ مستقلة ليضمن تنفيد هذه السياسة من اجل تحقيق الاهداف النقدية.
- ✓ موجودة في الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في تسيير النقد ويتفادى التعارض بين الاهداف النقدية.

5- وضع نظام بنكي على مستويين

كما ان قانون النقد والقرض قد كرس مبدا وضع نظام بنكي على مستويين ، ويعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقرض، وبموجب هذا الفصل اصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنكا للبوك، يراقب نشاطها ويتابع عملياتها.

وقد الغى قانون النقد والقرض كل قوانين التي تعارض مع الاحكام الواردة فيه والغى صراحة الاحكام الواردة في قانون اوت 1986 وجانفي 1988 ،اللذان كانا يمثلا قانون مرحلة معينة ، وباعتباره القانون الوحيد

[1]- الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره ، ص:197.

الذي ينظم الوظيفة البنكية منذ صدوره في افريل1990 ، لذلك فان دراسة هيكل النظام البنكي وآليات عمله سوف تتم في اطار احكامه[1].

المطلب الرابع : أهم التعديلات التي جرت على قانون النقد والقرض

لقد تلت قانون النقد والقرض مجموعة من النصوص التنظيمية تعدله وتتمه ولهذا فلقد قمنا بتقسيمه الى:

1- اصلاحات 2001 (الامر 01-01)

لقد سبقت اصلاحات 2001 عدة اصلاحات والتي نذكر منها امر رقم 95-04 المؤرخ في 20افريل 1995 الذي يكمل ويعدل النص التنظيمي رقم 91-09 المؤرخ في 14 أوت 1991 محددا قواعد الحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية كما يعرف مصطلح رأس المال الخاص والمخاطر المحتملة.

أمر رقم 96-07 المؤرخ في 03 جويلية 1996 الذي يحمل تنظيم وسير مركزية الحسابات (CENTRE DES BELANS) المنشأة لدى البنك الجزائر، ان البنوك والمؤسسات المالية وكذا مؤسسات القرض الايجاري تعتبر منخرطة في هذه المركزية وهي ملزمة باحترام قوانين العمل وتبليغ بنك الجزائر بالمعلومات المحاسبية والمالية للسنوات 03 الأخيرة الخاصة بالمؤسسات العملية لديها[2].

الامر 01/01 المعدل والمتمم لأحكام القانون 90-10 الصادر في 2001/02/27:

بالرغم من اعتبار قانون النقد والقرض معلما هاما في الاصلاح الهيكلي للقطاع البنكي وفي دعم السوق النقدية الا أنه على المدى القصير بدى من الضروري التشجيع على توحيد سيادة الدولة ودعم الانضمام في السعي المؤسياتي ، كذلك ضرورة تعزيز استقلال السلطة النقدية .لذى تم سن الأمر الذي يمكن الهدف الوحيد منه يخص[3] الجانب التنظيمي وذلك لبلوغ هدفين:

- ✓ التمكن من خلق الانسجام بين السلطة التنفيذية ومحافظ بنك الجزائر
- ✓ الفصل بين مجلس ادارة بنك الجزائر والسلطة النقدية قصد ارساء الاستقلالية النقدية وتحقيق الرابط الأمثل بين مختلف مكونات الصرح المؤسساتي ، حيث قام هذا الأخير بالفصل بين مجلس ادارة البنك المركزي ومجلس النقد والقرض.

فتسيير البنك المركزي وادارته يتولاه على التوالي محافظ يساعده ثلاثة نواب محافظ ومجلس الادارة (بدلا من مجلس النقد والقرض) ومراقبان " مجلس الادارة هو الذي يتكون من المحافظ ورئيسا ونواب المحافظ كأعضاء وثلاثة موظفين سامين يعينهم رئيس الجمهورية " . أما مجلس النقد والقرض فيتكون من أعضاء مجلس ادارة بنك الجزائر وثلاث شخصيات يختارون بحكم كفاءتهم في المسائل الاقتصادية وهكذا صار عدد أعضائه عشرة بعدما كان سبعة.

---

[1]- بطاهر علي: اصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها على تعبئة المدخرات،ا طروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية ، فرع بحبل اقتصادي ، جامعة الجزائر 2005-2006 ، ص:158.

[2]-نفس المرجع ، ص :159.

[3]- الامر رقم 01/01 المعدل والمتمم لقانون النقد والعرض 10/90 الصادر بتاريخ 27 فبراير 2001 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد14.

والملاحظ أن رغم التعديلات التي جاء بها الأمر 01-01 الا أنه لم ينقص من صلاحيات المحافظ حيث يبقى محافظا للبنك المركزي ورئيس مجلس الادارة ومجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية.

الأمر رقم 02-03 المؤرخ في 28 اكتوبر 2002 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية والصادر عن مجلس النقد والقرض ، هذا القانون ليس مجرد تقليد متبع لضمان الفعالية بل يعطي تعريف لدور مختلف الاعوان ومختلف المستويات حيث يترك لهم حرية غير مطلقة في ممارسة مسؤولياتهم ، كما يهدف الى تحديد مستوى الرقابة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية تطبيقها. خصوصا تحليل المخاطر وأنظمة مراقبتها وذلك من خلال مواده:

- ✓ مراقبة العمليات والاجراءات الداخلية
- ✓ التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات
- ✓ نظام قياس مخاطر الصرف ، نظام قياس مخاطر أسعار الفائدة وكذا نظام المراقبة ونظام مراقبة المعلومات والوثائق

2- إصلاحات 2003 (الأمر 03-11)

إن الأمر 03-11 الصادر في اوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض يعتبر نصا تشريعيا يعكس بصدق أهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام المصرفي الجزائري إذ أنه جاء مدعما لأهم الأفكار والمبادئ التي تجسدت في القانون 90-10 مع التأكيد على بعض التعديلات الجزئية التي جاء بها الأمر 01-01 والتي تتمثل أساسا في الفصل بين مجلس الادارة ومجلس النقد والقرض فيما يخص الهيكل التنظيمي حيث أنه في الفصل الثاني من الأمر الرئاسي 11/03 المتعلق بإدارة بنك الجزائر، أشارت المادة (18) بكيفية تشكيل مجلس ادارة بنك الجزائر[1].

وتم كذلك توسيع مهام مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية حيث نصت المادة (62) الفقرة "ج" بتحديده للسياسة النقدية والاشراف عليها ومتابعتها وتقييمها، ولهذا يحدد المجلس الأهداف النقدية لاسيما فيما يتصل بتطور المجاميع النقدية و القرضية ويحدد استخدام النقد وكذا وضع قواعد الوقاية في السوق النقدية ويتأكد من نشر المعلومات في السوق ترمي الى مخاطر الاختلال

ولقد أوكلت للمجلس مهمة حماية زبائن البنوك والمؤسسات المالية في مجال المعاملات المصرفية وتدعيم التشاور والتنسيق ما بين بنك الجزائر والحكومة فيما يخص الجانب المالي وذلك من خلال:

-إثراء مضمون وشروط التقارير الاقتصادية والمالية .

- ✓ إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر و وزارة المالية لتسير الحقوق والدين الخارجي.
- ✓ تمويل إعادة البناء الناجمة عن الكوارث الطبيعية التي تقع في البلد.
- ✓ العمل على انسياب أفضل للمعلومات المالية.

[1]- الامر رقم 11/03، المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 10/90 ، الصادر بتاريخ 26 اوت 2003، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 52.

المبحث الثالث : تنظيم عمل النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد والقرض

لقد جاء قانون النقد والقرض بقوانين وتعديلات هامة تسعى الى تنظيم العمل البنكي وبموجبه تم تركيز السلطة النقدية في يد البنك المركزي وتحرير البنوك التجارية من قيودها الإدارية وكذا فتح المجال للبنوك الأجنبية لمزاولة نشاطها في الجزائر ومنح إمتيازات للبنك الجزائر للإشراف على ادارتها باعتباره المسؤول الأول على تنفيذ توجهات الجهاز المصرفي الوطني.

المطلب الأول : وظائف بنك الجزائر

لقد أعاد قانون النقد والقرض للبنك الجزائر مكانته كمركز لعملية التمويل والى جانب الوظائف التقليدية التي يؤديها كبنك البنوك وبنك الإصدار وكذا بنك الحكومة من خلال علاقته مع الخزينة أصبح يلعب دور أساسي في العمل على استقرار الأسعار الداخلية وسعر الصرف على المستوى الخارجي

أولا- مهامه

1- إصدارالنقود

يعود امتياز اصدار النقود عبر التراب الوطني الى الدولة التي أسندته الى البنك المركزي ويشمل مفهوم النقود هنا الأوراق النقدية والقطع المعدنية ومختلف الأشكال التي تأخذها الوحدات النقدية خاصة ما يرتبط بحجمها وقيمتها تصدر النقود من طرف البنك المركزي التي تعتبر الزاما عليه وفق آليات يتم بموجبها استلام احدى عناصر الأصول التالية أو كلها وتعتبر هذه الأصول حقا من حقوقه وهي كما يلي : [1].

- ✓ الذهب والعملات الأجنبية الحرة المتداولة.
- ✓ سندات تم اصدارها من الخزينة العمومية.
- ✓ سندات مقبولة تحت نظام الأمانة اما محسوبة أو مرهونة.

2- بنك الجزائر والبنوك التجارية

تتحد العلاقات بين البنك المركزي والبنوك التجارية من خلال مبدأئ تقليديين يتمثلان في كون البنك المركزي هو الملجا الاخير للاقراض اي انه يعتبر المصدر الاصلي للسيولة.

وقد حددت المادة 93 من قانون النقد والقرض نسبة الاحتياطي الاجباري الواجب الاحتفاظ بها من قبل البنك المركزي سواء بالعملة الوطنية او الصعبة ب 20بالمئة من المجموع الارصد المتواجدة ضمن ميزانيات البنوك والمؤسسات المالية وذلك بهدف تسهيل عملية التدخل والتحكم في العرض النقدي[2].

3- بنك الجزائر والخزينة العمومية

لقد اتسمت العلاقات بين البنك المركزي ومؤسسة الخزينة العمومية بالتغير الجذري[3].

---

[1]- بوطكوك نهى، دراسة تحليلية واشرافية للنظام المصرفي الجزائري ، مدكرة لنيل شهادة المجستير،السنة،2008،2009،جامعة قسنطينة، ص:95.

[2] - نفس المرجع ، ص:95.

[3]- المادة 59 من القانون 10/90.

حيث ادخل قانون النقد والقرض على هذه العلاقة نمطا جديدا للتنظيم، فبعد ابعاد الخزينة عن مرة نظام التمويل، منح لها حق الاستفادة من القروض على شكل تسبيقات من البنك المركزي خلال سنة مالية معينة في حدود 10 بالمئة فقط كحد اقصى من الايرادات العادية لميزانية الدولة المسجلة في السنة المالية السابقة ، ويجب ان لا تتجاوز هذه التسبيقات 240 يوم متتالية و غير متتالية خلال السنة الواحدة .كما ينبغي تسديدها قبل انقاء هذه السنة[1].

كما يمكن للبنك المركزي ان يبقى لدى مركز الصكوك البريدية اي مبلغ يراه ضروريا لتسوية حاجاته المتوقعة وبطبيعة الحال يجوز للخزينة استعمال هذه الاموال على ان تكون جاهزة حينما يطلبها.

تقيد الخزينة العمومية بشراء جزء من المحفة المالية للبنوك، مقابل اصدار اجباري للسندات الخزينة طويلة الاجل تكتتب فيها البنوك. ويمسك بنك الجزائر جميع الحسابات الجارية للخزينة ، كما يسير ارصدتها المالية باعتبارها العون المالي للدولة ، في تنفيذ القرارات المتعلقة بطرق تخصيص الموارد وكذلك عمليات الصندوق(جمع الادخار)

ويحدد المرسوم رقم 14/90 الصادربتاريخ1990/04/14. كيفية اصدار الخزينة العمومية للقيم المنقولة مقابل عملية القرض الممنوحة للمؤسسات بهدف تحسين ادارتها للمحافظ المالية ،كما أن شروط الاصدار والتفاوض في السوق المالي محددة بموجب النصوص القانونية التي تقوم بتأطير هذه العمليات[2].

4- تسيير السوق النقدية

تعتبر السوق النقدية سوق عاكسة لمختلف التعاملات النقدية قصيرة الأجل التي تجري في الاقتصاد ، وتشكل من هذا الجانب جهاز تصنت وتتبع لما يحدث فيه حيث تعتبر مصدرا للبنوك من حيث اعادة التمويل والحصول على السيولة، فهي تمارس بالنسبة لها وظيفة تمويلية . بينما تمثل بالنسبة لبنك الجزائر وسيلة اضافية لتوسيع قاعدة السياسة النقدية عبر تقليص اللجوء الى اعادة الخصم . وفي هذا الاطار، يتم تدخل بنك الجزائر على مستويين :

- ✓ دور المنظم ، وذلك عبر امكانية تصميم اطار مسبق يجري ضمنه النشاط البنكي ويكون هذا الاطار عملا مساعدا على اندماج البنوك في عملية ضبط غير مباشرة للنشاط البنكي.
- ✓ أن يلعب دورا نشطا على المستوى العلمي، عبر ما يتيحه له مركزه من سلطات وامكانيات للتأثير المباشرة على قدرة البنوك على خلق النقود.

ويتم ذلك من خلال امكانية تدخله لتغيير حجم العرض والطلب على النقود المركزية والتاثير من وراء ذلك على تكوين معدلات الفائدة وبالفعل فان تاثير بنك الجزائر على السيولة بطريقة مباشرة في مرحلة اولى لاينبغي ان يغفل امور الى مرحلة يكون هدفه فيها التاثير على تكوين معدل الفائدة، وتحول هذا الاخير لاي يكون هو المعدل، الموجه للاقتصاد

[1]- النظام رقم 08/91 المؤرخ في 1991/08/14، والمتضمن تنظيم السوق النقدية ، المادة05.

[2]-كريم النشاشيبي واخرون-الجزائر: تحقيق الاستقرار والتوجه نحو اقتصاد السوق، تقرير خاص من صندوق النقد الدولي-الهيئة العامة للنشر- واشطن -1998 - ،ص:56.

كما يمكن للبنك المركزي ان يتدخل في السوق النقدية في حالة عدم كفاية الاموال المعروضة في البنوك، ويأخذ شكلا من الاشكال التالية: [1].

✓ الشراء النهائي(ACHAT FERME) حيث يتدخل البنك المركزي كمشتري لبض من السندات العامة والخاصة التي يحددها بنفسه، ويكون هذا التنازل بصفة نهائية

✓ اتفاقية اعادة الشراء لمدة 24 ساعة (PENSION A 24 HEURES) حيث يحدد البنك المركزي مبلغا نمطيا للدخل اليومي حسب تطورا السوق ، وفي حالة اتفاقية الشراء يقوم البنك الذي يطلب اعادة التمويل بالتنازل عن السندات التي بحوزته لفترة تعادل مدة القرض

✓ اتفاقية اعادة الشراء لمدة 07 ايام (PENSION A 7 JOURS) وتجري هذه اتفاقية على سندات الخزينة التي يتنازل عنها البنك لمدة 07 ايام مقابل اموال تستعمل لمواجهة الحاجات المالية الغير متوقعة لهذا البنك

5-تسيير السياسة النقدية

وضع قانون النقد والقرض محددات السياسة النقدية، حيث تم اعتبار الاسعار متغيرا حقيقيا في الاقتصاد، كما تم تطبيق التعديل الاسمي لسعر الفائدة ، ويمكن ابراز هذه المحددات في الجزائر من خلال مستويات نمو الكتلة النقدية وعلاقتها بالتضخم وسعر الفائدة ، وتهدف السياسة النقدية عموما الى تخفيض معدلات التضخم ومراقبته لتشجيع البنوك اتجارية على رفع السيولة والتحكم في عملية توزيع القروض من جهة ، والتقليص من اللجوء الى البنك المركزي من طرف الخزينة العمومية من جهة اخرى[2].

ثانيا-إجراءات البنك الجزائري لتعديل هيكت الاسعار وسعر الصرف

1- المرحلة الاولى: تعديل هيكل الاسعار

بعد النتائج الايجابية التي ظهرت سنة 1990 والتي تجسدت في الارتفاع المحسوس لاسعار البترول ، الذي يعتبر عاملا خارجيا للنمو بين الفترة (1989-1990) اذ سمح باعادة التوازن الى الميزان التجاري واستعادة الانشطة الانتاجية بمعدلاتها الطبيعية . سارعت الدولة الى تعديل الهيكل اسعار الفائدة داخل البنوك بعد تحديد مفهوم جديد للسياسة النقدية وشروطها الاساسية التي تتمحور حول: [3].

✓ تحرير معدلات الفوائد للبنوك والمؤسسات المالية وذلك بعد وضع محدد لا يتجاوز نسبة 25%

✓ وضع نظام لتعديل معدلات اعادة الخصم المحددة من قبل البنك المركزي من 7؟الى10.5؟

✓ تنفيذ الاجراءات المتعلقة بمعدل السوق النقدية بين البنوك وخاصة منها الية اعادة الشراء بين البنوك التجارية والبنوك المركزية، وذلك من اجل تسهيل التمويل قصير الاجل

✓ استمرار التعديلات في اسعار الفوائد، وفي هذا الاطار ، حدد معدل الخصم سنة 1991 بقيمة 11.5؟ عندما كان 10.5؟ سنة 1990 ليصل الى 14؟ في اوت 1995 داخل السوق النقدية

[1]-بطكوك نهى،مرجع سبق ذكره ، ص:96.

[2]-نفس المرجع، ص:97.

[3]- نفس المرجع،ص:98.

وعلى هذا الاساس يمكن استنتاج السياسة النقدية التوسعية للقروض والتوسع النقدي الذي فرض على السلطات النقيدية في هذه الفترة ، حيث توجهت الدولة الى سياسة التحرير التدريجي للاسعار، مما ادى الى ارتفاع في معدلات التضخم ليعرف اعلى مستوى له في هذه الفترة سنة 1992 حيث وصل الى 31؟ بعد ان كان يقترب من 9.3؟ سنة 1989.

2-المرحلة الثانية : استقرار اسعار الصرف

ان استمرار الضغط على معدلات سعر صرف الدينار ومعدلات الفائدة الاسمية والمتزامنة مع الارتفاع الشديد في معدلات التضخم ، ادى بالسلطات العمومية الى ابرام عدة اتفاقيات مع العالم الخارجي، يتم بموجبها استهداف الموازنات الخارجي وسياسية الدفع التدريجي عن دعم الاسعار ودرجة الاستقرار ودرجة على مستوى الاستقلال الكلي

ان عملية اعادة تنظيم البنوك وتعويض الاختلال الكامل في سعر الصرف قم بتنفيذها بالفعل ، واستخدمت في ذلك سلسلة من التخفيضات في قيمة الدينار، والغاء القيود على الحسابات بالعملة في عمليات التجارة الخارجية- كما ان الاجراءات المتخذة من طرف البنك المركزي حول تحرير النسبي للمبادلات الخارجية تهدف الى تنظيم تحركات رؤوس الاموال وتساعد على تنظيم سوق الصرف على مستويين: سوق تنظيمية وسوق حرة، حيث تساهم السوق التنظيمية في تقويم عملية التحويل والمتعلقة باسعار الصرف ، العملات داخل السوق، وتقع تحت الرقابة الصارمة للبنك المركزي [1].

وتعمل مؤسسة الاصدار على تسهيل ادارة الحسابات من العملة الاجنبية المتعلقة بالاشخاص الاعتبارية (تشجيع الاستثمار الاجنبي خاصة) من طرف البنوك والمؤسسات المالية ، والتي تشكل المحور الاساسي للرقابة على الصرف المحددة قيمته بالدينار ، والمثبت من طرف البنك المركزي

يساعد السوق المزدوج للصرف في تقليص الاختلال النقدي الغير الرسمي ، كما يعزز من استقرار العملة في الاسواق الخارجية في جميع التعاملات التجارية للبنوك والمؤسسات المالية ، في اطار التوجيه سعر الصرف ، المستهدف الى غاية سنة 1993 وفي هذه الحالة يمكن للبنك المركزي وضع قواعد لتحركات رؤوس الاموال المتداولة في السوق الحرة، يهدف تنظيم الثر الانكماشي عند خروج رؤوس الاموال فيساعد على اعادة استثمارها، او عند مواجهة ارتفاع قيمة العملة مقابل الدينار

ان استهداف سعر الصرف الذي قامت به الجزائر بالتعاون مع برنامج صندوق النقد الدولي ، والمتمثل في تطبيق الية الانزلاق التدريجي للعملة الوطنية ، ساهم في الوصول الى القيمة الحقيقية للدينار ، مما انعكس ايجابيا على انخفاض معدلات التضخم فيما بعد والتي وصلت في المتوسط الى 3.2؟ سنة 2002[2].

[1]-التنظيمات الموجودة رقم 02/90 ، 03/90 ، 04/90 من قانون النقد والقرض .

[2]- بطكوك نهى ، مرجع سبق ذكره ، ص:98.

المطلب الثاني : مهام البنوك والمؤسسات المالية

ان اهم ما يميز هذه الفترة هو الانتقال الفعلي من الاقتصاد المخطط اداريا الى نظام اقتصاد السوق و ميكانيزمات التعامل الحر والمنافسة الكاملة في شتى القطاعات الاقتصادية بما فيها القطاع المصرفي. لقد سمح قانون النقد والقرض باستعادة كل من البنوك والمؤسسات المالية لمهامها الاساسية وبالتالي كان من الضروري وضع الاليات وقواعد لتسيير هذه البنوك من جهة ، ولضمان سلامة العمليات المالية والحفاظ على الاموال التي يعود جزء منها الى الغير من جهة اخرى

1-أداء البنوك والمؤسسات المالية

اصبحت البنوك هي المؤسسات الرئيسية المكلفة بجمع الاموال وتوزيعها القروض بعد الغاء نظام التمويل التلقائي، الامر الذي دف بالمصارف الى العمل على تحسين تعبئتها للادخارات الزمنية وكذا التقليل من حجم التسرب النقدي خارج النظام البنكي ، تزاول المصارف عمليات متعددة ومتنوعة، صنفها قانون النقد والقرض الى عمليات اساسية واخرى تابعة تتمثل العمليات الاساسية في جمع الودائع من قبل البنوك التجارية ومنح القروض مهما كانت طبيعتها الى الطالبين لها (مؤسسات عامة،خاصة، افراد.....الخ) وفقا لمعايير المردودية والربحية وقواعد التجارة، واخيرا وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وتسييرها بشكل يسهل ويحسن من التعاملات المصرفية والمالية ، وكذا الادارة المالية وجميع الخدمات التي تسهل انشاء المؤسسات وتنميتها في اطار القواعد والشروط القانونية المنظمة للمهن الحرة ، بالاضافة الى عمليات الايجار العادية للاموال المنقولة وغير في ما يخص البنوك والمؤسسات المخول لها اجراء عمليات ايجار مقرونة بحق خيار الشراء وقبول اموال الجمهور بغرض توظيفها لدى المؤسسات معينة دون اعتبارها من ضمن الودائع، واخيرا الدخول في مساهمات سواء في مؤسسات موجودة او في طريق الانشاء

2-اعادة تمويل البنوك

تعتمد البنوك في تمويلها على ثلاثة مصادر رئيسية هي: الاموال الخاصة بالبنوك الودائع المستلمة من الجمهور والاموال المتاتية لدى المؤسسات المالية الاخرى، فالمصدر الاول والمتعلق بالاموال الخاصة بالبنوك، محدد بالقوانين والتنظيمات المعمول بها، اما الودائع المستلمة من الجمهور فتتعلق بالامتيازات والاغراءات المقدمة من طرف البنوك لزبائنها ، بينما يتعلق المصدر الثالث (اعادة التمويل لدى المؤسست المالية) بعمليتين رئيسيتين وهما:

2-1-اعادة الخصم

هو وسيلة يلجا البنك بموجبها الى البنك المركزي للحصول على السيولة مقابل التنازل عن السندات المخصومة للغير في مرحلة سابقة، وقد حدد قانون النقد والقرض شروط اعادة الخصم لدى البنك المركزي ويمكن ان تتم هذه العملية وفق الصيغ التالية:

- ✓ اعادة خصم السندات سواء كانت من الجزائر او من الخارج [1].

[1]-المادة 69:من قانون النقد والقرض.

✓ اعادة خصم للمرة الثانية للمستندات تمويل تتمثل في قروض موسمية او قروض تمويل قصير الاجل ، على ان لا تتعدى 6 اشهر كحد اقصى ، مع امكانية تجديد هذه العملية دون ان تتجاوز مهلة المساعدة 12 شهر[1].

✓ اعادة الخصم للمرة الثالثة لسندات مصدرة اساسا للاحداث قروض متوسطة المدى، على ان لاتتعدى 6 اشهر كحد اقصى ويمكن تجديدها دون ان تتعدى المدة الكلية للتجديدات والمتمثلة في 03 سنوات مع العلم ان العملية لايتبناا البنك المركزي الا اذا كان هدف القروض المتوسطة المعينة هو تمويل احدى العمليات التالية: تطوير وسائل الانتاج ، تمويل الصادرات او انجاز السكن [2].

✓ خصم سندات عمومية لصالح البنوك القابلة والمؤسسات المالية، والتي لم يبقى عن تاريخ استحقاقها 03 اشهر على الاكثر[3].

2-2-اللجوء الى السوق النقدية

بالرغم من ان تاريخ انشاء السوق يعود الى جوان 1989 اي قبل صدور قانون النقد والقرض الا ان هذا الاخير قد نظم واعطى الحق لجميع المؤسسات المالية البنكية وغير البنكية بالتعامل فيه بيعا وشراء[4]. وتنقسم السوق النقدية في الجزائر من حيث مكوناتها الى ثلاث مستويات :

1/ سوق ما بين البنوك ، تتدخل في هذه السوق البنوك، التجارية والمؤسسات المالية اما كمقرضين او كمقترضين، ويتم التعبير عن رغبات المتدخلين (عرض او طلب السيولة) بطريقة غير مباشرة عن طريق الوسيط المتصل في بنك الجزائر ، الذي يعلن بعد انتهاء المفاوضات عن النتائج المتوسل اليها وتتم بيع الصفقات لفترة تمتد من 24 ساعة الى سنتين متخذة ثلاثة اشكال رئيسية : الاول وهو الشراء والبيع النهائي، حيث يتخلى المقترض بصفة نهائية على السندات التي بحوزته مقابل القرض ، الثاني: وهو العمليات على البياض حيث يتم تبادل على السيولة دون اخذ اي ضمان ، الثالث وهو نظام الامانة حيث يتم تبادل السيولة مقابل السندات التي تأخذ كضمان لفترة مؤقتة

2/تدخلات بنك الجزائر في حالة عجز عرض المتدخلين في سوق ما بين البنوك على تغطية الطلب في هذه السوق، ويكون تدخل بنك الجزائر كوسيط او باعتباره هيئة مأثرة على السيولة، كما يأخذ تدخله في السوق النقدية ثلاثة اشكال:

-الشكل الاول

يتمثل في نظام الامانات، حيث يكون التدخل هنا حسب ثلاث صيغ ، اما عن طريق الشراء التام ، وبموجب هذه الصيغة يتدخل بنك الجزائر مشتريا (او بائعا) لبعض الانواع من السندات العامة او الخاصة والتي يحددها بنفسه ، ويكون التنازل عن هذه السندات من طرف البنوك نهائيا ، واما عن طريق الامانات لمدة 24 ساعة حيث يحدد بنك الجزائر مسبقا مبلغ التدخل اليومي حسب تطورات السوق ويطلب من البنوك التنازل

[1]-المادة 70: من قانون النقد والقرض.

[2]-المادة 71: من قانون النقد والقرض.

[3]-المادة 72: من قانون النقد والقرض.

[4]-النظام 91-08 المؤرخ في 14 اوت 1991 المتضمن تنظيم السوق النقدية المادة 03.

المؤقت عن السندات التي يحوزها خلال مدة القرض. واخيرا الامانات لمدة سبعة(07) ايام وهذه الصيغة نادرة الاستعمال في الوقت الراهن لاهتمام البنوك بالتوازن اليومي لخزائنها وتفضيلها بالتالي لنظام الامانة لمدة 24 ساعة .

الشكل الثاني

فيتمثل في مناقصات القروض التي تهدف الى تغطية الجزء غير المغطى من الطلب عن طريق السوق ، وهو ما يشكل تحولا بناء على اتجاه بنك الجزائر الى التدخل بشكل مباشر في سوق ما بين البنوك. وقد بدء العمل بهذه الصيغة منذ 1995 . من بين اهداف هذه الالية اقراء ادوات السوق النقدية وخلق وضع لبعث وتقوية المنافسة في السوق بين مختلف المتدخلين.

الشكل الثالث

يتمثل في السوق المفتوحة من اجل ضبط سيولة النظام البنكي ، وذلك عن طريق بيع وشراء سندات الحكومة قصيرة الاجل (لاتتعدى06 اشهر) وكذلك سندات خاصة مقبولة في اعادة الخصم .

3/ سوق قيم الخزينة، في هذا الجزء من السوق النقدية ، يتم تبادل سندات الخزينة في الحساب الجاري وذلك عن طريق المناقصة وبوساطة من بنك الجزائر .وهناك عدة اشكال لسندات الخزينة التي يتم التعامل فيها ف **السوق النقدية**

هناك سندات الخزينة قصيرة الاجل لمدة 13 اسبوعا و26 اسبوعا و52 اسبوعا . وهناك سندات متوسطة الاجل والتي تمتد فترات استحقاقها من سنتين الى05 سنوات.

واخيرا سندات الخزينة طويلة الاجل لأكثر من 05 سنوات[1].

3-النشاطات الخارجية للنظام البنكي الجزائري

تستند العمليات للنظام البنكي الجزائري الى مجموعة من القوانين والتعليمات يفرضها المناخ الاقتصادي الداخلي والخارجي على حد سواء .ومن اهم هذه العمليات نذكر ما يلي:

3-1- التدخل في سوق الصرف

يهدف هذا التدخل الى تدعيم العملة الوطنية (دج) وضمان استقرارها وذلك عن طريق العمليات التالية: [2].

- ✓ شراء وبيع السندات بالعملة الاجنبية .
- ✓ تنفيذ عمليات تخص نفس السندات(الرهن، نظام الامانة.....)
- ✓ الحق في اعادة خصم السندات
- ✓ ادارة احتياطات الصرف وتوظيفها
- ✓ استعمال احتياطات الصرف الغير مخصصة لتغطية الاصدار النقدي للحفاظ على استقرار سعر الصرف، او دعم الدين العام المستحق لصالح الدولة الدائنة .

[1]-لطرش الطاهر، مكانة السياسة النقدية ودورها في المرحلة الانتقالية الى اقتصاد السوق في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في علوم التسيير، المدرسة العليا للتجارة الجزائر، 2005 ، ص ص:328،330.

[2]-بطكوك نهى،مرجع سبق ذكره ، ص: 100.

✓ فتح حسابات بالعلمة الاجنبية للشركات الخاضعة للقانون الجزائري، وخاصة التي تقوم بعمليات التصدير واستثمار أملاك الدولة (المنجمية و الطاقوية)

3-2- مراقبة الصرف وحركة رؤوس الأموال

أتاح قانون النقد والقرض لغير المقيمين بالجزائر ادخال رؤوس اموالهم لتمويل وممارسة نشاطات تخرج عن أهمية الدولة وفروعها ، كما أقر امكانية اعادة تحويل هذه الاموال والمداخيل الناتجة عنها الى الخارج ويقوم المجلس بتنظيم اجراءات هذا التحويل مع الأخذ بعين الاعتبار مدى مساهمتها في تحقيق الأهداف التالية: [1].

✓ انشاء مناصب عمل وترقية الشغل.

✓ تحسين مستوى الاطارات والمستخدمين الجزائريين.

✓ تحسين مستوى الاستيعاب التكنولوجي.

وفيما يخص شروط و قواعد تنفيذ مراقبة الصرف يمكن تفويض حق مراقبة الصرف الى الوسائط المالية المعتمدة قانونيا والمتمثلة في : [2].

✓ ودائع الزبائن في حسابات العملة الصعبة لدى الوسائط المالية المعنية .

✓ عوائد الصادرات من غير المحروقات والعوائد المنجمية باستثناء الجزء الذي يعود الى المصدر.

✓ المبالغ المتأتية من عمليات الشراء في سوق الصرف.

✓ كما تتم مراقبة الصرف بواسطة مجموعة من الضوابط والآليات يهدف التحكم في التدفقات المالية بين الجزائر والخارج نذكرها فيما يلي: [3].

✓ يتمتع بحق التحويل كل شخص طبيعي أو معنوي مقيم في لجزائر وحتى غير المقيمين.

✓ يتم التحويل سواء الى الخارج او الى الداخل عن طريق الوسائط المالية المعتمدة في الجزائر.

✓ تمر عملية التمويل واردات او صادرات السلع والخدمات مهما كانت طبيعتها عبر عملية توطين لدى احدى البنوك الوسيطة المعتمدة .

✓ يقوم الوسيط المعتمد بمنح المستورد العملة الصعبة اللزمة لتمويل عملية الاستيراد ضمن شروط محددة من طرف بنك الجزائر.

✓ يقوم البنك الوسيط عقب استلام عوائد الصادرات باقتطاع نصيب المصدر من العملة الصعبة المحددة بواسطة التنظيم وتحميله الى رصيد بالعملة الصعبة.

---

[1]-المادتان 183، 184من قانون النقد والقرض.

[2]-النظام 92-04: المؤرخ في 22 مارس 1992 والمتعلق بمراقبة الصرف ،المادة 09.

[3]- النظام 92-04: مرجع سبق ذكره.

المطلب الثالث: قواعد الحدر في تسيير البنوك

يتوجب على البنوك ان تكون حذرة في تعاملاتها مع الغير، حتى يتسنى لها ضمان استمراريتها في السوق . وقد حدد بنك الجزائر القواعد التي يجب على كل بنك احترامها. ومن بين هذه المعايير التي تسمح بتقدير الخطر نذكر ما يلي:[1]

- ✓ النسب بين الأموال الخاصة والتعهدات.
- ✓ نسب السيولة.
- ✓ النسب بين الأموال الخاصة والتسهيلات الممنوعة لكل زبون.
- ✓ النسب بين الودائع والاستعمالات.
- ✓ استعمال الأموال الخاصة.
- ✓ توظيفات الخزينة.

ومن الجدير بالذكر الاشارة الى ضرورة تحضير البنوك لقائمة من البيانات والوثائق التي يطلع عليها البنك المركزي بهدف معرفة الوضعية المالية والنقدية للبلاد، وتقييم عمل البنوك في ظل القوانين والتعليمات الصادرة بطريقة دورية وتتمثل فيما يلي : [2].

- ✓ بيانات شهرية تظهر الميزانية المفصلة و حسابات النتائج.
- ✓ الميزانيات وحسابات الاستغلال نصف السنوية.
- ✓ المعلومات الاحصائية الضرورية لتحليل الوضع النقدي.

[1]–المادة 92 من قانون النقد والقرض.

[2]–المادة94 من قانون النقد والقرض.

خلاصـــة

من خلال ما سبق تمكنا من معرفة ما هية الجهاز المصرفي شروطه واهميته اضافة الى ذلك تطرقنا الى معرفة مكونات النظام المصرفي والمؤسسات التي تمثله، وخصائص ووظائف كل مؤسسة وعموما ان نستخلص من هذا الفصل مايلي:

الجهاز المصرفي يعتبر الدعامة او الركيزة الاساسية لاقتصاد اي بلد وهذا لما يحققه من تنمية في شتى المجالات، اي يحقق تنمية شاملة.

اضافة الى ذلك يعتبر البنك المركزي بنك الدرجة الاولى حيث يتصدر الجهاز المصرفي في اقتصاديات ، ويبقى ان نؤكد على ضرورة تقوية المصارف، وهذا ماتسعى اليه الجزائر من خلال المجالات الدائمة والمستمرة لاصلاح القطاع المصرفي الجزائري، وتهيئته لمواجهة عصر الكيانات المصرفية العملاقة.

الفصل الثاني

أبرز تدعيات العولمة المالية على النظام المصرفي الجزائري

الفصل الثاني: أبرز تدعيات العولمة المالية على النظام المصرفي الجزائري

تمهيد

اذا كان العمل الانساني هو النشاط الذي يخلق القيمة ، فالحاجة ولدت مفهوم المشاركة المالية في المنشآت التي يلتقي عندها عرض الأموال بالطلب عليها، وفي ظل موجة التغيرات السريعة والمفاهيم الجديدة التي ظهرت، تأثر الجهاز المصرفي وخاصة العربي بهذه التغيرات باعتباره يمثل عصب النشاط الاقتصادي، اذ شهد الآونة الأخيرة نموا ملحوظا في المؤسسات المصرفية وخاصة التجارية منها وفي معظم الدول.

حيث أصبحت تعمل وتنافس في سوق عالمي متسع مستخدمة في ذلك قوى عالمية متنوعة وغير متجانسة ونتعامل مع ثقافات متباينة ، وعلى المصارف العربية ان نتساير ونتجاوب مع هذه التغيرات.

وسنتعرض في هذا الفصل الى:

المبحث الأول: تعرفنا من خلاله على مفهوم العولمة.

المبحث الثاني: تطبيقات لجنة بازل في البنوك التجارية الجزائرية.

المبحث الثالث: التطورات التكنولوجيا واثارها على الصناعة المصرفية الجزائرية.

المبحث الرابع: تحول البيئة المصرفية على مستوى الدولي.

المبحث الأول: مدخل الى العولمة المالية

لقد تزايد الحديث عن العولمة المالية لعدة أسباب وظواهر هذه الظاهرة لابد اولا من تحديد نشأتها ومفهومها الذي لازال حتى الآن أمر متنازع عليه و من خلا هذا المبحث سنحاول الالمام بمختلف جوانبها.

المطلب الأول: نشأة وتطور العولمة المالية

أولا: نشأة العولمة المالية

لقد ظهرت العولمة المالية نتيجة التحرير الأسواق المالية في كل الدول المصدرة والمنقلة لها، حيث قامت كثير من الدول النامية بإلغاء القيود على التدفقات المالية عبر الحدود، فقد عم هذا الإتجاه التوجيه العالمي في إطار إتفاقيات دولية أو دواعي تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية وقد ترتب على ذلك نشأة أسواق جديدة ليست لها تواجد جغرافيا طبيعيا كما هو الحال بالنسبة للبوصات التقليدية وإنما تجمعها وتنظمها شيكات الكومبيوتر المتصلة ببعضها البعض كما أدى إنخفاض تكاليف المعاملات وإحداث أدوات جديدة الى نمو كبير في المعاملات المالية الخارجية [1] .

وظهرت العولمة المالية نتيجة لعدة أسباب: [2].

- ✓ تخفيض الحواجز أمام التجارة الدولية وإزدياد تدفقات السلع والخدمات عبر الحدود فإزداد الطلب على التمويل الدولي والسيولة
- ✓ عولمة الواسطة كجزء من الإستجابة للطلب على أليات الوساطة في تدفقات رؤوس الأموال عبر الحدود.
- ✓ إرتفاع إختلال التوازن في مميزات المدفوعات فلقد أدى نمو إحتياجات التمويل الخارجي للولايات المتحدة الأمريكية مسايرة مع إرتفاع الدائم للفائض الجاري لليابان والإتحاد الأوروبي الى تحفيز نمو التدفقات المالية العالمية.
- ✓ إرادة السلطات العمومية فتح نظمها المالية.

- حركية المجتمعات

فقد تلقى المجتمع الأوربي خلق سوق موحدة بإرتياح كبير لانه سيسهل عليها حرية تنقل الخدمات والأشخاص ورؤوس الأموال.

- تحويل التكنولوجيا

فقد ساهمت التكنولوجيا المتطورة في خلق ما يسمى بعولمة الأسواق وتخفيض أعباء العمليات التي تخص الخدمات بالدرجة الأولى والتداول وإمكانية تنفيذ تحويلات مباشرة عن طريق عمليات التحكيم.

- الإيداع المالي

عن طريق تطوير طرق جديدة في المفاوضات ولإبرام الصفقات وخلق فرص تمويل جديدة.

---

[1]- مصطفى عبد اللطيف وبلعور سليمان، تحديات العولمة المالية للمصارف العربية واستراتيجيات مواجهتها مع الاشارة الى القطاع المصرفي الجزائري، بحوث علمية جامعة باتنة سنة2004 ص: 249.

[2]- نفس المرجع ، ص: 250.

ثانيا:عوامل تطور العولمة المالية

من العوامل التي ساعدت على تطور النشاط المالي وإندماج الأسواق ما يلي:

1- إزالة القيود على حركة رؤوس الأموال

تم إزالة القيود على المدفوعات بالنسبة للحساب الجاري للدول الأوروبية سنة 1958، وبالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية قامت بإتخاذ الخطوات المتعلقة بإلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال سنة 1959ثم تبعت الدول الأخرى هذا النظام وهكذا تضاعف عدد الدول التي عمدت إلى إلغاء القيود المفروضة على حركة رؤوس الأموال، وهذا العامل قد أدى إلى إندماج الأسواق المالية بحيث أصبح أداء بعض أسواق الدول النامية أكثر جاذبية من الإقتصاديات المتقدمة وخاصة من حيث تنويع المحفظة المالية للمستثمرين[1].

2- نشوء وتطور سوق العملات الأوروبية

لقد شهدت بداية الستينيات تغيرات هيكلية وتطورات في النظم المصرفية المحلية ولم تقتصر أنشطتها المصرفية على الخدمات التقليدية (تسوية المدفوعات وتمويل التجارة الخارجية) إذ سرعان ما بدأت تلك النظم بإنشاء شبكات لها في فروع ومكاتب في خارج حدود الوطن الأم والعمل في الأسواق الأجنبية (أسواق النقد- تبادل عملات أجنبية – أسواق مالية) وقد تنامى هذا السوق ليصبح سوق عالمية تغطي أنشطته جغرافيا العالم بأسره، فتوسعت البنوك والمؤسسات العاملة فيه حتى وصل عددها عام1981 الى نحو 600 مصرف من 85 بلدا تعمل في بلدان خارج المقر الرئيس وتسيطر على 400 فرع تابع لها وباتت المصارف دولية النشاط تمارس دورها بوصفها المؤسسات المسؤولة عن تدويل رؤوس الأموال بين دول العالم كافة اذا حقق هذا السوق زيادات كبيرة في إيداعاته وفي الوقت نفسه زاد الطلب على الإقتراض منه[2] .

3- تطور سوق سندات اليورو-دولار

إن إنشاء هذا السوق هو عامل آخر ساهم في دفع عملية التدويل المالي وإتساع نطاقها في عملياتها التمويلية عبر الحدود الوطنية وتنويعها وسوق سندات اليورو-دولار موجود خارج الولايات المتحدة الأمريكية يتم التعامل به خارج إطار أنظمة وتعليمات السلطات النقدية الأمريكية وقد تطور هذا السوق بسرعة جعلت العمل فيه يتصف بالعالمية وقد أستعملت أموال اليورو-دولار أولا في الإقراض قصير الأجل في مجال تمويل التجارة الخارجية بالدولار، ونتيجة لزيادة ودائعه أستعملت في التمويل طويل الأجل حيث أقبلت الحكومة ومؤسساتها إضافة إلى القطاع الخاص المتمثل في البنوك والشركات المتنوعة للإقتراض منه وتاتي مساهمة سوق سندات اليورو – دولار في إتساع نطاق حركة رؤوس الأموال عبر الحدود وتسريعه لظاهرة العولمة المالية في مسألتين هما: تدويل العمل المالي وإتساع نطاقه الجغرافي والثاني هو إرساء مبدأ إزالة القيود على تصدير وإستيراد رأس المال، فهو يعمل خارج قيود السلطات النقدية وبذلك أسهم في دفع عملية التدويل المالي إلى الأمام فضلا عن

[1]- صالح مفتاح ، العولمة المالية ، مجلة العلوم الانسانية ، العدد الثاني، جامعة محمد خضير بسكرة ، جوان 2002، ص: 205.

[2]- حسن كريم حمزة ، العولمة المالية والنمو الاقتصادية ، دار صفاء للنشر والتوزيع –عمان، الطبعة الأولى ، 2011، ص:35.

تدعيم عمليات التحرر المالي من خلال تنويع أدوات جديدة من السندات يتم التداول فيها عالميا لم تكن معروفة سابقا في ميدان الإستثمار بالسندات [1] .

4- تطوير إبتكارات الهندسة المالية

إرتبطت العولمة المالية بظهور كم هائل من الأدوات المالية الجديدة التي أخذت تجذب العديد من المستثمرين ولم تقتصر على الأدوات المالية التقليدية فقط(الأسهم والسندات المتداولة في الأسواق المالية علما ان تلك الإبتكارات في الهندسة المالية تتعامل مع التوقعات المستقبلية وتتيح للمستثمرين مساحة واسعة من الإختيارات عند إتخاذ قراراتهم الإستثمارية والتي كانت إستجابة لحدة المنافسة بين المؤسسات المالية التي دخلت حديثا إلى السوق المالية وقد إستخدمت تلك الإبتكارات الجديدة من اجل تجزئة المخاطر وتحسين السيولة علاوة على كونها استجابة للإضطرابات التي سادت سوق الصرف للعملات وأسعار الفائدة وأهم تلك الأدوات هي المشتقات المالية بأنواعها المختلفة (الخيارات، المستقبليات، المبادلات) علاوة على مشتقات المشتقات[2].

5- التطور التكنولوجي وإنخفاض تكاليف النقل والإتصالات

خلال النصف الثاني من السبعينات والثمانينات شهد العالم ثورة تكنولوجية عارمة والتي نتجت عنها ثورة أخرى في عالم الإتصالات والإعلام الآلي والمعلومات والبرامج مما ساعد على تطوير الإندماج لأسواق المال الدولية وتسارع حركة العولمة ، كما حدث انخفاض كبير في تكلفة النقل والإتصالات ، فإنخفضت تكلفة المكالمة الهاتفية بحوالي 60 مرة منذ عام 1930، وكذلك إنخفضت تكلفة النقل بين الدول المختلفة نتيجة للتطور التكنولوجي وكان لظهور الفاكس وشيكات الكمبيوتر المساهمة في تذليل عقبة الحدود الجغرافية ، فأصبح بالإمكان لملايير الدولارات أو أي من العملات الأخرى أن تتجاوز الحدود في دقائق معدودة وهكذا فإن التطور التكنولوجي المذهل رفع من سيولة الأسواق المالية وسهولة تدفق رؤوس الأموال والحصول عليها بسرعة كبيرة[3].

المطلب الثاني: مفهوم العولمة المالية

عدت العولمة ظاهرة شمولية لها أبعادها السياسية والإقتصادية والثقافية....الخ وعقد التسعينيات أظهر لنا ما نسميه اليوم بالعولمة المالية، إذ إزدادت تحركات رؤوس الأموال الدولية بمعدلات فاقت نمو التجارة العالمية، ويعرفها الإقتصادي الأمريكي هيلان راي بأنها(الإنخفاض في تكاليف المعاملات المالية الدولية، وأنها الزيادة في تدفقات رؤوس الأموال بين الدول ومن دون قيود تذكر)[4].

أما الإقتصادي alohsog فيرى بأنها الزيادة في التجارة الدولية والروابط المالية التي دعمها التحرر الإقتصادي والتغيرات التكنولوجية، أما الكاتيان brender and aglietta فيقولان أن العولمة في نهاية القرن العشرين هي الإنفتاح الإجباري وهي ليست سوى إختبار أحد المتعاملين الفعليين مثل ماهو مجسد في الوحدة النقدية، فتجد كل واحد مغمور في عالم والذي لم يحترم القواعد بدفعه الثمن باهظ للقراره وبالتالي فان العولمة

[1]- حسن كريم حمزة ، مرجع سبق ذكره ، ص: 36،37.

[2]-حسن كريم حمزة،مرجع سبق ذكره، ص: 40.

[3]- صالح مفتاح ، مرجع سبق ذكره، ص: 205.

[4]-حسن كريم حمزة ، مرجع سبق ذكره ، ص: 42.

المالية هي الناتج الأساسي لعملية التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالاندماج المالي مما أدى الى تكامل وإرتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي ومن خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال ومن ثم أخذت تتدفق عبر الحدود إلى الأسواق العالمية[1].

كما تعرف العولمة المالية على أنها " ظاهرة التدفقات المالية المتصاعدة عبر الحدود والناتج الأساسي لعمليات التحرر المالي والتحول إلى ما يسمى بالإندماج المالي الذي أدى إلى تكامل وإرتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال الغاء القيود على حركة رؤوس الأموال ومن ثم أخذت تتدفق عبر الحدود إلى الأسواق العالمية[2].

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن العولمة المالية تعني تشكل سوق موحدة لرؤوس الأموال، تكونت من خلال التكامل المستمر للأسواق المالية الدولية، بما يحقق الكفاءة في تخصيص الموارد المالية بين مختلف المناطق، وهذه السلسلة من التكاملات تعتبر نتيجة طبيعية للإنفتاح اللإقتصادي إنطلاقا من سنوات الثمانينات ويمكن الإستدلال على العولمة المالية بمؤشرين هما: [3]

. المؤشر الأول: يتمثل في نمو حجم المعاملات عبر الحدود في الأسهم والسندات في الدول المتقدمة

. المؤشر الثاني: يتمثل في تطور تداول النقد الأجنبي على الصعيد العالمي.

المطلب الثالث: أسس العولمة المالية

إن الوضعية التي أفرزتها التطورات السابقة مهدت في بداية الثمانينات لبروز ظواهر مالية وقانونية غير مسبوقة عاشتها الأسواق المالية عرفت بقاعدة(3D)، ساهمت بشكل كبير في سيخ التحولات المالية، ومن ثم إحداث تطور كبير في نشاط المؤسسات والأسواق المالية ويمكن توضيح ذلك فيما يلي[4].

أولا: تغير القوانين والتنظيمات: La Déréglemention

وهو أن تقوم البلدان بإلغاء أو تجديد كل القوانين والتنظيمات التي كانت تقيد عمل المؤسسات والأسواق المالية، وإدخال سلسلة كاملة من الأدوات المالية الجديدة لأدارة مختلف التذبذبات الحاصة في معدلات الفائدة ومعدلات الصرف، والمتمثلة في المشتقات المالية(الإختيارات، العقود المستقبلية...) الى جانب تحرير مختلف المعاملات في أسواق الصرف وقد سجلت هذه الحركة في إطار سلسلة من عمليات تحرير حركية رؤوس الأموال التي بدأت في الولايات المتحدة الأمريكية في نهاية التسعينيات ثم توسعت فيما بعد إلى باقي دول العالم، حيث يمثل إنفتاح النظام المالي البياني خلال الفترة (1983. 1984)، ثم إنهيار الأنظمة المحلية للرقابة في

[1]- صالح مفتاح ، مرجع سبق ذكره، ص: 205.

[2]- نادية العقون ، العولمة الاقتصادية ولازمات المالية: الوقاية والعلاج " دراسة لازمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الامريكية" أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر، باتنة السنة الجامعية ، 2012-2013. ص:49.

[3]- نفس المرجع، ص : 50.

[4]- نادية العقون ، مرجع سبق ذكره ، ص: 50.

أوروبا، مع خلق سوق لرؤوس الأموال سنة 1990، أهم العوامل التي أدت إلى تسارع الإنتقال الجغرافي لرؤوس الأموال[1].

ثانيا: تقلص دور الوساطة في التمويل:" ladesintermediation"

وهو ما يسمح للمتعاملين الإقتصاديين الذين هم بحاجة إلى التمويل إلى اللجوء مباشرة إلى السواق المالية بدلا من اللجوء الى القروض المصرفية، بمعنى الإنتقال من التمويل غير المباشر من خلال الوساطة المالية والمصرفية إلى التمويل المباشر من خلال الأسواق المالية لإجراء مختلف عمليات التوظيف والإقتراض غير أن ذلك لم يفقد البنوك مكانتها ضمن المؤسسات المالية وأهميتها في تمويل الإقتصاد[2].

ثالثا: عدم الفصل بين مختلف أقسام أسواق رأس المال:"le decloisonnement"

وهو مايعني دفع وإلغاء الحواجز القانونية والإدارية داخليا من خلال فتح مجال العمل للمؤسسات المالية في كل أقسام السوق المالي(الأسواق النقدية، أسواق راس المال)، وأسواق الصرف(تبادل العملات فيما بينها)، وخارجيا بالسماح للمؤسسات المالية والأجنبية بممارسة النشاط المالي وكذلك يمكن المؤسسات المالية المحلية من ممارسة النشاط المالي وكذلك تمكين المؤسسات المالية المحلية من ممارسة النشاط المالي خارج حدود الدولة الواحدة، فالعولمة المالية لاتعني فقط إنفتاح الأسواق القطرية على بعضها البعض ولكن ايضا إنفتاح الأقسام الموجودة داخل هذه الأسواق وتوسعها[3].

1- أثار العولمة المالية

أ) الاثار الايجابية للعولمة المالية

يمكن إجمال الأثار الإجابية للعولمة المالية فيما يلي[4].

- ✓ تستطيع الدول النامية من خلال الإنفتاح المالي الوصول إلى الأسواق المالية الأولية بهدف الحصول على ما تحتاجه من أموال لسد العجز في المواد المحلية، أي قصور المخلات عن تمويل الإستثمار المحلي، الأمر الذي سيؤدي إلى زيادة الإستثمار المحلي وبالتالي معدل النمو الاقتصادي.
- ✓ تحرير وتحديث النظم المصرفية والمالية وخلق بيئة مشجعة لنشاط القطاع الخاص وكذلك الحد من ظاهرة هروب رؤوس الأموال الوطنية إلى الخارج كما تساعد الإستثمارات الأجنبية على تحويل التكنولوجيا إلى الدول المستثر فيها
- ✓ تحقيق تكلفة التمويل بسبب المنافسة بين الوكلاء الاقتصاديين
- ✓ تفسح حركة الإستثمارات الأجنبية المباشرة وإستثمارات المحافظ المالية بالإبتعاد عن القروض المصرفية التجارية وبالتالي الحد من زيادة حجم الديون الخارجية

[1]-نادية عقون، مرجع سبق ذكره، ص : 50.

[2]- نفس المرجع، ص:51.

[3]- نفس المرجع، ص : 51.

[4]- طارق محمد خليل الأعراج، العولمة المالية، مقرر، الاكادمية العربية المفتوحة في الدنمارك كلية الادارة والاقتصاد، الفصل الدراسي الثالث 2012، ص:39.

✓ التطور العالمي في منهاج وثقافة الحراك الاقتصادي والتجاري التي يمكن أن تتول عن نقل أساليب العمل والإنتاج الحديثة المعروفة في الدول المتقدمة مثال ذلك برامج التطوير الإداري وبرامج التاهيل وأساليب التوظيف

✓ توسيع القاعدة التشغيلية والانتاجية للقوى العاملة وتقليص هامش البطالة في دائرة العمال ذات التاهيل المتوسط.

ب) الآثار السلبية للعولمة المالية

كما أشرنا أن للعولمة المالية ونمو أسواق رأس المال إيجابيات فإنها أيضا لم تسلم من سلبيات تؤثر على إقتصاديات الدول النامية وهي:

✓ تتميز أسواق المال الدولية بعدم الثبات والتذبذب، الأمر الذي يؤدي إلى إنهيار هذه الأسواق المالية نظرا لعدم تناسق المعلومات والبيانات وإنتظامها، ما يلحق أضرارا بالاقتصاد بكامله

✓ تتسم التدفقات الرأسمالية للإستثمار في الأوراق المالية بالبحث عن المضاربة في الأجل القصير، وبالتالي فإن إهتمامها سينصب على الأرباح وليس تحقيق النمو لهذه البلدان

✓ إن صادرت الدول النامية تعتمد على المنتوج الواحد ومن آثار العولمة المالية هو الإندماج بين سوق الأوراق المالية وسوق الصرف الأجنبي فإن هذا سيلحق آثار سلبية عليها عند حدوث أي خلل أو أزمة داخلية وخارجية وكما يؤثر تداول المعلومات الخاطئة على الإستقرار الإقتصادي لتلك البلدان

✓ كما تتجلى سلبية أخرى هي أن العولمة المالية تؤدي إلى التاكيد على زيادة إنخفاض سيادة الدول على سياساتها النقدية(brissert) إن السياسات النقدية لاتصمم أبدا بدون الرجوع إلى الوضعية الدولية وحتى بدون تنسيق دولي، وبالتالي فإن فقدان إستقلالية الدول في إتخاذ السياسيات النقدية هي مؤكدة وخاصة داخل الفضاء الأوروبي وتصبح الرقابة الإدارية القرض والنقود تكاد أن تكون متقاربة في الإقتصاديات المدنية أما إقتصاديات الأسواق المالية فهي متصلة ببعضها البعض[1].

[1]- صالح مفتاح ، مرجع سبق ذكره، ص: 205.

المبحث الثاني: تطبيقات لجنة بازل في البنوك التجارية الجزائرية

إن الصناعة المصرفية وما تتطلبه من مبادئ الإدارة والرقابة عليها قد عرفت تطورا كبيرا خلال ربع القرن المنصرم، حيث لعبت لجنة بازل للرقابة المصرفية دورا رائدا في تقنين العديد من هذه التطورات.

وكانت البداية في إصدارإتفاقية بازل الأولى، والتي قامت بتطوير حزمة من المعايير الجديدة لكفاية رأس المال وللرقابة المصرفية التي ينبغي أن تسود في النظام المصرفي الدولي وقد جلى هذا الإجراء نتيجة للتنسيق بين البنوك المركزية لمجموعة الدول العشر بغرض تحقيق المنافسة السلمية بينها، ثم لم يلبث أن إعتبر هذا الإصلاح معيارا للسلامة المالية للبنوك وأصبح التوافق مع هذه الشروط عنصرا في تحديد الجدارة الإئتمانية للدول وبنوكها

المطلب الاول: تعريف لجنة بازل لرقابة المصرفية

منذ سبعينيات القرن الماضي وجد محافظو البنوك المركزية أن المنافسة بين البنوك الكبرى لدواهم لم تكن دائما عادلة بالنظر إلى إختلاف مستوى القيود التي تعرمت على هذه البنوك في مختلف الدول فبعض الدول تضع قيود مشددة على البنوك في حين أن البعض الآخر يأخذ بنظم أكثر تساهلا، فقد وجدوا أنه من المناسب تحقيق أكبر قدر من التناسق في القيود المفروضة على العمل المصرفي بينها بغرض توفير درجة أكبر من المنافسة السليمة دوليا في عمل هذه البوك لذا فقد تاسست لجنة بازل لرقابة المصرفية تحت مسمى " لجنة الأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية" بمبادرة من محافظي البنوك المركزية بمجموعة الدول الصناعية العشر الكبرى مع نهاية عام1974، تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، وقد إقتصر أعضائها على مسؤولين من هيئات الرقابة المصرفية ومن محافظي البنوك المركزية لتلك الدول (والتي أصبحت 13 دولة) متمثلة في كل من بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، سويسرا، السويد، بريطانيا، إسبانيا، لوكسمبورغ والولايات المتحدة الامريكية(OECD) [1].

تعتبر لجنة بازل لرقابة المصرفية لجنة إستثمارية فنية لاتستند إلى أية إتفاقية أو معاهدة دولية فهي تنظيم غير رسمي قائم على تفاهم وتنسيق في المواقف بين محافظي بنوك الدول الصناعية وقد إستطاعت هذه اللجنة أن تساهم بقدر كبير في إعطاء إطار دولي للرقابة المصرفية وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين مختلف السلطات الرقابية، وكذلك التفكير في إيجاد أليات لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك إدراكا منها أهمية وخطورة القطاع المصرفي، وتجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا يساعدها عدد من فرق العمل الفنية لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك وبذلك أصبحت هذه اللجنة تمثل حجر الأساس للتعارف الرقابي الدولي

كذلك تلجا بعض المنظمات الدولية فضلا عن بعض الدول إلى ربط مساعدتها لدول الاخرى بمدى إحترامها لهذه القواعد والمعايير الدولية، وتتضمن برامج الإصلاح المالي للصندوق والبنك الدوليين في كثير من

[1]- نشرة توعوية : اضاءات: ، بصدرها معهد الدراسات المصرفية، دولة الكويت، نوفمبر 2012، السلسلة الخامسة ، العدد4.
WWW. KLbs. edu . kw.cs@kiLbs . edu . KW

الأحيان شروط تلزم الدول باتباع القواعد والمعايير الدولية في مجال الرقابة على البنوك وغيرها من قواعد ومعايير الإدارة السليمة فالقواعد التي تصدرها لجنة بازل تتمتع بهذا الإلزام الأدبي والذي يصاحبه في معظم الأحوال تكلفة إقتصادية عند عدم الإنصياع لها

وتتضمن قرارات وتوصيات اللجنة وضع المبادئ والمعاير المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ والمعايير والإستفادة من هذه الممارسات[1].

أولا: أهداف لجنة بازل

تهدف لجنة بازل إلى تحقيق الأمور التالية:[2]

1-المساعدة في تقوية إستقرار النظام المصرفي العالمي، وخاصة بعد تفاقم أزمة المديونية لدول النامية ، حيث توسعت البنوك وخاصة الدولية منها خلال السبعينات كثيرا في تقديم فروضها لهذه الدول ، وتزايد نسبة وحجم الديون المشكوك في تحصيلها وتعثر بعض هذه البنوك، مما أضعف مركزها المالي إلى حد كبير.

2- إزالة مصدرمهم للمنافسة غير العادلة بين البنوك الناشئة عن القروض في متطلبات الرقابة الوطنية بشأن رأس المال المصرفي فمن الملاحظ منافسة البنوك اليابانية حيث إستطاعت أن تنفذ بقوة كبيرة داخل الأسواق التقليدية للبنوك الأمريكية والأوروبية في ذلك الوقت، وقد يكون هذا هو السبب الرئيسي الثاني وراء الإندفاع الأوروبي لتحديد حد أدنى لكفاية رأس المال.

3- العمل على إيجاد أليات للتكيف مع التغيرات المصرفية العالمية وفي مقدمتها العولمة المالية والتي تنبع من التحرير المالي وتحرير الأسواق النقدية من البنوك، بما في ذلك التشريعات واللوائح والمعوقات التي تحد من إتساع وتعميق النشاط المصرفي للبنوك عبر أنحاء العالم في ظل الثورة التكنولوجيا.

4- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك وتسهيل عملية تداول المعلومات حول تلك الأساليب بين السلطات النقدية المختلفة.

ثانيا: مقررات لجنة بازل وتعديلاتها التنظيمية

أقرت لجنة بازل عام 1988 وبعد إجتماعات ومشاورات متعددة من خلال فرق عمل متخصصة إتفاقا لوضع قواعد لكفاية رأس المال لدى البنوك، والمقصود بذلك وضع حدود دينا لنسبة رأس المال المتوفر للبنك مقابل القروض والتسهيلات الإئتمانية التي يمنحها البنك للعملاء، وهو يعد معيارا موحدا لكفاية رأس المال ملزما لكافة البنوك العاملة في النشاط المصرفي الدالة على المركز الحالي للبنك.

ويقوي ثقة مودعين فيه من منظور تعميق ملاءة البنك، وقد أقرت الجنة في هذا الصدد إتفاقية بازل الأولى التي أصبح بمقتضاها تعيين على كافة البنوك العاملة الإلتزام بن تصل نسبة رأسمالها الى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الإئتمانية إلى 8% كحد أدنى ، وعلى جميع البنوك تعديل أوضاعها مع هذه النسبة مع نهاية عام 1992.

[1]-نشرة نوعية،يصدرها معهد الدراسات المصرفية ، مرجع سبق ذكره ، ص: 2.

[2]- نفس المرجع ، ص :3.

ثالثا: سمات إتفاقية بازلI

تتمثل سمات إتفاقية بازل فيما يلي:[1]

1-تم ربط رأس المال ومتطلباته بالمخاطر التي تنتج عن التوضيفات المختلفة للبنك إضافة إلى البنوك خارج الميزانية، وسوق تعتمد تقوية قاعدة كفاية رأس المال على مقدار الموجودات الخطرة الرجحة في الميزانية العمومية لأي بنك.

2- تم تقسيم رأس المال الى رأس مال اساسي ورأس مال تكميلي أو مساند .

3- تم تقسيم بنود داخل وخارج الميزانية إلى عدة فئات بهدف إعطاء كل فئة وزن مخاطرة يتناسب معها.

4- وضع الإتفاق الحد الأدنى لنسبة رأس المال إلى الموجودات والبنود خارج الميزانية الموزونة بالمخاطر.

5- سمح الإتفاق ببعض المرونة للسلطات المحلية في تحديد الأوزان الترجيحية لبعض الموجودات.

6- ركز الإتفاق بشكل رئيس على مخاطر الإئتمان ، ولم يبحث بشكل مفصل بمخاطر أخرى تؤثر في الوضع المال للبنك مثل مخاطر التركيز في تسهيلات مخاطر السيولة أو مخاطر الاستثمارات.

المطلب الثاني: جوهر إتفاقية بازل II

أولا: أسباب ظهور إتفاقية بازل

شهدت كثير من دول العالم أزمات مصرفية خلال عقدي الثمانينات والتسعينات وقد إختلفت حدة تلك الأزمات من دولة إلى أخرى وقد تزايدت حدة تلك الأزمات إعتبارا من الأزمة المالية التي أصبحت المكسيك في أواخر 1994 واوائل عام 1995 ، وقد كانت أكثر الأزمات المالية والمصرفية شدة هي أزمة جنوب شرق أسيا في النصف الثاني من عام 1997 وعام 1998، والتي أظهرت تأثيرا ملحوظا على الإقتصاد العالمي وخصوصا القطاعات المالية والمصرفية.

لقد كانت تلك الأزمات المالية والمصرفية بمثابة نقوس الخطر هدد بتفويض العولمة وأظهر سلبياتها بوضوح، حيث أن حدوث ازمات مالية ومصرفية في بعض الدول أثر سلبا على القطعات المالية والمصرفية في دول أخرى، فعلى سبيل المثال أثرت الأزمة المالية في دول جنوب شرق أسيا سلبا على البنوك اليابانية والبنوك الألمانية التي إنخرطت بشدة في التعامل مع البنوك والأسواق المالية في دول جنوب شرق أسيا .

وفي سنة 1995، إنفجرت فضيحة مالية جديدة في ساحة لندن ،إذ أن بنك الأعمال البريطانية العتيق والعريق Barings وجد نفسه بعد 100 سنة من الوجود في أزمة مالية حادة وكان على حافة الإفلاس ، نتيجة لخسائر جسيمة من جراء التعامل في المشتقات المالية ، حيث بلغ حجم خسائره 860 مليون جنيه إسترليني ، وكانت تتجاوز إمكانيات البنك.

وقد سمح إنعدام الرقابة الداخلية ، وعلى عونها الموجودة في سنغافورة بأن يقوم بعمليات مسارية في سوق التعاملات الآجلة للأدوات المالية وطوكيو ، وبورصة أوساكا في نفس الوقت[2].

[1]- نشرة نوعية ، يصدرها معهد الدراسات المصرفية ص: 5.

[2]- رقية شروت ، ادارة المخاطر في البنوك التجارية ومؤشرات قياسها، مداخلة مقدمة الى الملتقى الدولي حول ادارة المخاطر في المؤسسات المالية والمصرفية والاسواق المالية ، ص:27.

وقد عرضت هذه القضية بنك إنجلترا إلى إنتقادات حادة، بالأخص من طرف السلطات الرقابة في سنغافورة التي إشتكت من عدم قدرة البنك على فرض إحترام القاعدة، التي تجبر على مؤسسة قرض على التبليغ بأخطارها الكبرى إلى سلطة الوصاية، فالخطر الكبير لا يجب أن يتجاوز 25% من الأموال الخاصة ، وقد أثر إفلاس Barings أهمية الوقاية الداخلية في المؤسسة المصرفية وحاجة سلطات الرقابة كي تكون على دراية بنشاط هذه المؤسسات لم تقف المؤسسات المالية الدولية (صندوق النقد الدولي وبنك التسويات الدولية) مكتوفة الأيدي حيال تلك الأزمات خصوصا أن تلك المؤسسات والدول تتبنى شارع خطى العولمة الإقتصادية والمالية وتشجيعها.

وأن تلك الازمات المالية والمصرفية تؤثر سلبا على العولمة لذا كثفت تلك المؤسسات المالية الدولية والدول العشرة الكبرى مجهوداتها لمحاولة تقوية ودعم القطاعات المالية على المستوى، لتجنب تلك القطاعات الأزمات المالية والمصرفية أو على الأقل تخفيف أثارها [1] .

ثانيا: الدعائم الأساسية لإتفاقية بازلII

لقد إتجهت لجنت بازل نحو التفكير في معايير جديدة لكفاية رأس المال بعد أن إتضح لها قصور معايير بازل I من توفير حد أدنى ملائم لرأس المال لدى البنك لمواجهة كافة المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها، فتلك المخاطر لم تعد تقتصر على المخاطر السوقية والإئتمانية بل تعدت لتشمل بذلك المخاطر التشغيلية ومن ثم فإن التزام بالحد الأدنى المقرر لمعدل كفاية رأس المال وفقا لمعايير 1988(نسبة8%) لا يعني بالضرورة كفاية رأس ماله لمواجهة المخاطر المحتمل التعرض لها وتتمثل المقترحات والمعايير الجديدة لبازلI في توسيع قاعدة وإطار كفاية رأس المال بما يضمن تحقيق الأهداف التالية:[2]

- ✓ المزيد معدلات الأمان وسلامة ومتانة النظام المالي العالمي.
- ✓ تحقيق العدالة في المنافسة وتدعيم التساوي والتوازن في المنافسة بين البنوك الدولية وضمان تكافؤ الأنظمة والتشريعات .

1-الدعامة الأولى

-الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال

تقوم هذه الدعامة على ثلاث عناصر أساسية هي إدخال بعض التعديلات على أساليب قياس مخاطر الإئتمان مقارنة مع إتفاق "بازلI "وإستداث ألوب جديد للتعامل مع مخاطر التشغيل ، بالإافة الى كل من مخاطر السوق ومخاطر الإتمان المتضمنة في الإفاقية السابقة ويبقى الإفاق الجديد على نفس نسبة معدل الملاءة (كفاية راس المال) أي8%، إلا أن الإطار الجديد يعتبر أكثر شمولا في معالجة المخاطر، التي تتعرض لها البنوك ، والتي من أهمها: المخاطر الإئتمانية ، مخاطر السوق ، مخاطر التشغيل.

[1]- بدرون رقية ، تطبيقات لجنة بازل في البنوك التجارية الجزائرية ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية ، تخصص بنوك ، جامعة ميلة 2010-2011، ص :87.

[2]- نفس المرجع ، ص: 88.

ونلاحظ أنه على عكس الصيغة الأولى لإتفاق بازلI ، والتي كانت تعتمد على ترجيح المخاطر الإئتمانية فقط، فإن الإتفاقية الجديدة أخذت بعين الأعتبار ترجيح كل من مخاطر التشغيل والمخاطر السوقية وهو ما يؤكد شمولية وإتساع الإتفاق الجديد[1].

وتصنف المخاطر التي تتعرض لها البنوك في ظل هذه الإتفاقية إلى ثلاثة أنواع، كما تحدد سبل والطرق لمعالجتها، إعتمادا على مؤشرات ومناهج خصيصا لهذا القرض.

ولحساب الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال الخاص بالمخاطر الإئتمانية تقدم لجنة طريقين لقياس هما المدخل العياري ومدخل التصنيف الداخلي.

2- الدعامة الثانية

الفحص الرقابي لكفاية رأس المال Supervision/Reviwim of copitaladequacy

تتمثل أهمية الدعامة الثانية في ادارة المخاطر وإنعكاساتها على الإدارة العليا وذلك من خلال المبادئ التالية:

-المبدأ الاول

مضمون هذا المبدأ هو المقارنة بين كفاية رأس المال الإيجابي ومناقصة المخاطر من طرف المصارف، و الميكانيزمات المنتهجة للحفاظ معدلات رأس المال .

- المبدأ الثاني

على السلطات الرقابية والمشرفين فحص الإستراتيجيات الداخلية لدى المصارف وكذلك قدرتها على مراقبة وضمان إحترام معدلات الأموال الخاصة النظامية.

-المبدأ الثالث

على المشرفين التأكد من أن المصارف تعمل فوق معدلات رأس المال النظامية الدنيا.

-المبدأ الرابع

ينص مضمون هذا المبدأ على التدخل السريع لتفادي هبوط رأس المال إلى ما دون الحدود الدنيا اللازمة لدعم خصائص الحظر لدى المصرف، وتعمل السلطات الرقابية على فرض اجراءات تصحيحية في أقرب أجل في حالة عدم تأسيس الاموال الخاصة أو دعم المحافظة على مستواها.

ونجدر الإشارة هنا الى أن الدعامة الثانية تعمل على المساعدة في معالجة المخاطر التي لم يتطرق الى حسابها في العمود الأول كحظر تمركز القروض و حظر سعر الفائدة [2] .

3- الدعامة الثالثة: إنضباط السوق (الشفافية المالية)

تهدف هذه الدعامة إلى تعزيز وتقوية الانضباط السوقي ، ولا يكون ذلك الا بزيادة الفصاح والشفافية للمصارف وذلك من خلال اتاحة المزيد من المعلومات للمشاركين في السوق من اجل فهم افضل للمخاطر التي

[1]- يحرى هشام ، تسيير راس المال في البنك ، دراسة حالة بنك القرض الفلاحي ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الاقتصادية ، تخصص بنوك وتأمينات ، جامعة قسنطينة 2005-2006، ص :88.

[2]- اسماعيل عبد الرحيم شلبي ، الازمة المالية والاقتصادية العالمية وموقف المنهج الاسلامي منها، جامعة الزقازيق ،سنة 2010، ص: 198.

تواجه البنوك ولذلك تطالب اللجنة بالإفصاح عن هيكل راس المال الذي يعتبر ضروريا لضمان ان المتعاملين في السوق يستطيعون فهم منظومة المخاطر وكفاية مراكزها الرأسمالية بشكل افضل[1] .

والشكل التالي يوضح الدعائم الاساسية لاتفاقية بازلII

الشكل رقم (01) : الدعائم الثلاثة لإصلاح لجنة بازل.

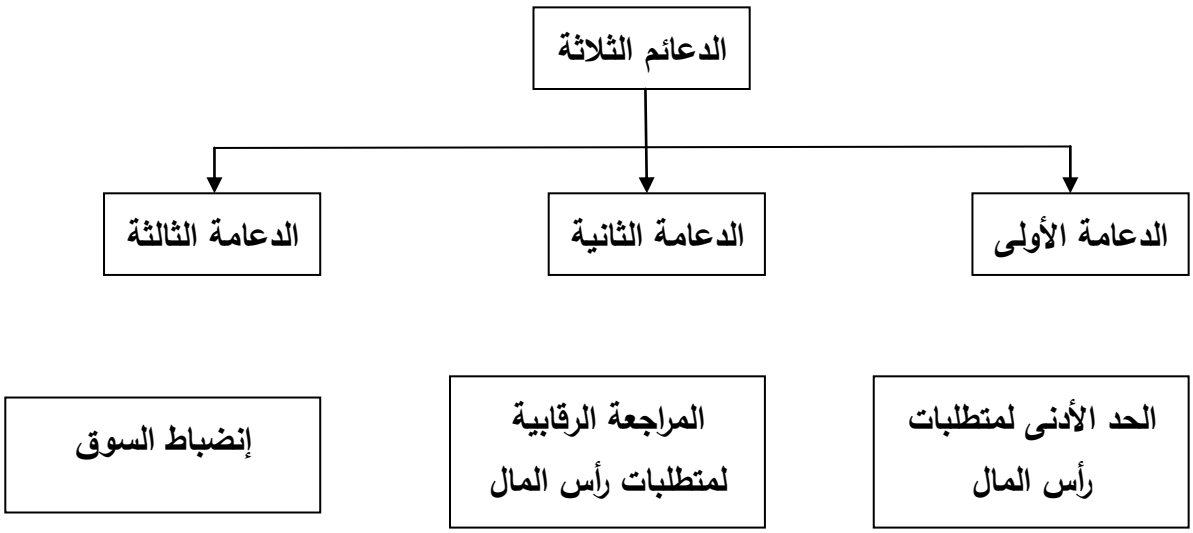

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على المعلومات المتوفرة

المطلب الثالث: استعداد البنوك الجزائرية لمتطلبات بازل الثانية

بعدما نجحت التعليمة رقم 94-74 الصادرة عن بنك الجزائر بتاريخ 29 نوفمبر 1994، في جعل البنوك و المؤسسات المالية الجزائرية تتمكن من مسايرة الاتفاقية الاولى (كما يبينه الجدول اللاحق) لم تعد الرقابة المصرفية ضمن الاتفاقية الجديدة ، متوقفة على تحقيق نسبة ملاءة قدرها 8% ، بل اصبح من الضروري توفير الافصاح والشفافية والالتزام بالرقابة المصرفية الفعالة وفقا ل85 مبدأ من الاتفاقية .

واعتماد نظم متطورة للاتصال ولقياس المخاطر، وهي بذلك ترفع من درجة مسؤولية البنوك لتحقيق جميع هذه الأهداف المتكاملة في سبيل توفير أمان وسلامة الانظمة المصرفية، وفي ظل هذا التوجه لاتفاقية بازل الثانية تصبح البنوك الجزائرية ملزمة بالتكيف [2] .

[1]- عبد المطلب عبد الحميد ، الديوان المصرفية المتعثرة والازمة المالية المصرفية العالمية (ازمة الرهن العقاري الامريكي) ، الدار الجامعية، 2009، ص: 173.

[2]-دريس رشيد ، استراتيجية تكييف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة مقدمة لنيل دكتوراه العلوم، فرع التخطيط، غير منشورة ، جامعة الجزائر ، سنة 2006-2007، ص: 124.

الجدول رقم (1): نسبة الملاءة المحققة في البنوك الجزائرية

البنوك	السنوات	نسبة الملاءة المحققة
البنك الوطني الجزائري.	1997	10.12
	1999	6.12
	2000	7.64
البنك الوطني الجزائري	2001	14
المؤسسة العربية المصرفية.	2000	22.98
	2000	09.84
	2002	15.62
بنك البركة الجزائري.	1999	33.90
	2003	27.70

المصدر: ناصر سليمان ، النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل، مداخلة مقومات الى الملتقى الوطني الاول "حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية ، واقع وتحديات "،جامعة الشلف، الجزائر ، ايام 14-15 ديسمبر 2004.

وفي سياق التعريف بالمخاطر الجديدة التي تضمنتها اتفاقية بازل الثانية ، فقد نظم بنك الجزائر بالتنسيق مع بنك التسويات الدولية لقاء بمقر بنك الجزائر 24 نوفمبر 2005، حضره السيد "أندري ايكار" المدير العام المساعد لبنك التسويات الدولية وكافة المدراء العامون للبنوك الجزائرية ومسؤولي بنك الجزائر بأجهزته المختلفة اي اللجنة المصرفية ومجلس النقد والقرض ومحافظ بنك الجزائر ، وتم فيه عرض مجمل التدابير القانونية والتشريعية والتنظيمية التي اعتمدت بمقتضى اتفاقية بازل الثانية ، والتي تتضمن قواعد الحذر ومطابقة سقف القروض مع الاموال الخاصة للبنوك لتفادي كل مظاهر الاختلال الذي يؤدي الى افلاس البنوك وبروز ظواهر تبييض الاموال وتهريب رؤوس الاموال والفضائح المالية، التي اصبحت تضرب في العمق مصداقية الساحات المالية، واشار المدير العام المساعد لبنك التسويات الدولية، ان قواعد الحذر الجديدة التي تضمنتها اتفاقية بازل الثانية ، تسند مهمة تقدير المخاطر وقواعد الحذر للبنوك الاولية، بدلا عن دور البنوك المركزية كما هو الحال في اتفاقية بازل الاولى.

وقد اشار محافظ بنك الجزائر السيد محمد لكصاسي في مداخلته، ان الجزائر تطبق مبادئ اتفاقية بازل الاولى ، وقد استفادت من تقييم مشترك عام 2003 للبنك العالمي وصندوق النقد الدولي ،ومن دعم عدد من البنوك المركزية وابدى استعداد البنوك الجزائرية للانضمام لاتفاقية بازل الثانية .مضيفا بان المخاطر العملية يتم مراعاتها ، حيث يتم حاليا العمل بالتنسيق مع البنوك على تدعيم هذا الجانب.[1] .

[1] -Media ban quue . Indicateurs monétaive et Financiere.N° 08.Alger. premèrsemestre. 2005.p.p 23.24 .

وفي اطار نفس الجهود الرامية الى التعريف وشرح مضمون مشروع اتفاقية بازل الثانية نظمت الجمعية المهنية للبنوك والمؤسسات المالية الجزائرية بالمدرسة العليا المصرفية بالجزائر يوم 16 نوفمبر 2006 ملتقى بعنوان " الرهانات التنظيمية واستعدادات البنوك لتطبيق المعايير الجديد لبازل الثانية"

المطلب الرابع : انفتاح البنوك الجزائرية على الاسواق العالمية

تقف البنوك الجزائرية امام تحديات متزايدة ، من اجل مواكبة التطورات والمستجدات التي تشهدها الصناعة المصرفية العالمية ومن بين هذه التحديات الانفتاح على السوق العلمي الذي تميزه المنافسة الشديدة ، وان درجة انفتاح البنوك الجزائرية على السوق العالمي مازالت ضعيفة نسبيا. والجدول التالي يوضح مكانتها مقارنة ببعض الدول العربية .

الجدول رقم (2) : انفتاح بعض بنوك الدول العربية على الأسواق العالمية سنة 2003

البلد	الاصول الخارجية	الخصوم الخارجية	الاصول الخارجية الخصوم الخارجية
الجزائر	413	526	-113
مصر	6334	4782	1552
المغرب	742	2169	-1427
تونس	550	1244	-694

المصدر : دريس رشيد، استراتيجية تكييف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق ، مذكرة مقدمة لنيل دكتوراه العلوم ، فرع التخطيط، غير منشورة ، جامعة الجزائر .2006، 2007، ص :125.

من خلال الجدول اعلاه يتضح نصيب كل دولة من الاصول الخارجية والخصوم الاجنبية المتوفرة على المستوى الجهاز المصرفي، فمنها ما يحقق رصيد موجب ومنها ما يحقق رصيد سالب .فمثلا الجزائر تحقق رصيد سالب قدره 113 مليون دولار امريكي ، والذي يعكس تفوق خصومها بالعملة الصعبة على اصولها ، عكس مصر التي تحقق رصيد موجبا بمقدار 1552 مليون دولار ، اما الملاحظة الثانية التي يمكن ابداؤها من خلال هذا الجدول هي كذلك قلة حجم الاصول الخارجية بالنسبة للجزائر مقارنة بالدول الاخرى[1].

[1]- بدرون رقية ، مرجع سبق ذكره ، ص:83.

المبحث الثالث: التطورات التكنولوجية في الصناعة المصرفية في الجزائر

المطلب الأول : الصيرفة الالكترونية

لقد عرف عالم الأعمال المصرفية تحولا نوعيا غير من أبعاد وأهداف إستراتيجيات المصارف في العقود القليلة الخيرة وكان ذلك نتيجة منطقية لثورة التكنولوجيات الجديدة في الإعلام والاتصال وعولمة الاسواق المالية والمصرفية ولعل هذا ما أدى بالمؤسسات المصرفية خاصة والمالية عامة بالاتجاه نحو تقديم نوع جديد من الخدمات يتماشى مع ما أصبحت تتسم به سوق الصيرفة ومن هنا يرى البعض ان على المصارف ان تطور من ادائها تماشيا مع الظروف المحيطة بها بما يتجسد هذا التطور في الصيرفة الالكترونية.

تعريف الصيرفة الالكترونية

هناك العديد من تعار يف للصيارفة الالكترونية وسنسرد بعضها:

التعريف الأول

هو اجراء العمليات المصرفية بطرق الكترونية أي استخدام تكنولوجيا الاعلام والاتصال الجديدة سواء تعلق الامر بالأعمال المصرفية التقليدية أو الجديدة وفي ظل هذا النمط لن يكون العميل مضطر للتنقل الى البنك اذا امكنه القيام بالاعمال التي يريدها من بنكه من أي مكان وفي أي زمان وهذا هو التعريف الأول[1] .

التعريف الثاني

هو إن الصيارفة الالكترونية أو بما يعرف العمليات المصرفية الالكترونية هي قيام البنوك بتقديم الخدمات المصرفية أو المبتكرة أو بما يعرف من خلال شبكات اتصال الكترونية ، وتقتصر صلاحية الدخول إليها على المشاركين فيها وفقا لشروط العضوية التي تحددها البنوك وذلك من خلال احد المنافذ عل الشبكة [2]. كوسيلة اتصال العملاء.

التعريف الثالث

يتضمن بان الصيارفة الالكترونية تعني اتجاه البنوك نحو التوسع في إنشاء مقر لها عبر الانترنيت بدلا من إنشاء مقر ومباني جديدة.

خصائص الصيارفة الالكترونية

إن استعمال المصارف لوسائل اليكترونية في سبيل تمرير خدماتها إلى العملاء يلبسها مجموعة من الخصائص أهمها [3] :

أ- عدم قابليتها للمس

تتصف الخدمة الالكترونية المصرفية بأنها غير ملموسة أو غير محسوسة لا يمكن تقييمها من أي منظر فيزيقي أو تجربتها

---

[1]- وسيم محمد الحداد وآخرون ، "الخدمات المصرفية الالكترونية " ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، الطبعة الأولى ، عمان،سنة 2012، ص: 55.

[2]-نفس المرجع ، ص : 56.

[3]- سهام بهلول ، " الصيرفة الالكترونية كحتمية لتطوير الخدمات المصرفية "، مذكرة الماجستير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف 2010/2009، ص:36.

او تجربتها من الممكن فحصها مباشرة او تجربتها او الحكم عليها قبل شرائها وبالتالي فعدم ملموسية الخدمة المصرفية تكمن في ادراكات العميل وتوقعاته وما تتضمن من قيم منفعية غير مباشرة

ب – **التلازم**

تتميز الخدمة المصرفية الالكترونية بتلازمية انتاجها وتوزيعها، حيث لايمكن فصل الخدمة عن مزودها فالخدمة المصرفية تنتج وتستهلك في نفس الوقت، وبالتالي انعدام فارق الزمن بين المرحلتين يترتب عليه عدم وجود وسيط ما بينهما، وهو التوزيع والتخزين لان الخدمة لاتنتج ولاتخزن بانتظار العميل الراغب في الاستفادة منها لان الموظف يصنعها فور وصول العميل وحسب ما يرغب.

ج – **التمايز**

او المدى الواسع: تتباين الخدمات المصرفية الالكترونية من حيث جودة تقديمها وذلك لتلبية الحاجات المصرفية المتنوعة من قبل زبائن مختلفين وفي مناطق مختلفة حيث تقدم من جهة خدمة لزبون صناعي مثلا ومن جهة اخرى تقدم خدمة لزبون عادي

د–الانتشار الجغرافي:

ان امتلاك الشركة لفروع في أي مصرف ذي حجم ومجال واسعين وبشكل متتابع لتزويد بالمنافع وتلبية الحاجات المحلية الوطنية وحتى الدولية بجعل من الخدمات والترويج ذو تطبيق واسع.

هـ – المسؤولية الانتمائية

من اهم المسؤوليات لاي مصرف هي حماية ودائع ومكاسب زبائنه هذا مهم ليس فقط في المصارف بل في اغلب المؤسسات المالية الاخرى وهو ما يعكس السرية المصرفية في التعامل مع الزبون.

المطلب الثاني: وسائل الدفع الالكترونية

كانت التجارة الالكترونية من اهم الاسباب التي ادت الى استخدام وسائل الدفع الالكترونية، مما ادى الى تحويل النقود من سكلها المادي الملموس لتصبح تيارا غير مرئي من الالكترونيات المحفوظة في البطاقات الذكية او على قرص صلب للكمبيوتر او على الفضاء المعلوماتي لشبكة الانترنات .

اولا: تعريف وسائل الدفع الالكترونية

وسائل الدفع المتطورة في الانترنت هي عبارة عن الصورة او الوسيلة الالكترونية التقليدية للدفع والتي نستعملها في حياتنا اليومية ، الفرق الاساسي بين الوسيلتين هي ان وسائل الدفع الالكترونية تتم كل عملياتها الالكترونية ولاوجود للحوالات ولا للقطع النقدية[1].

أ–اخذت وسائل الدفع الالكترونية عدة تعاريف من بينها

هي عملية يتم من خلالها استبدال القيمة المالية بالبضاعة، او بالخدمات او بالمعلومات، فهي تستخدم وسيطا لتسهيل عملية التبادل مثل البنك [2].

[1]- بن رجدال جوهر ، الانترنيت والتجارة الالكترونية ، رسالة ماجستير ، قسم علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامع الجزائر ، 2002، ص: 83.

[2]- مجازى بيومي عبد الفتاح ، " مقدمة في التجارة الالكترونية العربية " ، الطبعة الاولى ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، 2002 ص: 25.

ب – وتعرف المادة الثانية من قانون التجارة الالكترونية التونسي وسيلة الدفع الالكترونية

انها" الوسيلة التي تمكن صاحبها من القيام بعمليات الدفع المباشر عن بعد عبر الشبكات العمومية للاتصالات ويعرف الدفع الالكتروني على انه" عملية تحويل الاموال هي في الاساس ثمن لسلعة او خدمة بطريقة رقمية أي باستخدام اجهزة الكمبيوتر وارسال البيانات عبر خط تلفوني اوشبكة ما او أي طريقة لارسال البيانات.

ان اتساع نطاق التجارة الالكترونية سمح بتضاؤل دور النقود الورقية والدفع التقليدي امام ازدهار الدفع الالكتروني، حيث كانت النقود الوسيلة الرئيسية لتسوية المعاملات المالية وكان الدفع يتم بصورة سائلة او بواسطة وسيلة بديلة كالشيك وغيرها من وسائل الدفع التقليدية.

لكن تلك الوسائل لاتصلح في تسهيل التعامل الذي يتم عن بعد في بيته غير مادية، كالعقود الالكترونية الي تبرم سبكة الانترنت حيث تتوارى المعاملات الورقية من هنا تظهر اهمية ابتكار وسائل سداد تتفق مع طبيعة التجارة الالكترونية، لهذا يتم الدفع الالكترونيا.

ومن الخصائص التي تميز وسائل الدفع الالكتروني عن وسائل الدفع التقليدية ما يلي:

- ✓ –يتسم الدفع الالكتروني بالطبيعة الدولية: أي انه وسيلة مقبولة من جميع الدول حيث يتم استخدامه لتسوية الحساب في المعاملات التي تتم عبر فضاء الالكتروني بين المستخدمين في كل انحاء العالم خاصة بما ان عمليات التجارة تتوسع اقليميا ودوليا، وبذلك تساعد وسائل الدفع الالكتروني على تحسين السيطرة على عمليات التوزيع والنقل[1].
- ✓ يتم الدفع باستخدام النقود الالكترونية: وهي قيمة نقدية تتضمنها بطاقة بها ذاكرة رقمية الذاكرة الرئيسية للمؤسسة التي تهيض على ادارة عملية التبادل
- ✓ يستخدم هذا الاسلوب لتسوية المعاملات الالكترونية عن بعد : حيث يتم ابرام العقديين اطراف متباعدة في المكان، ويتم الدفع عبر شبكة الانترنت، أي من خلال المسافات بتبادل المعلومات الالكترونية بفصل وسائل الاتصال اللاسلكي

ثانيا: الاساليب الحديثة للدفع الالكتروني

تتمثل فيما يلي:

الالكترونية من الاساليب الحديثة للدفع الالكتروني وان حماس المتسوقين للتسويق المباشر قد اتعبهم وذلك لادخالهم في كل مرة معلومات الشحن والسداد أي خلال قيامهم بالشراء، وهذه احدى المشاكل التي كان على المحفظة الالكترونية حلها، كما كان هناك مشكل ثاني وهو توفير تخزين امن بالنسبة لبيانات بطاقة الائتمان والنقد الالكتروني، وهذا ما جاءت به المحفضة الالكترونية التي في خدمتها نسبه الوظيفة المماثلة للمحفظة المادية التي يحفظ فيها بطاقات الائتمان والنقد الالكتروني والهوية الشخصية

[1]- عبد الرحيم وهيبة ، " احلال وسائل الدفع المصرفية التقليدية بالالكترونية دراسة حالة الجزائر "، رسالة ماجستير ، قسم علوم التسيير فرع نقود ومالية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص: 26.

وتعرف المحفظة الإلكترونية على أنها عبارة عن بطاقة سابقة الدفع أي تختزن مبلغا من النقود مدفوعا مسبقا و متعددة الاستعمالات أي أنها لا تستخدم لدفع مقابل خدمة معينة بذاتها كما في بطاقة الهاتف و كل ما يحدث أن البائع , عبر الويب (الموقع الإلكتروني) التي تقبل e.wallet للاستخدام أن يطبق one click shopping حيث يقوم برنامج e.wallet بملئ المعلومات الضرورية أوتوماتيكي داخل الموقع الالكتروني ,تخزن المحفظة الالكترونية معلومات الشحن أو الفواتير الشاملة لأسماء المستهلكين (الأولى و الأخيرة) و عنوان الشارع و المدينة و الولاية و الدولة,و الكود البريدي,و معظم المحافظ الالكترونية يمكنها أن تحمل أسماء و أرقام بطاقات الإئتمان ,كما تحمل كذلك نقد الكتروني من مختلف الموردين e.ca.sh و البعض منها تحتوي على شهادات رقمية مشفرة بحيث تعرف بأمان مالك المحفظة

- ✓ آلات الصرف الذاتي automatedtel.ler.machines تعد آلات الصرف الذاتي من أكثر الوحدات الالكترونية شيوعا أو استخداما في مجال الخدمة المصرفية تعرف أنها
- ✓ محطات طرفية الكترونية متصلة بالحاسب الآلي يتم من خلالها تقديم الخدمات المصرفية دون توقف و دون مساعدة من الصارف البشري

و يعتمد مفهوم الصرف الذاتي على وجود اتصال بين الحاسب الرئيسي للبنك و آلة الصرف الذاتي بحيث يمكن استقبال بيانات العميل كرقم التعريف الشخصي,رقم الحساب,رمز الخدمة المطلوبة و ذلك بمجرد قيامه بإدخال بطاقة التشغيل لتقوم الآلة بذلك بإعطاء استجابات فورية تتمثل في الخدمات المصرفية المطلوبة كالسحب النقدي و غيره و يعني ذلك أن التعامل مع الآلة يتخذ شكل تفاعلي مباشر نمطه "عميل–آلة" وهناك ثلاثة أنواع من هذه الآلات.

- ✓ آلات صرف بعيدة المدى أي بعيدة عن مبنى البنك
- ✓ آلات صرف داخلية أي موجودة داخل صالات مباني البنوك
- ✓ آلات صرف خارج مبنى أي حول المبنى الخارجي للبنك

1– مدى استغلال وسائل الدفع في الجزائر

إن دول المغرب العربي وخاصة الجزائر فهي تعاني من نقص في استخدام التجارة الالكترونية.

تتجه الجزائر نحو تشكيل أرضية لبناء مجتمع المعلومات من خلال برنامج حاسوب لكل عائلة الذي يسعى لتزويد 6 ملايين عائلة جزائرية بحواسب آلية مربوطة بالإنترنت من خلال التمويل البنكي,لكن هذه العملية لم تتمكن من تحقيق الأهداف المسطرة في الآجال المحددة للإعلان عن تخفيض أسعار الحواسب الآلية إلى 10 آلاف دينار وهذا سعر جد معقول بالنسبة للعائلات الجزائرية مع تخفيض أسعار الإنترنت بنسبة 50بالمئة,كما أن الإنترنت في الليل و يومي الخميس و الجمعة مجانا مما ساعد على ارتفاع عدد الإنترناتيين الجزائريين من 100 ألف في عام 2000 إلى أكثر من 8 ملايين إنترناتي في عام 2010,و إتقان استعمال التجارة الإلكترونية, التي يتوقع أن تفوق قيمتها حجم التجارة التقليدية في أفاق 2013

و بالنسبة لآلات الدفع الإلكتروني فالجزائر تعرف تطورا متميزا فهذا الميدان فبريد الجزائر الذي قد وزع قبل نهاية 2009 قرابة 4 ملايين بطاقة دفع إلكتروني إلى جانب عديد من البنوك العمومية و الخاصة التي

تشارك في هذه العملية و التي قامت بتوزيع آلاف البطاقات الإلكترونية تختلف تماما عن بطاقات الائتمان,هذه الأخيرة عبارة عن قروض محددة بنقطة استدلالية حسب مدا خيل كل زبون و يمكن للزبون.

ان يستعملها حتى ولم يكن في حسابه البنكي فلس واحد بينما بطاقات الدفع الالكترونية فهي مربوطة بالحساب البنكي للزبون، كما أنها محددة بمبلغ زهيد لا يتجاوز 5000 دينار شهريا كأقصى حد يمكن للزبون ان يسحب أمواله من الشباك الالكتروني ،ولكن في بعض المناطق الناتجة تم فرض سحب امور المتقاعدين بالبطاقة الالكترونية رغم انه لا يوجد اي قانون يفرض ذلك كما ان اجور المتقاعدين تتجاوز الحد الاقصى للسحب، مما يعني ان بريد الجزائر ، رغم توزعه لعدد معتبر من بطاقات الدفع الالكتروني الا انه لم يتمكن من اقناع الكثير من الجزائريين خاصة من كبار السن نظرا لعدم الثقة في هذه الألية الجديدة للدفع والعمولة المرتفعة التي تقتطع من حساب الزبون عند كل عملية مالية والتي تفوق نظيرتها العادية كما ان اليات الدفع تطورت كثيرا في المطارات والفنادق الكبرى خاصة بالعاصمة ، فبإمكان صاحب حساب بنكي بالعملة الصعبة في بنك القرض الشعبي الجزائري ان يحصل على بطاقة ائتمان عالمية (ماستر كارد) او (فيزا كارد) شريطة ان لا يقل حسابه البنكي عن 1500 أورو، كما انه بإمكان المعتبرين الجزائريين والسياح الاجانب الذين يأتون للجزائر استعمال بطاقات الائتمان لديهم بسهولة في المطار وفي الفنادق الكبرى.

المطلب الثالث: البنوك الالكترونية

شهدت الساحة المصرفية خلال العشرية الاخيرة توسعا كبير في التكنولوجيا البنكية من ابرز مظاهرها انتشار البنوك الالكترونية التي تعد اتجاها حديثا و مختلفا عن البنوك التقليدية لما تحققه من مزايا عديدة.

أولا : مفهوم البنوك وانماطها

1-تعريف البنوك الالكترونية وتطورها التاريخي

هناك العديد من المصطلحات التي تطلق على البنوك المتطورة مثل البنوك الالكترونية او البنوك الانترنيت، او البنوك الالكترونية عن بعد، او البنك المنزلي، او البنك على الخط ، او البنك الخدمة الذاتية ، او بنوك الويب، وعلى اختلاف المصطلحات فجميعها تشير الى قيام العميل بادارة حساباته او انجاز اعماله المتصلة بالبنك عبر شبكة الانترنيت سواء كان في المنزل او المكتب وفي اي مكان ووقت يرغبه ويعبر عنها بالخدمة المالية عن بعد[1].

وبالتالي يمكن للعميل ان يتصل بالبنك مباشرة بالاشتراك العام عبر الانترنيت واجراءه لمختلف التعاملات على اساس ان يزود البنك جهاز الكمبيوتر الشخصي (pc) للعميل بحزمة البرمجيات الشخصية Personale Financial management (PME) لقاء رسوم او مجانا مثل جزمة(Microsoft Money) وحزمة (Mecas Management your. Money) وحزمة (Nuits Quiken) فالمقصود اذن بالصيرفة الالكترونية هو اجراء العمليات المصرفية بشكل قانوني والتي تعد الانترنيت من اهم اشكالها وبذلك فهي بنوك

[1]- المولود فضالة وآخرون، " التجارة الالكترونية وطرق الدفع الالكتروني " دراسة حالة : بنك الفلاحة والتنمية الريفية ، وكالة ميلة رقم 834، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك ، جامعة ميلة ، 2012/2011 ، ص ص: 44،45.

افتراضية تنشئ لها مواقع الكترونية على الأنترنيت لتقديم خدمات نفس خدمات موقع البنك نفس خدمات موقع البنك من سحب ودفع وتحويل دون انتقال العميل اليها .

وتعود نشأة الصيرفة الالكترونية الى بداية الثمانينات تزامنا مع ظهور النقد الالكتروني، اما استخدام البطاقات كان مع بداية القرن الماضي في فرنسا على شكل بطاقات كرتونية تستخدم في الهاتف العمومي، وبطاقات معدنية تستعمل على مستوى البريد في الولايات المتحدة الامريكية وفي عام 195 أصدرت American Express اول بطاقة بلاستيكية لتنتشر على نطاق واسع، ثم قامت بعدها ثمانية بنوك بإصدار بطاقة Bank Americard عام 196 لتتحول الى شبكة visa العالمية ،كما تم اصدار في نفس العام البطاقة الزرقاء " Carte Bleue" من طرف ستة بنوك فرنسية وفي عام 196 قامت اتصالات فرنسا بتزويد الهواتف العمومية بأجهزة قارئة للبطاقات المصرفية بطاقات برغوتيه تحمل بيانات شخصية لحاملها[1].

وخلال منتصف التسعينات ظهر اول بنك الإلكتروني في الولايات المتحدة الامريكية يميز بين نوعين من البنوك، كلاهما يستخدم تقنية الصيرفة الالكترونية .

أ-البنوك الافتراضية

(بنوك الانترنيت**):**تحقق ارباحا تصل الى ستة أضعاف البنك العادي.

ب-البنوك الارضية

وهي البنوك التي تمارس الخدمات التقليدية وخدمات الصيرفة الالكترونية.

وعموما يرجع ظهور وانتشار البنوك الالكترونية الى عاملين اساسيين.

-تنامي اهمية ودور الوساطة بفعل تزايد حركية التدفقات النقدية والمالية اما في مجال التجارة او مجال الاستثمار والناتجة عن عولمة الاسواق

- تطور المعلوماتية وتكنولوجيا الاعلام والاتصال او ما يعرف بالصدمة التكنولوجية والتي كانت في كثير من الاحيان استجابة للعامل الاول.

2-أنماط البنوك الالكترونية

وفقا لدراسات عالمية أثبتت أن هناك ثلاث صور أساسية للبنوك الانترنت تتمثل في : [2].

الأول :

الموقع المعلوماتي Information Al : يمثل المستوى الأساسي والحد الأدنى للنشاط الالكتروني المصرفي، ويسمح هذا الموقع للبنك بتقديم معلومات حول برامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية .

الثاني:

"الموقع الاتصالي communicative ": ينتج هذا الموقع عملية التبادل الاتصالي بين البنك والعملاء مثل البريد الالكتروني تعبئة طلبات أو نماذج على الخط وتعديل معلومات القيود والحسابات، الاستفسارات.

[1]- المولود فضالة وآخرون، " التجارة الالكترونية وطرق الدفع الالكتروني " مرجع سبق ذكره ص :45.

[2]- الصمادي حازم نعيم ، " المسؤولية في العمليات المصرفية الالكترونية " ، دار وائل للنشر ، عمان ، الاردن ، 2003، ص :83.

الثالث :

"الموقع التبادلي troncation" : ويمكن من خلاله أن يمارس البنك نشاطاته في بيئة الكترونية كما يمكن للعميل القيام بمعظم معاملاته الكترونيا من سداد قيمة الفواتير، وإدارة التدفقات النقدية ، وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية سواء داخل البنك أو خارجه .

ثانيا: أنواع البنوك الالكترونية

يوجد عدة أنواع من البنوك الالكترونية نذكر منها: [1]

1-البنوك المنزلية: Home .Banks

يعتمد هذا النظام على ما يعرف بعملية تحويل وإعادة تحول البيانات ، حيث يتم ربط الحاسب الآلي بالبنك بالحاسب الشخصي الموجود بمنازل العملاء من خلال وسائط الاتصال (كشبكة الخطوط الهاتفية مثلا).

– ويتم تداول البيانات بين حاسب البنك وحاسب العميل عن طريق تحويلها من شكل الرقمي digital المخزنة به داخل الحاسب الآلي للبنك إلى إشارات تناظرية حتى يمكن نقلها الكترونيا بواسطة قنوات الاتصال الى حاسب العميل.

–وتستخدم في عملية التحويل السابقة أجهزة خاصة بالحسابات يطلق عليها الحولات Modems وتقوم أيضا بالعملية العكسية أي من العميل الى البنك ويتم حاليا بتوظيف قدرات شبكة الانترنت ، في تقديم خدمات البنوك المنزلية وهي الظاهرة التي يطلق عليها البنوك المنزلية بالانترنت أي الانتقال من الاتصال المباشر إلى توسيط شبكة الانترنت في العملية.

2- الوحدات الطرفية عند نقاط البيع:" Point of sale trminals "

تشابه هذا النظام مع البنوك المنزلية في اعتمادها على شبكة الاتصالات الحسابات الآلية وعمليات التحويل وإعادته ولكن لاختلاف بينهما فيتمثل في ان عملية الاتصال في نظام الوحدات الطرية فيتم بين الحاسب الآلي للبنك وبين المحطة الطرفية الموجودة داخل المتاجر الكبرى والأسواق المركزية .

وطبقا لهذا النظام يتم ادخال قيمة مشتريات العميل من خلال هذه الوحدات الطرفية لتخصم من رصيد حسابه المسجل داخل الحاسب الآلي للبنك وفي المقابل تتم اضافة نفس القيمة لحساب المتجر بالبنك.

3- البنوك الهاتفية : phone Banks

يعتمد مفهوم البنوك الهاتفية على تقديم خدمات مصرفية دون توقف الى العملاء، بمجرد اتصالهم هاتفيا بالبنك ويتم ذلك من خلال تحويل البيانات الرقمية المسجلة داخل الحاسب الآلي للبنك الى اشارات تناظرية عبر شبكة الخطوط الهاتفية للرد على استفسار العميل ، عن طريق صوت مبرمج كالرسائل المبرمجة التي تسمح عند الاتصال بخدمة استغلال المحمول ، والتي تطلب من العميل الضغط على أرقام محددة ، كل رقم مخصص لاستعلام معين.

[1]- المولود فضالة وآخرون، " التجارة الالكترونية وطرق الدفع الالكتروني " مرجع سبق ذكره ص : 45 ،46.

4- خدمات مصرفية عبر الهاتف الجوال

ان انتشار استخدام الهاتف الجوال ادى الى الاتجاه نحو تطوير استخداماته لأغراض متعددة واستعمال تقديم خدمات مصرفية تشبه الخدمات التي تقدم عبر الهاتف ولكنها تمتاز بانها يمكن ان تكون عبر بيانات ونص مكتوب، فيمكن الاستعلام من المصرف عن رصيد أو معرفة الوضع لتسوية شيك[1].

5-بنوك الانترنت internent Banks

بسبب تزايد استخدام البنوك والأفراد لشبكة الانترنت وتطور قدراتها من ناحية ثانية، أصبح ينظر إلى هذه الشبكة كقناة توزيع مصرفية قائمة بذاتها باعتبار أنها عصرية ومتطورة تلبي احتياجات قطاع سوقي متنامي من العملاء هم مستخدمي شبكة الانترنت[2].

- لقد بدأت إدارة المصارف تدريجيا في تبنى تقديم خدمات مصرفية من خلال شبكة الانترنت لقلة تكاليفه وسنائد هذا التدرج في تقبل العملاء لهذه الخدمة التأقلم معه أو التدريب عليها، ثم تطورات هذه الفكرة لإقامة مصرف كامل تقدم خدماته للعملاء من خلال شبكة الانترنت وأصبح ما يطلق عليه بالمصرف الاعتباري.
- وفقا لدراسات جهات الإشراف والرقابة الأمريكية والأوربية فان هناك ثلاثة صور أساسية للبنوك الالكترونية على الانترنت .

أ- موقع المعلوماتي informationnel

وهو المستوى الأساسي للبنوك .

ب- الموقع التفاعلي (الاتصالي) communicative

يسمح الموقع بنوع ما من التبادل الاتصالي بين البنك وعملائه الالكترونية وتعبئة طلبات او نماذج على الخط او تعديل معلومات القيود والحسابات.

ج-الموقع التبادليtransactionnel

وهذا هو المستوى الذي يمكن القول إن البنك فيه يمارس خدماته وأنشطته في بيئة الكترونية، حيث يشمل هذه الصورة السماح للزبون بالوصول إلى حساباته وإدارته أو إجراء الدفعات النقدية والوفاء بقيمة الفواتير وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية وإجراء الحوالات بين حساباته داخل البنك أو مع جهات خارجية.

المطلب الرابع: مخاطر الصيرفة الالكترونية

في ممارسة المصارف لأعمالها الإلكترونية تواجه مخاطر يترتب عنها خسائر مالية يمكن تصنيف هذه المخاطر ضمن مجموعات مختلفة تتمثل فيما يلي:

أولا: مخاطر الاحتيال

وتتمثل في تقليد برامج الحواسيب الالكترونية أو تزويد بمعلومات مطابقة للبرامج الإلكترونية أو تعديل المعلومات بخصوص الأموال الإلكترونية.

[1]- المولود فضالة وآخرون، مرجع سبق ذكره ص : 46.

[2]-نفس المرجع ، ص : 46 .

ثانيا: مخاطر ناتجة عن سوء عمل النظام الإلكتروني

قد ينشأ الخطر من سوء استخدام هذا النظام ،أو سوء مراقبة البرامج في حد ذاتها [1].

ثالثا: المخاطر القانونية

تحدث المخاطر القانونية عندما لا يحترم البنك القواعد القانونية والتشريعات المنصوص عليها، أو عندما لا تكون هناك نظم قانونية واضحة ودقيقة بخصوص عمليات مصرفية جديدة وتبرز أهم التحديات القانونية متمثلة في تحدي قبول القانون للتعاقدات الالكترونية ، حجيتها في الإثبات ، أمن المعلومات، وسائل الدفع ، التحديات الضريبية ، إثبات الشخصية، التواقيع الالكترونية ، أنظمة الدفع النقدي، المال الرقمي أو الالكتروني سرية الأخطاء والمخاطر،حجية المراسل الالكترونية ، التعاقدات المصرفية الالكترونية ، مسائل الملكية الفكرية لبرمجيات وقواعد معلومات البنك المستخدمة من موقع البنك أو المرتبطة بها ، علاقات وتعاقدات البنك مع الجهات المزودة للتقنية أو الموردة لخدماتها أو المواقع الخلفية، المشاركة والتعاون المعلوماتي[2].

رابعا: مخاطر التشغيل

تنشأ مخاطر التشغيل من عدم التأمين الكافي للنظم أو عدم ملائمة تصميم النظم أو انجاز العمل أو أعمال الصيانة وكذا نتيجة إساءة الاستخدام من قبل العملاء وذلك على النحو التالي:

1- عدم التأمين الكافي للنظم

تنشأ هذه المخاطر من إمكانية اختراق غير المرخص لهم لنظم حسابات البنك بهدف التعرف على المعلومات الخاصة بالعملاء واستغلالها سواء تم ذلك من خارج البنك أو من العاملين به بما يستلزم توافر إجراءات كافية لكشف و إعاقة ذلك الاختراق.

2-عدم ملائمة تصميم النظم أو انجاز العمل أو أعمال الصيانة

وهي تنشأ من إحقاق النظم أو عدم كفاءتها بطئ الأداء على سبيل المثال لمواجهة متطلبات المستخدمين وعدم السرعة في حل هذه المشاكل وصيانة النظم وخاصة إذا زاد الاعتماد على مصادر خرج البنوك لتقديم الدعم الفني بشأن البنية الأساسية اللازمة .

3- إساءة الاستخدام من قبل العملاء

ويرد ذلك نتيجة عدم إحاطة العملاء بإجراءات التأمين الوقائية أو بسماحهم لعناصر إجرامية بالدخول إلى حسابات عملاء آخرين أو القيام بعمليات غسيل الأموال باستخدام معلوماتهم الشخصية أو قيامهم بعدم إتباع إجراءات التأمين الواجبة[3].

---

[1]- بنشيخ ليندة ، واقع الصيرفة الالكترونية في البنوك الجزائرية ، مذكرو ماجستير ، اقتصاد نقدي ، جامعى فرحات عباس ، سطيف ، 2008-2009 ص :95.

[2]- بوطويل خدوجة، "مستقبل الصيرفة الالكترونية في الجزائر " مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة المدية ، 2009/2008 ص : 50.

[3]- بو الطوط عفاف، " الخدمات البنكية الالكترونية في الجزائر واقع وتحديات ، دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية ميلة " ، مذكرة لنيل شهادة ليسانس LMD ، علوم التسيير تخصص مالية، السنة الجامعية 2012/2011. جامعة ميلة.ص :35.

المبحث الرابع: تحول البيئة المصرفية على المستوى الدولي

المطلب الاول: انتشار غسيل الاموال

اولا: نشأة وتطور مفهوم غسيل الاموال

يعتبر غسيل الاموال money laundering مصطلح حديث نسبيا حيث بدأ يظهر لاول مرة في الحياة القانونية و الاقتصادية فمنهم من يرى ان:

مصطلح غسيل الاموال ظهر في أوئل الثمانينات من القرن الماضي في و.م.إ للاشارة الى امتلاك المافيا لمؤسسات الغسل، و في مؤسسات نقدية كان يتاح فيها الخلط بين الايرادات المشروعة و الايرادات الغير مشروعة ، و ان أول استخدام لمصطلح غسيل الاموال في سياق قانوني ارتباط بتجارة المخدرت حيث صدر في احدى القضايا في الو م.إ سنة 1982حكم قضى لمصادرة اموال ، قيل وقتها انها مغسولة و متولدة من تجارة الكوكايين الكولمبي.

وهناك من يرى ان استخدام مصطلح "غسيل الاموال" لاول مرة كان في العشرينيات من القرن الماضي، حينما حاولت بعض القضايا في و.م.إ البحث عن غطاء مشروع لعائدات من التجارة غير المشروعة في المخدرات و غيرها فاتجهت الى اقامة مشروعات خدمية، مثل مغاسل الملايين غير النظيفة يتم غسل الاموال غير النظيفة لكن تكون صالحة للاستخدام ومن هنا اشتق لفظ غسيل الاموال و يمكن التوفيق بين الروايتين بالقول ان الرواية الاولى تثبت التاريخ المنطقي و الفعلي الدي ظهر فيه المصطلح، بينما تظهر الرواية الثانية بسبب التسمية لهده الجريمة[1].

ثانيا: طرق مكافحة ظاهرة غسيل الاموال على الصعيد الدولي

1-المكافحة على الصعيد الدولي

اتجه المشرعون في كثير من الدول الى غسيل الاموال و أصبح هدا النشاط جريمة قائمة بداتها لها اركانها و عقوبتها و جزاؤها و لا شك ان هده خطة جريئة و هامة في سبيل مكافحة غسيل الاموال باعتبارها من النشاطات الخطيرة و المدمرة للاقتصاديات الوطنية من امثلة الدول التي اصدرت قوانين لمكافحة غسيل الاموال الولايات المتحدة الامريكية ، فرنسا و انجلترا، بعض دول امريكا الجنوبية مثل (الاكوادور و الأوروغواي ، استراليا، اليابان، هونغ كونغ، المانيا، سنغافورة، النمسا).

2- الولايات المتحدة الامريكية

كانت الولايات المتحدة الامريكية هي الدول الرائدة في اصدار تشريعات بقوانين لمكافحة غسيل الاموال إد اصدرت عام 1970 قانون سرية الحسابات و تعديلاته المختلفة و هدا القانون عند مناقشة السرية المصرفية و علاقتها بغسيل الاموال، ينطبق على المؤسسات المالية فقط و يلزمها بالابلاغ عن المعاملات النقدية التي يبلغ مقدارها 10 آلاف دولار أو أكثر، و لما كانت مسألة إعداد هده التقارير و الابلاغ عن جميع الصفقات المالية التي تبلغ قيمتها 10 آلاف دولار مكلفة، كما تستفرق بعض الوقت فلد راي الكونفرس الامريكي اصدار قانون مستقل لتحريم و مكافحة غسيل الاموال و هو ما يعرف بقانون السيطرة على غسيل الاموال لعام 1986

[1]- السيد المتولي عبد القدر ، اقتصاديات النقود والبنوك ، دار الفكر،ط1، 2009، ص، ص :278،277.

و قد حرم هدا القانون بعض الانواع من السلوك و هي القيام او الاشتراكي اي عملية تتضمن او تنطوي على اعمال متحصلة عن مصدر غير شرعي، منع النقل او التحويل الدولي للأموال المتحصلة من مصدر غير شرعي[1].

وتلاه بعد دلك قانون 1988 م للمعاقبة على مؤسسات مالية و هي البنوك و شركات السمسرة و الادخار و التامين و المطاعم و مكاتب المحاسبة و المراجعة بموجب ارسال تقارير في المعاملات النقدية في ادارة خدمة الدخول و دلك في مدة اقصاها 15 يوم في تاريخ كل معاملة تزيد قيمتها على 10 آلاف دولار تقوم لها مودع واحد في يوم واحد[2].

أ) القانون الإنجليزي

لما كانت انجلترا هي أكبر مركز مالي في القارة الأوروبية ، فكانت محط أنظار غاسلو الأموال للقيام بعملياتهم المشبوهة وعليه كان رد فعل المشرع الإنجليزي صارما فيما يخص مكافحة غسيل الأموال فإلى جانب التصديق على معاهدة فيتنام لعام 1988م والاتفاقية الدولية لمكافحة غسيل الأموال وأبرز تشريع في هذا الخصوص هو قانون DRUG TRAFFICHINO OFF ENSACT لعام 1986 أو DTOA والذي أصبح ناقد أو معمولا به في الأول في جانفي 1987 ولضمن هذا القانون خصوصا تلزم بالتحقيق في النشاطات الغير المشروعة التي تتعلق بجرائم المخدرات ، وذلك قبل اتخاذ إجراءات تحميد الأصول أو العائد المتحصلة في الجرائم أو مصادرتها ، ولقد جرم هذا القانون المساعدة في هذه الجريمة بأي طريقة كإخفاء عوائدها أو ثمارها وبحيث يصل العقاب الى السجن لمدة قد تصل الى 14 عام وغرامة مالية أو كليهما كذلك يجزم القانون أي استخدام للأموال الناتجة عن جرائم المخدرات والعائدات لشخص أخر، بهدف سلامة هذه الأموال وتأمينها في 1990 أصدرت انجلترا تشريعا هو قانون التعاون الدولي في مجال العدالة الجنائية، ولقد امتد هذا العقاب بموجب هذا القانون على أي سلوك أو نشاط يستهدف الإخفاء أو التحويل للعوائد المتحصلة على النشاط الإجرامي للمخدرات دون اختصاص المحاكم الإنجليزية بالعقاب.[3] .

ب) القانون الفرنسي

استغلوا غاسلو الأموال المؤسسات المالية الفرنسية كمحطة نقل لعوائدها في النشاطات غير المشروعة بين أوروبا ودول أمريكا الجنوبية وللقضاء على هذه الظاهرة الخطيرة أنشأت الحكومة الفرنسية مكتبها يعرف ب: TRACFIN يهدف الى الكشف عن جرائم المخدرات وغيرها من الجرائم المرتبطة بغسيل الأموال كجريمة قائمة بدالها هو قانون رقم 1157187 لعام 1987 والذي ينص على عقاب كل من اشترك أو ساهم عن علم ووعي كالعاملين في غسيل العوائد الناتجة عن جرائم المخدرات كما صدر عام 1990م القانون رقم 90-214 العقاب على غسيل الأموال والذي يتعلق أساسا باشتراك المؤسسات المالية والبنوك على وجه خاص في غسيل الأموال.

[1]- محمد حسن برواي ، غسيل الاموال وعلاقته بالمصارف والبنوك (دراسة قانونية مقارنة) دار القنديل لنشر والتوزيع ، عمان، ط1، 2010، ص: 179،180.

[2]- نفس المرجع، ص: 180.

[3]- بن شهيب ، ظاهرة غسيل الاموال واثارها الاقتصادية ، جامعة ميلة ، السنة ، 2010- 2011، ص : 53.

وأخيرا أصدر المشروع الفرنسي القانون رقم 96-392 في عام 1996 باستحداث الكثير من الأحكام في مجال التجريم والعقاب على غسيل الأموال ، ولقد عرف مشروع غسيل الأموال بأنه تسهيل التبرير الكاذب بأي طريقة كانت لمصدر أموال أو دخول لفاعل جناية أو جنحة تحصل منها على فائدة مباشرة أو غير مباشرة.[1].

ج) اليابان

لايوجد فيها خلص للسريةالمصرفية وعلى ذلك فان العرف المصرفي في اليابان يقرر السرية المطلقة والصارمة للحسابات لدرجة ان البنوك اليابانية لا تسمح للسلطات بمعرفة اسرار حسابات العملاء او الاطلاع على هوية العملاء، ولقد ظهر في اليابان عام 1991 قانون لمكافحة المخدرات ، والذي يحد من نطاق وسرية الحسابات المرتبطة بنشاط المخدرات

د) قـطـر

تعتبر قطر من الدول التي اهتمت بظاهرة غسيل الاموال ، واصبحت متمتعة باطار قانوني قادر على التعامل مع جرائم غسيل الاموال بكفاءة ، عالية ولقد بلغ البنك المركزي القطري جهود لمحاربة هذه الظاهرة بعد عام 1987 المرتبطة بصدور القانون المتعلق بالمخدرات والمؤثرات العقلية .

ثالثا : اثار غسيل الاموال في الجزائر

شهدت الجزائر عدة اثار اقتصادية واجتماعية وسياسية خلفتها عمليات غسيل الاموال الناتجة عنها وهذه الاثار لاتختلف عادة عن الاثار التي تخلفها الجرائم في الدول الاخرى وسنحاول التطرق الى هذه الاثار فيما يلي :

1-الاثار الاقتصادية

وتظهر هذه الاثار في مجموعة من النقاط تاتي في مقدمتها اعانة الاستثمارات الاوروبية

أ) إعاقة الاستثمارات الاوروبية

النظام المالي و البنكي أصبح يكتسي أهمية خاصة بالنظر إلى أن استمرار الفضائح المالية في الجزائر أثار مخاوف جدية لدى الأوساط السياسية و المالية في أوروبا و قال الخبير في مركز الدراسات و الأبحاث الدولية السيد لويس مارتناز أن إصلاح المنظومة المالية في الجزائر يبقى على الدى القريب أحد أهم العوامل التي تحدد العوامل مستقبل العلاقات الإقتصادية بين الجزائر وفرنسا و لم يخفي خبراء أوروبيون قناعتهم من أن مضمون تقرير سويسري تحدث عن خروج نحو مليار اورو سنويا من الجزائر بإتجاه البنوك الدولية أصبح عنصرا مثيرا للإهتمام .و المخاوف لدى المراقبين من بروز فضائح جديدة .و هو ما يفسر الحذر الذي تبديه العواصم الغربية في التعامل مع الجزائر مقارنة ببلدان أوروبا الشرقية و تسبب المحيط الإقتصادي و المالي على الرغم من الإحتياط الهام الذي تعرفه الجزائر من العملة الصعبة و الذي تجاوز 42 مليار دولار [2].

ب) حل و تصفية المؤسسات العمومية

كلفت عملية حل و تصفية المسسة العمومية الملايير .و ذلك بسبب عمليات الإفلاس التي شهدتها معظم مؤسسات الدولة . وهذا راجع إلى عمليات إختلاس المال.

[1]- بن شهيب ، مرجع سبق ذكره، ص:57.

[2]- نفس المرجع ، ص :71.

فحسب تقدير حصيلة التنمية الصادر عن المصالح الرسمية لولاية تبسة فقد تم في نهاية 2004 الإحتفاظ بقرابة 18 عامل فقط لإحتياجات التصفية و معالجة بعض المؤسسات التي حلت بالكامل . وكان الشارع الؤسسات هو الحاوي إلى هؤلاء العمال المسرحين.

ج) تشويه سمعة البنوك الجزائرية على المستوى المحلي و الدولي بسبب الإفلاس و الإختلاس

يلعب الجهاز المصرفي ككل دور كبير في في تعبئة الادخار المحلي و بالتالي استثماره في مشاريع التي تؤدي بدورها الى التنمية الاقتصادية ككل، كما أنه يعد أداة أساسية من خلالها يتمكن ذوي السلطة للقرار السياسي و الاقتصادي في تقييم مدى سلامة المؤسسات و السوق النقدية و المديونية العمومية و الخاصة و الاستثمار بصفة عامة، ولكن في الجزائر شيء آخر فلقد شهدت معظم بنوكها سلسلة من الفضائح بسبب انعدام الرقابة و الصرامة في العملية البكية نذكر منها: " قضية الخليفة" حسب ما وصفه رئيس الحكومة "أحمد أويحيى" باحيال القرن، و التي كلفت الجزائر رسميا خسائر بأزيد من 1.5 مليار دولار، وذلك لان مجموعة الخليفة حولت 689 مليون أورو الى الخارج، و لا يشمل هذا المبلغ قيمة التحويلات غير القانونية الى الخارج عبر الحقائب، مثل تلك التي ضبطت في "هواري بومدين" الى العديد من فضائح البنوك في الجزائر و يعود ذلك الى سوء التسيير و المراقبة [1].

2-الاثار الاجتماعية

بسبب الاختلاس و الافلاس و التهريب و حل المؤسسات انجزت منها عدة مشاكل اجتماعية.

أ) إنتشار المخدرات

- ✓ حسب احصائيات صادرة من مصالح الدرك الوطني للسداسي الأول من سنة 2004 فان تجارة المخدرات والاقراص المهلوسة قد عرف ارتفاعا كبيرا، حيث تم توقيف 1087 شخص متورطين في قضايا مخدرات وحجز عناصر الدرك الوطني قرابة الالفي طن من القنب الهندي، وحجزت المصالح27680 قرص هلوسة و التي عرفت ارتفاعا رهيبا خلال الفترة الأخيرة، حيث تم حجز خلال الخمس أشهر الأولى يماثل ما تم حجزه خلال عام 2001.

و انطلاقا مما سبق فان ظاهرة المخدرات في بلادنا و التي اصبحت تسبب قلق و اهتمام الجميع هي مرشحة للاستفعال و التفاقم تحت ضغط عوامل عديدة منها [2] :

- ✓ الركود الاقتصادي و البطالة التي يعاني منها الشباب منذ سنوات طويلة.
- ✓ اتساع رقعة التراب الوطني و نقص وسائل الحراسة و الرقابة، بالاضافة الى قرب الجزائر من مناطق الانتاج.
- ✓ تشديد الخناق على شبكات التهريب في العالم التي تتجه الى الدول الأقل خناق من ذلك، طمعا في الارباح التي تدرها هذه الآفة (المخدرات).

[1]- بن شهيب ، مرجع سبق ذكره ، ص: 72.

[2]- نفس المرجع، ص: 74.

ب) الانتحـــــار

امام المشاكل التي يواجهها الشعب الجزائري ككل من بطالة، سكن الى عدة مشاكل و خاصة فئة الشباب، فقد سجلت عدة حالات للانتحار في معظم ولايات الوطن خاصة ولاية تيبازة و هذا راجع الى المشاكل اليومية التي أفقدته صوابه وعدم الرغبة في الحياة، أما حالات الانتحار التي في معظم ولايات الوطن خاصة ولاية تيبازة و هذا راجع إلى المشاكل اليومية التي أفقدته صوابه و عدم الرغبة في الحياة.أما حالات الإنتحار التي مست على وجه الخصوص الشباب فهي من جراء الواقع الإقتصادي المتعفن الذي يعيشونه هو الذي أدى إلى قلة فرص الشغل إن لم نقل إنعدامها و من بين هذا الواقع الإقتصادي المر و المتعفن نجد جريمة غسيب الأموال[1].

3-الأثار السياسية

من أخطر الأثار السياسية التي شهدتها الجزائر وجود أشخاص و منضمات في أعمال إرهابية.وذلك عن طريق تمويل الإرهاب.

إذ أنه تم تدمير العشرات من الجسور و حرق المئات من المدارس و قتل الألاف من الأشخاص.ولم تسلم منأعمال العنف هذه لا مداخيل الضرائب ولا الإيرادات ولا المستشفيات ولا حتى المنشآت الإقتصادية الكبرى.

ولقد شهدت أيضا الإدارة الجزائرية ما يعرف بالفساد الإداري و الإلتواءات البيروقراطية.و الحواجز الإدارية المصطنعة التي أصبحت تثير قلق و شكوك المواطنين فتزرع في نفوسهم نوع من العداوة للإدارة.فتشوهت أكثر فأكثر صورة المرفق العام.و أصبحت معقل الرشوة و الإختلاس و المساومة.

ومن جهة نلاحظ اليوم تحول المئات من رؤساء البلديات عبر التراب الوطني من آلة التسيير إلى النهب و التدبير.و لقد تحدثت أرقام وزير الداخلية زرهوني عن أزيد من 400 رئيس بلدية و منتخب بالمجالس البلدية ممن يوجدون محل متابعات قضائية في كامل التراب الوطني فإن الرقم مرشح للإرتفاع و خاصة إذا لم نأخذ إجراءات صارمة.

المطلب الثاني: الإتجاهات الحديثة في مجال الخدمة المصرفية الجديدة الجزائرية

يمكن تلخيص الإتجاهات الحديثة في مجال الخدمة المصرفية الجزائرية في :

أولا: التنوع في الأنشطة و الخدمات المصرفية

- ✓ إن الخدمات المصرفية الجزائرية لم تعد تقتصرعلى عمليات الإيداع الإقتراضي و إنما إنعكست و تحددت لتشمل عدة خدمات نشير إليها على النحو التالي : [2]
- ✓ التعامل في كافة أنواع المعاملات (البيع و الشراء)
- ✓ تقديم كافة المعاملات الخاصة بالكمبيوتر ونظم المعلومات.

[1]- محمد حسين برواي ، مرجع سبق ذكره، ص :183.

[2]- ابتسام هميسي واخرون، واقع الخدمات المصرفية في الجهاز المصرفي الجزائري، جامعة ميلة ، السنة 2010 /2011 ص :42.

- ✓ منح الأفراد بطاقات صرف نقدية من الوحدات الآلية التابعة لفروع البنك بمواعيد العمل الرسمية في البنوك.
- ✓ تقديم تسهيلات لشركات التجارة التي ترغب في إصدار بطاقات الضمان لعملائها كوسيلة لترويج مبيعاتها.

ثانيا: التوسع الكبير في إستخدام تكنولوجيا الخدمة البنكية

من أهم مظاهر التقدم في تقديم الخدمات المصرفية في الجزائر هي التوسع الكبير في إستخدام الكمبيوتر,حيث أدى إلى سرعة في تقديم الخدمات و تقليل الأعباء أدى هذا أيضا إلى مواكبة التزايد الكبير في حجم المعاملات المالية وإمكانية حصول العميل على الخدمات المطلوبة في أي فرع من فروع البنك المعنية[1].

ثالثا: النمو عن طريق الإندماج

لتحقيق هدفي النمو و التوسع,تلجأ بعض البنوك الكبيرة في الجزائر إلى الإندماج مع بعضها لتكوين مجموعات بنكية تقدم سلسلة من الخدمات االمصرفية المتكاملة وتحقيق تغطية شاملة للدولة هذا بالإضافة إلى غزو أسواق الخدمة المصرفية في خام الدولة [2].

رابعا: التطوير التنظيمي و الاداري

لا شك أن التوسع و التنوع و التقدم التكنولوجي في أداء الانشطة و تقديم الخدمة المصرفية الجزائرية في الخارج يتطلب بالضرورة درجة عالية من المواكبة و اللائم في بناء التنظيم و الإدارة للبنوك الجزائرية بالاضافة الى اساليب إدارة العمليات المصرفية و إنجاز الوظائف الادارية بصفة عامة[3].

المطلب الثالث : زيادة وتيرة حدوث الازمات المالية والمصرفية

اولا: الازمات والعوامل التي ساهمت في حدوثها

من الملاحظات المسجلة على الساحة المالية الدولية هو زيادة وتيرة حدوث الازمات البنكية، حيث يزداد احتمال وقوع الأزمات ففي الفترة الممتدة من 1945-1977 كان احتمال وقوعها في حدود 7% ليرتفع هذا الاحتمال ما بين 1973-1997 الى ما بين 10%-13% حسب بعض الدراسات

(Boyer .Roberte autres2004) وهذا راجع للطبيعة المالية الغالية على الاقتصاد العالمي، ولزيادة ترابط وتحرير الاقتصاديات فمنذ 1970 تم احصاء 117 ازمة مصرفية ذات طابع نظامي تطلبت اعادة رسملة شبه كلية للبنوك وضربت هذه الازمات 93 دولة يضاف اليها 51 ازمة اقل حدة تدعى بغير النظامية مست 45 بلد.

ومن بين لهم العوامل التي ساهمت في حدوث الازمات المالية والمصرفية هي المنافسة الشديدة بين البنوك والمؤسسات المالية الاخرى بعد مباشرة سياسة التحرير المالي، الامر الذي ادى الى تقليص وانخفاض

[1]- عبد الغفار حنفي، ادارة المصارف ، السياسات المصرفية ، تحليل القوائم المالية ، الجوانب التنظيمية في البنوك التجارية والاسلامية ، الدار الجامعية، 2007، ص : 205.

[2] - ابتسام هميسي واخرون، مرجع سابق ص : 43.

[3] - نفس المرجع، ص: 43.

مردودية العمليات المصرفية التقليدية واتجاه البنوك والمؤسسات المالية الى المصارية في الاسواق المالية، والمصارية في سوق الصرف الاجنبي، والتوسع ايضا في العمليات خارج الميزانية ، مما يؤدي الى تدفق كبير في رؤوس الاموال قصيرة الاجل ، فيفسر عنه عدم استقرار الاقتصاد الكلي وبالتالي يجعله معرضا اكثر للصدمات الخارجية، حيث ان اية صدمة او اشاعة يمكن ان تؤدي الى هروب مفاجئ لرؤوس الاموال نحو الخارج وانهيار العملات المحلية، وينتج عنه ازمة حادة في السيولة وبالتالي ينتشر الذعر المصرفي لدى المودعين وهو ما يفسر الازمات المالية والمصرفية، وقد اظهرت التجارب ان الدول التي تحطى بقطاع مالي ومصرفي ومتحرر هي في العالمية الدول التي استفادت من ارتفاع المدخرات وحققت اداء افضل في مجال الاستثمار والنمو الاقتصادي ، وان هذا الاخير مقترن بوجود قطاع مالي ومصرفي متطور.[1]

ثانيا : الصمود امام الازمات

يتعرض النظام المصرفي الى ازمات منها مايعود الى ادائه ومنها مايعود الى البيئة النقدية الدولية، مما يجعلها امام تحدي القدرة على امتصاص الصدمات ، حيث تجعل الازمات البنوك عاجزة عن الوفاء باستحقاقاتها وتكلف الحكومات القيام بخطط انقاذ ولعل الازمة المالية الناجمة عن ازمة الرهن العقاري اقرب الازمات الى واقعنا، فهي ازمة سيولة ناجمة عن توريق القروض الرهنية ادت الى انهيار بنوك كبيرة قديمة في مجال التعامل المصرفي ومعانات البعض الاخر منها

تتوقف قدرة النظام المصرفي على مواجهة الازمات على قدرة التدابير الاحترازية الموضوعة من قبل السلطات البنكية على التوقي من الازمات ، وعلى مدى قدرة هذه السلطات على التدخل من اجل تقليل من تدهور الاصول والخسائر تتحدد درجة تاثر الانظمة المصرفية بالازمات بدرجة انفتاح الاقتصاد وبطبيعة المنتجات المالية المتداولة فبقدر ماتتطور المنتجات بقدر مايقود ذلك الى المضاربات ، كما تؤثر الوضعية الاقتصادية للبلد تجاه الخارج في ذلك، مثل حجم المديونية الخارجية (خاصة لما تكون قصيرة المدى) الاعتماد على منتج متدهور في السوق الدولية(النفط مثلا) وانطلاقا من ضرورة تعزيز الصلابة المالية للنظام المصرفي في الجزائر عملت السلطات النقدية على التسيير الخدر لاحتياطيات الصرف (بالامتناع عن الاستثمار في الاصول المخاطرة) تقليص المديونية الخارجية بالتسديد المسبق للدين الخارجي، وتقليص الى ادنى حد اللجوء الى المديونية بحيث انخفض حجم الدين الخارجي من 23.4 مليار دولار سنة 2003 الى 5.6 مليار دولار سنة 2007

ادخار جزء من فائض الموارد الميزانية في صندوق ضبط الموارد، مع ادخار ميزاني سنوس في المتوسط اكبر من 20 من الناتج المحلي الخام في الفترة 20005-2007 (بنك الجزائر 2007)

تفصيل التمويل الداخلي بالدينار للاقتصاد بالنظر الى فائض الادخار على الاستثمار نتيجة فائض السيلولة المميز لسوق النقدي الجزائري/ شهر واردات

العمل على تكوين احتياطي من العملات الاجنبية (وصل الى 40) قصد الدفاع عن الدينار وامتصاص الصدمات الخارجية .

[1]-قدري عبد المجيد، النظام المصرفي الجزائري أمام التحديات العالمية المعاصرة ، ملتقى ، كلية العلوم الأقتصادية سنة 2009.

خلاصـــة

شهدت الساحة المالية والمصرفية جملة من التحولات العميقة سواء في طريقة ادارتها أوفي المعايير المستخدمة لتقييمها ، فضلا عن توسيع مجالات اهتمامها ووظائفها الامر الذي فرض عليها التكيف مع هذه التحولات قصد استعابها ضمانا للبقاء ولقد عرف النظام المصرفي الجزائري جملة من التحولات منها ما افرزه انتقال الاقتصاد الجزائري الى اقتصاد السوق ، ومنه ماافرزه المحيط العالمي الناجم عن العولمة التي زادت من الاعتماد المتبادل بين مختلف الاقتصاديات ونمو العولمة المالية وفي هذا الصدد بذلت السلطات الاقتصادية مجموعة من الجهود في سبيل اعتماد انماط جديدة في ادارة النظام المصرفي الجزائري وعليه حاولنا من خلال هذا الفصل معالجة أبرز تحديات النظام المصرفي الجزائري اثر العولمة المالية.

الفصل الثالث

إستراتيجيات مقترحة لعمل النظام المصرفي الجزائري لمواجهة تحديات العولمة

الفصل الثالث: استراتيجيات مقترحة لعمل النظام المصرفي الجزائري لمواجهة تحديات العولمة المالية

تمهيـــد

إن النظام المصرفي يتأثر بالتغيرات التي تحدث وبالأوضاع السائدة في البلد ويعتبر العمل المصرفي من المهن التي تكثر فيها المخاطر والصعوبات لدى تجد السلطات تعتمد على سياسة لمتابعة هذه الأنشطة وتوجيهها محاولة مجاورات التغيرات والتطورات الحاصلة للوصول إلى نجاح العمل المصرفي.

وباعتبار النشاط المصرفي هام فإنه يمثل الممول الرئيسي الذي يوجه الاقتصاد إلى الازدهار وذلك عن طريق منح القروض لمختلف القطاعات وبشتى السبل من أجل الإرتقاء أكثر، والجزائر اليوم كغيرها من البلدان تحاول الخروج بإقتصادها من الوحل ولان النظام المصرفي يعتبر الممول الرئيسي للاقتصاد فعليها أن تسعى جاهدة لتطوير قطاعها المصرفي بما يتماشى والتحولات الاقتصادية وخاصة العولمة المالية التي يكون تأثيرها كبير على النظام المصرفي لأي دولة وفي هذا الفصل سنحاول عرض اهم الاستراتيجيات المقترح لعمل النظام المصرفي الجزائري حتى يتمكن من تحدي التطورات الحاصلة نتيجة للعولمة المالية واعتمدنا في هذا الفصل على أربع مباحث حيث سنتطرق في المبحث الأول إلى تبني فلسفة البنوك الشاملة أما المبحث الثاني سنتطرق إلى الخوصصة والمبحث الثالث سنتناول الاندماج المصرفي وفي الأخير سنتطرق إلى تحسين جودة الخدمات المصرفية.

المبحث الأول: تبني فلسفة البنوك الشاملة

منذ بداية السبعينات بدأت فكرة العمل المصرفي الشامل في الانتشار والتوسع، حيث اتجهت معظم دول العالم السماح للبنوك بمزاولة الأنشطة الحديثة مع تعاظم المنافسة العالمية في المجالات المالية والمصرفية خاصة أنشطة الأوراق المالية، ونتيجة لهذه التطورات بدأت البنوك تطور من أنظمة العمل بها وتتجه إلى أنماط ووسائل جديدة تجسد فكرة البنوك الشاملة.

المطلب الأول: تعريف البنوك الشاملة ونشاتها

أولا : نشـأتها

كان للتغيرات الإقتصادية والمصرفي إنعكاس واضح على تطور أداء وأعمال البنوك، وقد تركزت هذه التغيرات في مجالات عديدة أهمها الاتجاه نحو الخصخصة وتطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي وزيادة الإتجاه نحو العولمة المالية، ومن ثم تعاظم المعاملات النقدية والمالية في الأسواق رأس المال العالمية وكذلك التغيرات السريعة والمفاجئة في أسعار صرف العملات القابلة للتحويل والمصاحبة لتغيرات أسعار الفائدة فيما يعرف بحرب العملات، وتزايد دور البنوك في تميل عمليات التجارة العالمية التي بدأت عملها في سنة 1995 ، وحدوث ظفرة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المصرفية بالإضافة إلى تعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات في نقل التكنولوجيا وتبعية الإستثمار بالإضافة إلى الإتجاه العالمي لتكوين التكتلات الاقتصادية العملاقة وظهور مستحدثات جديدة في مجالات المشتريات المالية وإدارة النقدية، وعقود الاستثمار والخيارات والمبادلات والعقود الآجلة والعقود المستقبلية وماكينات الصرف الالكترونية والحسابات التليفونية، وعقود تثبيت الأسعار وإدارة محافظ الأوراق المالية وتوريق الديون وغيرها[1].

ومن ثم فرضت كل هذه التغيرات العالمية وغيرها على البنوك ضرورة التحول نحو نظام البنوك الشاملة ، حتى تستطيع أن تتكيف مع أوضاع العولمة الجدية وتحقيق التوازن بين الربحية والسيولة والأمان من المخاطر[2].

وقد بدأت هذه الفكرة في الظهور بداية في ألمانيا، لعوامل تاريخية لكن سرعان ما بدأت في الإنتشار والتوسع منذ بداية التسعينات لعدة أسباب منها: الإتجاه لإزالة الحواجز بين أنشطة البنوك وتحصر التخصص الوظيفي والقطاعي، وسيادة مناخ التحرر من القيود في كافة الأنشطة الاقتصادية والمالية وزيادة حجم المخاطر التي تعرضت لها البنوك التجارية وتزايد المنافسة العالمية ، بين البنوك على الصعيد العالمي من ناحية وتزايد منافسة المؤسسات المالية غير مصرفية من ناحية أخرى محليا ودوليا.

وابتداء من نهاية الثمانينات فان المجموعة الأوروبية تحركت نحو الصيرفة الشاملة باعتماد سياسة الكل وان المؤتمر التنسيقي الصيرفي الثاني في عام 1988م دعا أعضاء هذه المجموعة للتنفيذ الكامل لهذه السياسة[3] .

---

[1]-عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة وادارتها ، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000، ص ص:18،17.

[2]- نفس المرجع، ص:18.

[3]- مداني أحمد ، دور المصارف الشاملة في تحديث وعصرنة الجهاز المصرفي، حالة الجزائر مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير تخصص. نقود ومالية، جامعة الشلف، 2005-2006، ص ص : 39،38.

ثانيا: تعريف البنوك الشاملة

تعددت التعريفات المطروحة للبنوك الشاملة على النحو التالي :

أ) يمكن تعريفها

بأنها "تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات وتوظف مواردها وتفتح وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي ، بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف البنوك التجاري التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال.

ب) كما تعرف على أنها

"بنوك تعدت دورها التقليدي في مجرد وسيط نقدي تتمثل إيراداتها هامش الربح بين سعري الإقراض والاقتراض الى وسيط أو مهندس مالي يتعامل بل يبتكر أدوات متنوعة و تطوره لنقل الأموال من الوحدات ذات الفوائض المالية إلى تلك الباحثة عن التمويل في كافة الأسواق (سوق النقد–سوق رأس المال)[1] .

ج) كذلك يعرف البنك الشامل

بأنه بنك متعدد الوظائف والمهام ولا يحدد تخصصه بنشاط معين بل يقدم مجموعة متنوعة من الأعمال المصرفية والمالية وغيرها ويعتمد في تحقيق ذلك على تكنولوجيا متطورة في اقتصاديات الحجم الكبير.[2]

ولكي يتحقق النجاح المطلوب لهذا النوع من البنوك يجب أن يتوافر ما يلي:

- ✓ إمتلاك البنك لمنظومة متكاملة من الخدمات المصرفية التقليدية وغير التقليدية معتمدا على توافر خبرات وكوادر مصرفية عريقة.
- ✓ ضرورة إمتلاك البنك لاسم عريق في السوق المالي والمصرفي .
- ✓ توافر أساليب تكنولوجية حديثة في مجال الاتصالات والإدارة.
- ✓ دخول البنك إلى الأنشطة المالية الحديثة، و اقتحام أنشطة وخدمات جديدة دائما في تجاوب مستمر مع السوق المالية و الإنفتاح على العالم بخدماته.
- ✓ ضرورة الإتجاه نحو الاستثمار المتعدد في الأنشطة قصيرة وطويلة الأجل والمشروعات الإنتاجية، بالإضافة إلى أنشطة الأوراق المالية.

[1]- رشدي صالح عبد الفتاح صالح، البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري ، دار النهضة ، 2000 ،ص:60 .

[2]- نفس المرجع ، ص : 122.

المطلب الثاني: خصائص البنوك الشاملة ووظائفها

أولا: خصائص البنوك الشاملة

1. تقوم الصيرفة الشاملة عادة على أساس الحجم الكبير لمؤسسات البنوك والذي يعتمد على مبدأ التنويع ، ويعود الفصل الاقتصادي هاري ماركوويتز في ابتداعه لهذا المبدأ من اجل تخفيض المخاطر، وكمبرر أساسي لتبني الصيرفة الشالة وللإضافة التي قدمها وليم شارب في تطوير مفهوم الصيرفة الشاملة[1] .
2. قوة مركزها المالي بسبب إمكانية حصولها على إيرادات متنوعة المصادر في فئات وقطاعات اقتصادية متنوعة
3. قدرتها على تجنب مخاطر الائتمان ، الذي قد تتعرض له البنوك من خسائر وعدم سداد القروض وذلك الاعتماد هذه البنوك على مبدأ التنويع القطاعي والجغرافي والمضي ، سواء من حيث حصولها على الإيراد أم توظيف هذه الأموال[2].
4. تتضمن الصيرفة الشاملة على مبدأ التكامل في تقديم الخدمات أي تقد يمها للعملاء ومسايرتها للتطورات الحاصلة في مجال الصيرفة وأسواق المال، واستخدامها للأدوات المالية الجديدة مثل: الخيارات والمستقبليات، المبادلات المستقبلية[3].

ثانيا: وظائف البنوك الشاملة

تقوم البنوك الشاملة بالوظائف التقليدية للبنوك التجارية مثل : قبول الودائع، فتح الحسابات الجارية، عملية الخصم ،فتح الاعتمادات المستندية، خطابات الضمان....الخ

ولكن بالإضافة إلى هذه العمليات المصرفية قصيرة الأجل تقوم البنوك الشاملة بأعمال استثمارية نذكر منها:[4]

أ) وظيفة الإسناد(under writing)

حيث تقوم المصارف الشاملة بتحمل مخاطر شراء الأسهم الصادرة حديثا من الشركات المصدرة مباشرة والترويج لبيعها ويجازف البنك الشامل بشرائها لحسابه الخاص. أن أهمية الوظيفة تكمن في تأمين الأموال اللازمة للشركات الجديدة.

ب) التسويق والتوزيع

تقوم البنوك الشاملة بتسويق الأوراق المالية لصالح الشركات المصدرة لها ولكن في هذه الحالة لا تتحمل هذه البنوك أية مخاطر لحيازتها ، ولكن مقابل ذلك تحصل على عمولة مناسبة.

إن أهمية هذه الوظيفة تكمن في أن البنك الشامل يستخدم خبرته في أحوال السوق واتصالاته الواسعة وموظفيه الخبراء والغنيين في ترويج بيع هذه الأوراق المالية ، مما يقلل من التكاليف والوقت اللازم لتصريفها.[5]

---

[1]- سامر بطرس جلدة ، النقود والبنوك، دار البداية ناشرون وموزعون الطبعة الاولى ، 2010، ص: 159.

[2]- نفس المرجع ، ص: 159.

[3]- نفس المرجع، ص: 159.

[4]- نفس المرجع ، ص: 159،160.

[5]- نفس المرجع، ص : 160.

3- وظيفة التسنيد

و تتضمن هذه الوظيفة تحويل قروض البنك إلى سندات وبيعها في الأسواق المالية ومن الأمثلة على ذلك: قروض الإسكان التي شاع تحويلها إلى أوراق مالية، ويلجا البنك إلى ذلك عادة عند حاجته إلى السيولة.

4- التعامل بالمشتقات

و هي من الأدوات المالية الحديثة والتي و التي شاع استخدامها مؤخرا من اجل أخذ الحيطة من المخاطر ومنها المستقبلات، الخيارات والمبادلات.

5- التأجير التمويلي :(Financial leasing)

حيث يقوم البنك الشامل بشراء الآلات والمكائن وتأجيرها للمشروعات.

وأهمية هذه الوظيفة تكمن في أنها تساعد المشروعات الجديدة ، والتي تعاني من نقص في رأس المال ، وفي عدم تحميد جزء من رأس مالها في شراء هذه الأجهزة وتستطيع هذه المشروعات من تملك هذه الأجهزة في نهاية مدة العقد وفي حالة عدم قدرة المستأجر على سداد قيمة الإيجار ، ويكون للبنك الحق في استرداد الأصل.[1]

6- تقوم البنوك الشاملة بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات الجديدة ، وتقديم المشورة الغنية لها بخصوص نوعية الأوراق المالية التي تصدرها هذه المشروعات .وتأتي أهمية هذه الوظيفة من إن البنك له خبرة ومعرفة بأحوال السوق والأوراق المالية المرغوبة ، إضافة إلى إعلام أصحاب المشروع بصدى جدوى إنشاء المشروع من عدمه ، كما يمكن للبنك أن يقوم بإدارة الاستثمارات لصالح عملائه.

7-المشاركة في إنشاء المشروعات الجديدة أو القائمة منها، وعن طريق شراء الأسهم لهذه المشروعات ، ويستغل البنك في هذه الحالة خبرته في أحوال السوق والطلب والعرض ، ومدى نجاح المشروع من حيث أهمية السلعة أو الخدمة التي سينتجها [2] .

كما يمكن للبنوك الشاملة أن تقوم بعدة مهام أخرى نزيد فيها من أرباحها وتقلل فيها من المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها مثل التجارة في العملات الأجنبية، ونشاط التامين، وخاصة التأمين على الحياة على العملاء المقترضين قروض طويلة الأجل، وكذلك إنشاء صناديق الاستثمار حتى تستحوذ على مدخرات من تتوافر لديهم مواد مالية وليس لديهم الفرص الاستثمارية أو المعرفة أو الوقت لاستثمارها .

[1]- سامر بطرس جلدة، مرجع سبق ذكره، ص : 160.

[2]- نفس المرجع، ص : 160.

المطلب الثالث: دوافع وكيفيات ومقومات التحول إلى البنوك الشاملة

أولا: دوافع التحول إلى البنوك الشاملة

تشهد البنوك تحولات عميقة في وظائفها في السنوات العشرين الأخيرة بصفة عامة وكذالك منذ منتصف التسعينات وهذه التحولات تصب في الاتجاه في التحول نحو البنوك الشاملة وتعدد وتنوع وازدياد كثافة الوظائف التي تؤديها ومن أهم هذه الدوافع :[1]

1- دوافع ذاتية:

فالبنوك يتوفر لديها دافع ذاتي مستمر لتطوير أداتها خاصة إذا توافرت لديها الإدارة الذكية الفاعلة القادرة على قراءة ورصد وتحليل ما يدور حولها من تطورات وتحولات واتخاذ القرارات اللازمة للتوكيب معها، ومن ثم البنك غير قادر على مواكبة هذا التفاعل يزول ويموت لأنه لا يستطيع إقامة علاقات وروابط مع القطاع العائلي أو قطاع الأعمال ومن ثم تنقطع منه أوردة الحياة.

2- التطور والتحولات في الاقتصاديات المحلية:

-وخلقها لمجالات يجب أن تتدخل البنوك وتلعب دورا محوريا فيها مثل التخصصية إذا أقبلت معظم دول العالم على التبني برامج الخصخصة وإفساح المجال لقوى السوق وهو ما يتطلبان تساعد البنك في تنفيذ مثل هذه البرامج.

3- الوعي لدى الجمهور المتعاملين وطلباتهم في البنوك:

وتفضيلهم الحصول على سلسلة من الخدمات المتكاملة من جهة واحدة أو من بنك واحد.

4- المنافسة:

تشكل المنافسة دافعا مستمرا لتطوير البنوك : والتحول نحو البنوك الشاملة فتوجد المنافسة بين البنوك ذاتها في داخل الاقتصاد الواحد أو بين الاقتصاديات المختلفة ومن هناك ظهرت مقولة " إن لم نفعلها نحن فسيفعلها غيرنا ".

5- المنافسة بين المؤسسات المالية غير المصرفية والمؤسسات غير المالية الصناعية أو التجارية:

إذ تشهد السوق المالية الآن دخول العديد من الشركات الصناعية والتجارية وشركات التامين والسمسرة في مجال تقديم التمويل والخدمات التي اعتادت المصارف تقديمها مما أدى إلى تأكل أرباح هذه الأخيرة ومن ثم كان عليها أن تبحث عن إستراتيجية أخرى تستطيع من خلالها التعويض .

6- التطور العلمي والتكنولوجي في وسائل الاتصالات والمعلومات:

وهو ما أسفر عما يعرف بتكنولوجيا المعلومات وهذا ما أدى إلى تهيئة المناخ لظهور البنوك الإلكترونية وسرعة تبادل المعلومات مما قللت كثير في فجوة المعلومات التي كانت تحجب البنوك من الدخول في الكثير من المشروعات كما أن هذا التطور أدى إلى سهولة تحريك رؤوس الأموال بكميات كبيرة .

7- تزايد صيحات دعاة إصلاح النظام المصرفي إلى التخفيف من حدة القيود التشريعية التي تثقل البنوك بالقيود على أن تحل محلها قيود اقتصادية مصرفية فنية غير تحكمية تتعلق أساسا بالكفاءات والفعاليات في الأداء.

8- تزايد حركة الاندماج بين البنوك بمعدلات كبيرة:

[1] http : //www.ingdz.com/ v b/ show thread .Php? = 37028 03:48-2009/05/02] كتب ، pm.[22:25- 2014/04/25] تاريخ الاطلاع [

في السنوات الأخيرة تحت تأثير العولمة ويؤدي ذلك بلا شك إلى تكوين كيانات مالية ضخمة تستطيع أن تشتد فروعها في كل مكان .

9- التحرير الاقتصادي العالمي وتحرير الخدمات المالية:

يؤدي التحرير الاقتصادي في إطار اتفاقيات "ارجواي" إلى خلق العديد من العوامل الضاغطة لكي تنوع البنوك أنشطتها خارج الإطار الضيق والتي ظلت حبيستها لفترة زمنية ليست قصيرة ما أن التحرير امتد ليطال كذلك تحرير الخدمات ومنها قطاع الخدمات المالي بما فيها المصارف ويمثل الوضع تحديا للبنوك الوطنية في الكثير من الدول .

10- تصاعد الوزن النسبي كما يعرف بالاقتصاد الرمزي:

وما يصاحبه من تعاظم تحركات رؤوس الأموال غير المرتبطة بتحركات السلع والخدمات إذ تشيد التقديرات إلى أن حجم التحركات يبلغ 150 مليار دولار يوميا ومن المتوقع أن يزداد هذا الحجم مع التصاعد أهمية قطاع الخدمات المالية وظهور البورصات وانتشارها في الكثير من الدول النامية مواكبة إفساح المجال لقوى السوق وطنيا ودوليا ويدعم ذلك ويعززه التقدم المذهل في تكنولوجيا المعلومات ووسائل التحويلات المالية التي تزداد أمنا مع مرور الوقت مثل نظام .SWIFI

ثانيا : مقومات التحول إلى البنوك الشاملة

مع توافر الدوافع القوية للتحول إلى البنوك الشاملة منذ البداية فان هذا النوع من البنوك يحتاج إلى العديد من المقومات الهامة التي تعتمد عليها في أداء وظائفها المتعددة على نطاق واسع.

فبالنسبة إلى النوع الأول:

نجد أن البنوك الشاملة تحتاج إلى:

1-موارد مالية ضخمة تمكنه من أن ينهض بخدماته المتنوعة لعملائه في أي وقت وفي أي مكان .

2-أن تتوافر لدى موارد وكوادر بشرية وإدارية وتنظيمية رفيعة المستوى والمهارة حتى تستطيع أن تنهض بالأعمال المصرفية التقليدية والعمل في البورصة....الخ وهذا يعني ضرورة توفير مراكز تدريب متخصصة في بناء هذه الكوادر.

3-لابد أن تتوافر لديه بنية أساسية كافية من المعلومات وكذلك تكنولوجيا المعلومات التي تربطها ليس فقط بوحدتها التابعة لها وإنما بغيرها من البنوك وأوساط الأعمال التي توجبها الحصول على المعلومات لحسن تقدير الواقف واتخاذ القرارات العلمية المدروسة.

4-تحتاج إلى إدارة تسويق فعالة وعلى مستوى عالي من الكفاءة .

5-تحتاج إلى نشر الوعي المصرفي بصفة عامة لتفهم دور وأهمية البنوك الشاملة.

بالنسبة للنوع الثاني:

وهو فيما يتعلق بالسياسات التي تثبتها الدولة وأجهزتها المختلفة، نعتقد أن الدولة عليها أن :

1-تصدر التشريعات الحديثة ، وتطور وتعدل التشريعات القائمة بما يسمح للبنوك أن تتقدم مثل هذه الأعمال على نحو فعال فيجب على الدولة إزالة الحوافز والقيود القانونية على ممارسة البنوك لأنشطتها في قطاعات معينة أو أقاليم بعينها .

2-من المسائل المهمة كذلك اقتناع الأجهزة الرسمية والسلطات التنفيذية في الدولة بفكرة البنوك الشاملة ورسالتها وتوفير الدعم والمساندة لها والوقوف بجانبها خاصة في المراحل الأولى لتحولها أو لإنشائها على هذا الأساس .

3-يجب على الدولة أن تساعد هذه البنوك من خلال المساعدة على إرساء النية الأساسية اللازمة من الناحية المادية وكذلك البشرية والتنظيمية.

4-رفع مستوى فعالية وكفاءة البنك المركزي يوفر الاستشارات والدعم والمساندة لهذه البنوك في أداء رسالتها والإسهام الفعال في تحقيق التنمية الاقتصادية المتوازنة.

المطلب الرابع: محاور الاستفادة من البنوك الشاملة في تحديث الجهاز المصرفي الجزائري

لكي ينطبق مفهوم الصيرفة الشاملة على مختلف البنوك الجزائرية يتوجب على هذه الأخيرة ، أن تواكب المعايير الدولة المتطورة وان تستجيب لكفاية رأس المال وتطوير السياسات الائتمانية وان تهتم بإدارة المخاطر المصرفية، كما يجب تفعيلها دور الدولة والبنك المركزي في تطوير النظام المصرفي ورقابته والتدخل في الوقت الحاجة لتفعيل وتنشيط السوق المصرفية ، والمساهمة في عمليات تحديث الخدمة المصرفية ، وذلك بالاستفادة من التكنولوجيا الحديثة وسنتطرق إلى هذه المعايير وأخرى بالتفصيل من خلال العناصر الموالية .

أولا : تدعيم كفاية رأس المال وفق مقررات لجنة بازل الجديدة .

نصت المادة 2 من التنظيم "03/91" الصادرة في 14 أوت 1991 ، والمادة 3 من التعليمة رقم "74/94" الصادرة في 1994/11/29 والمتعلقة بتحديد القواعد الحمائية ، على وجوب أن تحترم المؤسسة المالية وبصفة دائمة نسبة ملائمة تعادل على الأقل 8% وقد جاء احترام هذه النسبة بصورة تدريجية تتوافق والمرحلة الانتقالية التي كانت تمر بها البنوك الجزائرية والاقتصاد الوطني عموما ، وكان تطبيق هذه النسبة على النحو التالي:

4% حتى نهاية جوان 1995، 5% حتى نهاية ديسمبر 1996، 6% حتى نهاية ديسمبر 1997، 7% حتى نهاية ديسمبر 1998، 8% حتى نهاية ديسمبر 1999.[1]

وهذا قد حددت المادة 5 من التعليمة 74/94 كيفية حساب رأس المال الخاص بالبنك وجزئه الأساسي بينما حددت المواد 07/06 العناصر التي تحتسب ضمن رأس المال التكميلي للبنك، ومجموعها بشكل رأس المال الخاص للبنك، فيما بينت المادة 8 من التعليمة مجموع العناصر التي توفرت فيها عنصر المخاطرة ، تم صنفتها المادة 11 وفق أوزان المخاطرة الخاصة بها حسب ما يكافئها من قروض[2]

أيضا فان السنوات السابقة قد شهدت إعادة رسملة للبنوك العمومية وكذا صندوق التوفير والاحتياط ، والتي صاحبها تبني" عقود نجاعة بين الحكومة ومسيري البنوك، تهدف غالى تحسيس المسيرين بمسؤولياتهم وتحميلهم

[1]-خاطر طارق، قوى التعبير الاستراتيجية في المجال المصرفي –دراسة حالة الجزائر- مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر- بسكرة 2006، ص : 149.

[2]- نفس المرجع ، ص: 149.

مسؤولية خاصة عن احترام نسب كفاية رأس المال وتراوحت قيمة رسملة البنوك العمومية مع نهاية سنة2004 بين 3و4 مليار دولار [1]

وفي سياق موازي لعمليات الرسملة فقد تقرر رفع الحد الأدنى لرأس المال المسموح به لتأسيس بنك جديد من " 500 مليون دينار إلى 2.5 مليار دينار أو ما يعادل 36.4 مليون دولار كما سمح مجلس النقد والقرض بزيادة رأسمال بنكين خاصين هما بنك:"باريباس الجزائر" الذي انتقل رأس ماله من 500مليون دينار إلى مليار دينار و"البنك العربي " للجزائري الذي انتقل رأسماله إلى 787 مليون دينار مقابل "713 مليون دينار" سابقا [2].

أن الخطوات التي تم أخذها في مجال كفاية رأس المال هي خطوة مشجعة لكنها تبقى غير كافية ، ففي الوقت الذي استطاع فيه التشريع الجزائريون ورائه السلطات المالية والنقدية مسايرة توصيات لجنة بازل في اتفاقيتها الأولى (والتي جاء تطبيقها متأخر بحوالي7 سنوات) نلاحظ أن غياب تام لأي تحركات من قبل هذه السلطات في اتجاه تجسيد التعديلات الجديدة الصادرة عن اللجنة(اتفاقية بازل الثانية) فالموعد الذي حدد له كأخر اجل لتنفيذه سنة 2006 لم يشهد أي محاولة تمهيدية لوضع الإطار التشريعي والمؤسسي المناسب لمتابعة التنفيذ والحرص على الالتزام به [3].

لذا فإنه يتعين على البنوك الجزائرية والسلطات النقدية والمالية السعي بشكل جدي لوضع السياسات والإجراءات الكفيلة بتبني التعديلات الجديدة الاتفاقية بازل على نحو ذكي ومرن يلائم الوضعية المصرفية الحالية ، ويمكن للبنوك الجزائرية من ضمان وجود دولي بمعايير الجودة العالمية، ويساهم في تحسين مركزها المالي ووضعها التنافسي كأحد العناصر البارزة التي تساعد هذه البنوك على تحقيق ركائز إقامة كيان مصرفي قوي يتبنى مفهوم الصيرفة الشاملة.

ثانيا: إستعمال التكنولوجيا العالية:

يتطلب التحول إلى البنوك الشاملة اخذ المجال التكنولوجي كأولوية ملحة سواء ما تعلق بالبنوك نفسها أو البيئة والمحيط وذلك من خلال : [4]

- ✓ زيادة الاتفاق الاستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات .
- ✓ التوسع في استخدام الانترنيت لتقديم تشكيلة متنوعة من الخدمات المصرفية للعملاء بكفاءة اعلى وتكلفة اقل.
- ✓ العمل على خلق شبكة مصرفية بمثابة حلقة وصل الكترونية بين المصارف من جهة وبين الشركات والعملاء من جهة أخرى.
- ✓تفعيل دور شبكة الاتصال بين المركز الرئيسي لكل مصرف وبين باقي فروعه بما يحقق السرعة في تداول المعلومات الخاصة بالعملاء وإجراء التسويات اللازمة عليها، بالإضافة إلى الارتباط بالشبكات الالكترونية الخاصة بالمصارف والمؤسسات المالية الأخرى.

---

[1]- نفس المرجع، ص : 150.

[2]- خاطر طارق ،مرجع سبق ذكره ، ص : 150،151.

[3]-نفس المرجع، ص :151.

[4]- خليد كريمة، خليفة كريمة ،"تطوير الخدمة المصرفية في الجهاز المصرفي الجزائري" مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس، تخصص: مالية وبنوك ، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، المركز الجامعي المدية 2006-2007 ص : 110،112.

أ) التعامل بالابتكارات المالية

ينظر إلى الابتكار بمعناه الواسع على انه توظيف واستخدام مبكر لفكرة ما بواسطة بنك وتجسيدها في شكل خدمة تتميز عن بقية الخدمات المصرفية وتعتبر المشتقات المالية أهم وأشهر هذه الابتكارات إلي تشكل المظهر الأبرز للتحديد في الأسواق المالية ويقف وراء التحديد المالي وتنامي التعامل بعقود المشتقات مجموعة من الدوافع منها :[1]

- ✓ السعي لخفض بعض صور المخاطر أو إعادة توزيع المخاطر بين المتعاملين في السوق.
- ✓ عدم تماثل المعلومات الضريبية، واستغلال ذلك في تحقيق وفرات ضريبية للمدخر والمستثمر في الأداة الضريبية .
- ✓ الرعية في زيادة السيولة لأصل ما.
- ✓ التغيرات في التشريعات والقوانين.
- ✓ تكاليف الوكالة الناتجة عن الفصل بين الملاك والمسيرين في المؤسسات المساهمة.
- ✓ مستويات أسعار الفائدة وتقلباته، وكذا تقلبات أسعار الأصول المالية .
- ✓ الدراسات الأكاديمية التي يترتب عنها التقدم والتطور في النظريات المالية أو التي تنتج عنها فهم دقيق لخصائص الفائدة والمخاطرة.
- ✓ التقدم التكنولوجي والابتكارات في مجال المعلوماتية.

ب) العمل على تنويع النشاط والتفتح على وظائف أخرى:

في ظل المتغيرات الجديدة وجدت المصارف الجزائرية نفسها في وضع بالغ الحساسية، لاسيما مع تطبيق اتفاقية تحري التجارة في الخدمات المصرفية والمالية كما سبق وان اشرنا ، ما يحتم عليها تدعيم قدراتها التنافسية من خلال تقديم حزم متنوعة من الخدمات المصرفية ما بين التنويع والتطور من خلال مفهوم المصارف الشاملة، ومنها على سبيل المثال:[2]

- ✓ الاهتمام بالقروض الاستهلاكية الموجهة للتمويل الاحتياجات الشخصية والعائلية.
- ✓ الاهتمام بتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة .
- ✓ استخدام أسلوب الائتمان الإيجاري والقروض المشتركة.
- ✓ تقديم خدمات الاستشارة وخدمات الحيطة من مخاطر تقلب أسعار الفائدة وأسعار الصرف.
- ✓ لعب دور اكبر في البورصة .
- ✓ ترويج الأوراق المالية وإنشاء صناديق الاستثمار والقيام بالنشاطات التأمينية.

[1]- خاطر طارق ، مرجع سبق ذكره، ص : 101،103.

[2]- خليد كريمة، خليفة كريمة ،" مرجع سبق ذكره، ص :112.

ج) تطوير التسويق المصرفي :

يعد تبني مفهوم التسويق الحديث أمر في غاية الأهمية في ظل التحولات العميقة التي تشهدها الساحة المصرفية ، ويرتكز هذا المفهوم في الأساس على توجهات العملاء، حيث يتأثر التسويق المصرفي بما يدور في خواطرهم ورغباتهم ومن أهم وظائف التسويق المصرفي الحديث التي ينبغي التركيز عليها نذكر ما يلي :[1]

- ✓خلق أو صناعة العميل بالسعي نحو العميل المرتقب.
- ✓العمل على اكتشاف الفرص الاقتصادية ودراستها وتحديد المشروعات الجديدة.
- ✓تصميم مزيد الخدمات المصرفية بالشكل الذي يتلاءم وقدرات العملاء المالية وذلك باستخدام الأساليب الحديثة سواء من حيث النوعية أو سبل تقديم الخدمة.
- ✓تدعيم وسائل الاتصال الشخصي وتكثيف وسائل الحوار المتبادل مع العملاء.

ح)الارتقاء بالعنصر البشري.

يعد العنصر البشري من الركائز الأساسية للارتقاء بالأداء المصرفي على اعتبار أن الكفاءة في الأداء هي الفاصل ما بين المصارف، فمهما تنوعت مصادر الكفاءة يظل العامل البشري وراءها، ومن اجل مسايرة احدث ما وصل إليه العلم في مجال التكنولوجيا المصرفية، ينبغي تطوير إمكانيات العاملين وقدراتهم لاستيعاب التطورات في مجال الخدمات المصرفية بما يحقق تحسين مستوى تقديم الخدمة المصرفية، وتحقيق أفضل استخدام للموارد البشرية في المصارف الجزائرية، ويتطلب الارتقاء بالعنصر البشري نبني العديد من الاستراتيجيات نذكر منها:[2]

- ✓ الاستعانة ببيوت الخبرة ومكاتب الاستشارة الدولية في تدريب الإطارات المصرفية على استخدام احدث النظم المصرفية .
- ✓ وضع نموذج لتقييم أداء العنصر البشري من خلال عدة معايير تأخذ في اعتبارها أداء الوحدة ودوره في تحقيق هذه المسائل.
- ✓ الرفع من مستوى كفاءة العاملين بإعطاء الأولوية في التوظيف لخرجي الجامعات.
- ✓ إنشاء المعاهد المتخصصة وتطوير البحث العلمي في ميدان الخدمة المصرفية .

1- خليد كريمة، خليفة كريمة ،مرجع سبق ذكره، ص :112.

المبحث الثاني : الاتجاه نحو خوصصة الجهاز المصرفي الجزائري .

شهد الربع الأخير من القرن العشرين العديد من التحولات والتطورات على الصعيد المالي والمصرفي والتي أدت إلى بروز المعايير الدولية من طرف بنك التسويات الدولية بهدف تقوية استقرار النظام المصرفي الدولي وذلك من خلال إلزام البنوك بمعايير موحدة لرأس المال ولقد شهدت القطاعات المصرفية كذلك التحول إلى اقتصاد السوق من خلال خوصصة البنوك العمومية .

المطلب الأول: ماهية الخوصصة .

أولا: التطور التاريخي للخوصصة.

عرف الفكر الاقتصادي تطورات وتحولات سريعة ومتلاحقة، ومن ابرز سيماتها البحث عن دور جديد للدولة في الحياة الاقتصادية من خلال الاعتماد على إقتصاديات السوق والحرية الاقتصادية فلقد تطورت المواقف حول دور الدولة لأسباب خارجية تمس المحيط الاقتصادي والسياسي العالمي وأخرى داخلية تتعلق بظروف كل دولة كمستويات التنمية وخياراتها ودرجة انفتاح الاقتصاد على التطورات التكنولوجية ، إلا انه يمكن القول أن دور الدولة في التنمية الاقتصادية منذ الحرب العالمية الثانية فان هو الأبرز فدور الدولة في القرن التاسع عشر كان محصورا في تحقيق الأمن والعدل ورد الاعتداءات الخارجية ، ولكن اضطرت الدولة في مطلع القرن العشرين بحكم الظروف الداخلية والخارجية إن تتدخل في الكثير من الميادين الاقتصادية والاجتماعية[1] ، مما أدى إلى شيوع فكرة هيمنة الدولة على الحياة الاقتصادية التي وصلت أحيانا إلى التأميم على اعتبار إن التدخل الحكومي هو أساس التنمية وذلك في جميع بقاع الأرض دون استثناء من الأمريكيتين إلى أوروبا ومنطقة الشرق الأوسط وأسيا كما أن حركات التحرر التي عرفتها العديد من الدول في إفريقيا وأسيا ودول الشرق الأوسط خلال فترة 1940-1970 تسبب في انتقال العديد من المؤسسات العامة الكبيرة إلى أيادي حكومات مستقلة حديثا ، وفي نفس الوقت كانت الدول المستعمرة هي الأخرى قائمة على فلسفة تدخل الدولة مما أدى إلى عدم نمو القطاع الخاص في المستعمرات ، ولم يكن أمام الدولة المستقلة حديثا سوى خيار واحد وهو استمرا تدخل الدولة وبسيطرتها على الحياة الاقتصادية ، لذلك شهد القطاع العام نموا كبيرا في فترة الستينات وبداية السبعينات حينما كان المفهوم السائد إن النمو الاقتصادي والرخاء الاجتماعي والاستقرار السياسي يقتضي توسع دور الدولة ولكن هذا الاتجاه سرعان ما اظهر فشله عندما تدهورت الأوضاع الاقتصادية العالمية نتيجة الركود الاقتصادي مما أدى إلى تراجع القطاع العام وعدم كفاءة مؤسسات بحيث بدأت عيوب هذه المؤسسات تظهر مع زيادة عبء تمويلها على خزينة الدولة وأصبح هناك اقتناع بفشل القطاع العام في تحقيق التنمية[2].

ومع بداية السبعينات ظهرت أفكار اقتصادية مناهضة للملكية العامة والتدخل الواسع للدولة في الدول الليبرالية وذلك بحجة أن القطاع الخاص أكفئ من الدولة في إدارة مؤسساتها وتحسين الأداء الاقتصادي وزيادة معدلات النمو لذلك تسارعت هذه الدول في وضع برامج طموحة للخوصصة ، ولم تقتصر هذه الظاهرة على الدولة الصناعية

[1]- القاضي انطوان الناشف، التخصيص، مفهوم جديد كفكرة الدولة ودورها في ادارة المرافق العامة ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2000،ص:10.

[2]- عبد الله ابراهيم القويز، التخصيص، أهدافه ، أسسه، وشروط نجاحه، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، الرياض،1994،ص:5،8.

فحسب فلقد تبنتها الدول النامية وبعض الدول الاشتراكية ضمن مجموعة من الإصلاحات ويجب أن نشير غالى أن بريطانيا كانت من أوائل الدول التي تبنت سياسة الخوصصة ودلك في عهد حكومة السيدة "مارغريت تاتشر" أداء القطاع العام والاقتناع بان الملكية العامة وتشجيع القطاع الخاص سيؤدي إلى تحقيق ما زيا في المردودية والكفاءة الاقتصادية ، وتم ذلك في أواخر السبعينات وبالتحديد في 1979 وذلك من خلال خوصصة عدة مؤسسات للقطاع العام كشركة الطيران شركة الهاتف وقد وصلت حكومة "جون ما يجر" بعد ذلك مسار الخوصصة.[1] .

ورغم ربط برامج الخوصصة بالحكومة البريطانية إلا أن الرؤية التاريخية لهذه السياسة والتي تهدف إلى التحول نحو نمط الإنتاج الخاص يمكن إرجاع فكرتها إلى العلامة ابن خلدون عندما ابرز أهمية إصلاح القطاع لخاص بالإنتاج ، ولقد أكد ادم سميث هذه النظرة في كتابه الشهير "ثروة الأمم" الذي نشر عام 1976 عندما تحدث عن قوى السوق والمبادرات الفردية بالإضافة إلى الصراع بين المملكة المتحدة اسبانيا بحيث اعتمدت الملكة اليزابيت الأولى على القطاع الخاص لتمويل المعرفة والمستعمرات مقابل إعطائها جزء من الغنائم وفي عام 1961 كانت البداية حقيقية للبدء في تطبيق أول عملية نقل الملكية العامة وذلك في الجمهورية الفدرالية الألمانية برئاسة" ko nead" التي قامت ببيع اغلب الأسهم لشركة "vo iks wagen" من خلال برامج إلغاء التأميم " de nationalization " وتبعتها الولايات المتحدة الأمريكية عام 1969 فقد قامت ببيع المؤسسات العامة مبتدئة بالنقل والطاقة والاتصال وبناء السفن، إلا أن التجربة البريطانية في الخوصصة تعتبر أكثر أهمية من الناحية التاريخية.

ولقد حققت هذه السياسة انتشارا عالميا وأسعار في اروبا وأمريكا اللاتينية والولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول الأسيوية والدول العربية ولقد لعبت المؤسسات الدولية دورا هاما في تطبيق الخوصصة في الدول العربية والدول النامية بصفة عامة من خلال برامج التعديل الهيكلي بحيث جعلت الخوصصة شرط أساسيا أمام الدول التي تطلب القروض الأجنبية وهكذا انتشرت الخوصصة في العالم بشكل متسارع ومستمر ، فخلال نصف عقد الثمانينات باعت حكومة السيدة " مارغريت تاتشر" شركة الغاز البريطانية وشركة برنش تيلكوم والخطوط الجوية البريطانية وجزء من حصتها في شركة السكر البريطانية والبترول البريطانية وغيرها من المرافق العامة وتخلت فرنسا عن شركة " سان جوبان" التي تنتج المواد وبنك " با ريباس الرئيس" كما قامت الحكومة الفرنسية خلال 1986 برئاسة جاك شيراك ببيع ما لا يقل عن 22 شركة بحوالي 12 مليون دولار بحلول 1988 وفي ظل حكومة اشتراكية باعت اسبانيا كل حصتها في شركة الفاروميو وأسهمها في مصنع للسيارات وشركة البترول الحكومية ، وأسهمها في شركة الخطوط الجوية القومية " اليتاليا" وأصول أخرى ، وفي اليابان نقلت حكومة ناكسوني الخطوط الجوية اليابانية إلى القطاع الخاص وشركة نيلون للبرق والهاتف ومؤسسات أخرى وباعت تركيا جسر البلسفور وقامت ماليزيا بعدة إجراءات لتخلي عن أموال الخطوط الجوية والهاتف وبدأت الأرجنتين وسنغافورة والمكسيك والبرازيل في العديد من الإجراءات لبيع عدة مشروعات معلونة للدولة.[2]

[1]- القاضي انطوان الناشف، مرجع سبق ذكره، ص: 15.

[2]- عبد العزيز سالم بن حبتور، ادارة عمليات الخصخصة واثارها في اقتصاديات الوطن العربي، دراسة مقارنة، دار الصفاء للنشر والتوزيع ، الاردن، 1997 ، ص:1،2.

أما في الجزائر فكانت الخطوط الأولى المخصصة مع مشارف التسعينات بتعديل قوانين الاستثمار الخاص وإلغاء التقنيين المقيد للإنشاء القطاع الخاص كالقطاع البنكي وظهور البنوك الأجنبية ، وقد انطلقت عمليات الخوصصة بشكل رسمي من خلال إصدار المرسوم 95-22 سنة 1995 ولقد بلغت المبيعات الناتجة عن بيع المؤسسات العامة في الدولة التي طبقت سياسة الخوصصة بنهاية 2000 حوالي 180 مليون دولار مما يؤكد زيادة اتجاه الدول لإتباع هذه السياسة .[1]

ثانيا: مفهوم الخوصصة .

نشتق كلمة الخوصصة من الفعل الثلاثي "خصص" ومعنى خصه بالشيء وجعله خصوصيا واختصه بالشيء أي جعلت الشيء خاص به والخاصة عند العامة، وكلمة خص تعني انفراد بالشيء وخاص تعني فردي أو ذو ملكية فردية [2].

وللخوصصة عدة مرادفات تعبر عن نفس المفهوم مثل التخاصية، التخصص ، الخصخصة ولكن اغلب الأدبيات الاقتصادية بما فيها الأدبيات العربية تفصل مصطلح الخصخصة الذي اقترحه مجمع اللغة العربية في جمهورية مصر العربية [3] ، أما من جهة المغرب العربي كالجزائر مثلا يفضل استخدام مصطلح الخوصصة لذلك سنحاول استخدام مصطلح واحد في هذا المبحث وهو مصطلح" الخوصصة" .

ظهر مصطلح الخوصصة لأول مرة في كتابات عالم الإدارة"peter.druker" سنة 1968 وظهر مصطلح بالإنجليزية "privatization" ظهر أول مرة في معجم انجليزي" Webster's new collegiate dictinnary" في 1983 وتم نقله إلى اللغة العربية بعدة مصطلحات مرادفة مثل: تخصصية، خصخصة، التخاص، التخاصية، الخاصية ، المخاصة، الخوصصة، التفويت، مفهوم الخوصصة بشكلها الحالي يعتبر من المفاهيم الحديثة التي ظهرت في الأدبيات الاقتصادية ولقد تعددت المفاهيم التي تحاول تحديد معنى الخوصصة خاصة مع غياب مصطلح معرب يعطي نفس المعنى للمصطلح الأصلي بالإنجليزية الأمر الذي أدى إلى تعدد التعاريف المعطاة للخوصصة، ويمكن تمييز بين مفهومين أساسيين للخوصصة احدهما ضيق والثاني واسع، ينحصر المفهوم الضيق في عملية التخلي عن ملكية الدولة ببيع المؤسسات العمومية كليا أو جزئيا، أما المفهوم الواسع فيشمل مجموعة من الإجراءات التي تنطوي ضمن عملية الخوصصة.

أ) الخوصصة بمفهومها الضيق

يركز هذا المفهوم على قيام الدولة بتحويل ملكية المؤسسة العامة إلى القطاع الخاص جزئيا أو كليا بمعنى أن تطبيق أي أسلوب من أساليب الخوصصة لا يتطلب تطبيق باقي الأساليب الأخرى، ومن بين التعاريف التي تضمن هذا المفهوم ما يلي :

[1]- كسرة مسعودة، خوصصة المؤسسات الاقتصادية العمومية في الجزائر، الواقع والافاق، اطروحة دكتورا في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص:42.

[2]- احمد ماهر ، دليل المدير في الخصخصة، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2002، ص:24.

[3]- رفعت عبد الحليم القاعوري، تجارب عربية في الخصخصة، المنظمات العربية للتنمية الادارية، القاهرة ، 2004، ص: 6.

"تعبر الخوصصة عن الانتقال التام أو الجزئي للملكية العام لصالح الخواص أو تمكينهم بموجب عقد من إدارة المؤسسة مع بقائها مملوك للدولة ، وتعتبر الخوصصة إحدى الدعائم المستعملة للانتقال إلى اقتصاد السوق سعيا لتقليص حجم الدولة وعملا على ترشيد الإنفاق العام ورفع كفاءة المؤسسات.[1]

وتعرف أيضا بأنها " الملية التي تتحول فيها الشركات والمؤسسات الإنتاجية التي تملكها الحكومة إلى ملكية القطاع الخاص وتهدف الخوصصة ضمن ما تهدف إلى تطبيق مبادئ السوق الحرة في تحديد التغيرات الاقتصادية واتجاهاتها المختلفة ضمن اقتصاد معين ".

ب) الخوصصة بالمفهوم الواسع.

يشمل هذا المفهوم أي إجراء من شانه إن يؤدي إلى تخفيض دور الدولة في الاقتصاد، كتحويل الإدارة أو الملكية إلى القطاع الخاص والسماح له بالقيام بنشاطات منافسة من خلال نقل الالتزامات وإلغاء القيود وغير ذلك من الإجراءات، ومن بين التعاريف التي تشمل هذا المفهوم ما يلي :

" هي عبارة عن أي سلوك يهدف إلى زيادة دور القطاع الخاص في ممارسة أنشطة الدولة"[2].

"وهي مجموعة من السياسات المتكاملة التي تستهدف الاعتماد الأكبر على آليات السوق ومبادرات القطاع والمنافسة من اجل تحقيق أهداف التنمية والعدالة الاجتماعية"[3] .

أما بوصف الصائغ فيرى إن الخوصصة هي" النزوع العالمي المعاصر إلى التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص كجزء من التصحيح الهيكلي ، كظاهرة قوية وضاغطة، بحيث تتعدى هذا التحول نطاق الفكر واختيار الاتساق الاقتصادية والاجتماعية ليشكل ضغط سياسيا مكشوفا تمارسه الدول الغربية الصناعية الكبرى في تعاملها مع البلدان النامية والدول الاشتراكية التي سعت لإعادة هيكلة اقتصاديات ومحتملاتها ، كما يمارسه الصندوق النقد لدولي والبنك الدولي"[4].

نلاحظ إن كل هذه التعاريف ركزت على التعاريف التالية:

- ✓ تحويل ونقل الملكية ومنح القطاع الخاص دور متزايدا ونقل الإدارة.
- ✓ تقليص دور الدولة في الحياة الاقتصادية .
- ✓ الخوصصة هي الوسيلة التي تستخدم لتخلص من المؤسسات الخاسرة في القطاع العام.
- ✓ الخوصصة تعني الرغبة في التخلص من الاقتصاد الاشتراكي والتحول إلى اقتصاد السوق ومواكبة النظام العالمي الجديد .

✓الخوصصة هي عكس التأميم يقصد به تحويل الملكية الخاصة إلى ملكية عامة أما الخوصصة فهي عبارة عن تحويل الملكية العامة إلى ملكية خاصة.

---

[1]- عبد المجيد قدى، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية دقيقة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص:273.

[2]- ايهاب الدسوقي، التخصيصية والاصلاح الاقتصادي في الدول النامية مع دراسة التجربة المصرية ، دار النهضة العربية، مصر، 1995،،ص:13.

[3]- كسرة مسعودة، مرجع سابق، ص : 46.

[4]- عبد العزيز سالم بن حبتور، مرجع سابق، ص : 6.

ولتعريف شامل فالخوصصة هي " آلية التحول إلى اقتصاد السوق والتخلص من الاقتصاد الاشتراكي من خلال تحويل الملكية أو إدارة أنشطة وممتلكات القطاع لعام إلى القطاع الخاص كليا أو جزئيا بهدف زيادة كفاءة المؤسسات القطاع العام أو التخلص من المؤسسات الخاسرة.

المطلب الثاني: خوصصة البنوك وعلاقتها بخصائص النشاط الاقتصادي

تحاول من خلال هذا المطلب إسقاط الضوء على خوصصة البنوك وعلاقتها ببعض خصائص النشاط لمصرفي كالاندماج وتحرير تجارة الخدمات المصرفية وتوضيح الارتباط بين خوصصة البنوك وخوصصة المؤسسات العمومية.

أولا: خوصصة البنوك.

إن تحول القطاع العام إلى لقطاع الخاص هو احد ابرز التغيرات العالمية التي عرفتها اقتصاديا العالم المتقدم المتنامي خلال العقدين الآخرين من القرن العشرين وتحاول القطاع المصرفي يعتبر جزء من التحول الاقتصادي العام المتمثل في التحول إلى اقتصاد السوق بعد زوال دوافع الملكية العامة

وهناك جدل كبير نحو المقصود بخوصصة البنوك وما إن كانت الخوصصة في هذا القطاع تتم بنفس الأساليب التي تطبق في خصوص القطاعات الأخرى فالقطاعات الإنتاجية والصناعية، أم أن هناك أسلوب معين يطبق في مجال خوصصة البنوك نظرا لخوصوصية وحساسية الجهاز المصرفي ، فامصنوع الخوصصة في قطاع البنوك يعالج بحساسية أكثر من القطاعات الأخرى.[1] لان تخلي الدولة عن ملكيتها لمؤسسات حساسة كالبنوك تعتبر مسالة خطيرة قد ينتج منها مشاكل اجتماعية وذلك لخصوصية الدور الذي تلعبه البنوك العامة في مجال التنمية والإصلاح الاقتصادي ودوره الفعال في أوقات الأزمات والحروب، حيث تعتمد عليها الحكومة في إدارة الأزمات .

وتختلف خوصصة البنوك من الخوصصة في القطاعات والمشروعات العامة نظرا لتأثر الاقتصاد بالمؤشرات الكلية المختلفة بأداء البنوك العامة بالإضافة إلى ضرورات السيولة وضوابط الاستثمار وودائع الأفراد.[2]

ويمكن تعريف خوصصة البنوك على أنها" قيام الدولة بتحويل ملكية البنوك جزئيا أو كليا إلى القطاع الخاص المحلي أو الأجنبي، بهدف تطوير قطاع الإعمال ونموه وإدارته من خلال آليات السوق وفتح أسواق جديد محليا وخارجيا إمام الخدمات المقدمة ، أي هناك خوصصة جزئية وخوصصة كليا، الخوصصة الجزئية يقصد بها "تخلي الدولة عن جزء من ملكية البنوك بمعنى إدخال عناصر من القطاع الخاص إلى البنوك العمومية، وتهدف الدولة من وراء ذلك إلى سيطرتها على الرقابة الجزئية أو الكلية لهذه البنوك ويقصد بالخوصصة الكلية " تحول البنوك كليا إلى بنك خاص محلي أو أجنبي.[3]

---

[1]- عبد العزيز سالم بن حبتور، مرجع سابق، ص : 6.

[2]- عبد المطلب عبد الحميد ،العولمة واقتصاديات البنوك ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2003، ص: 208.

[3]-السيد عليوة، دور البنوك كأمناء استثمار، دار الامين للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2005، ص:25،28.

ثانيا: العلاقة بين خوصصة البنوك وتحرير تجارة الخدمات المصرفية.

يوجد بين التحرير" liberalisation" والخوصصة "privatization " فالتحرير يقصد به تخفيض أو إزالة القيود الحكومة المفروضة على دخول وحدات القطاع الخاص إلى السوق أو مجال وحدد وعادة ما يصاحب التحرير زيادة درجة المنافسة ، فان الحكومة تملك مؤسسة تقوم بأداء خدمة معينة ثم قامت بفتح المجال أمام مؤسسات خاصة لأداء نفس الخدمة فذلك يعتبر خوصصة محجوبة بزيادة درجة المنافسة وفي هذه الحالة نمت الخوصصة من طريق التحرير .

ويمكن أن يتم خوصصة بدون تحرير وبدون زيادة درجة المنافسة في السوق ومثال ذلك قيام حكومة تاتشر في انجلترا بيع شركة الاتصال البريطانية" btitsh.telecom" وشركة الغاز البريطانية"british gaz" ففي هذه الحالة تم إحلال الاحتكار الخاص محل الاحتكار العام، ومن ثم تمت خوصصة بدون تحرير أو زيادة في درجة المنافسة.

وقد تزداد درجة المنافسة بدون أن يصاحبها خوصصة ، فإذا قامت الحكومة بفتح باب المنافسة أمام البنوك العمومية لجذب اكبر عدد من العملاء وربط الإعانة المقدمة لكل بنك بعدد العملاء لديها مع إعطاء الحرية للعملاء لاختيار البنك الذي يردون التعامل معه، فهذا الإجراء يؤدي إلى زيادة درجة المنافسة بين البنوك المملوكة للدولة للحصول على اكبر عدد من العملاء لتزداد الإعانة المقدمة لهم دون خوصصة لا يمكن أن تنجح بدون تحرير .

ثالثا: العلاقة بين خوصصة البنوك وخوصصة المؤسسات العمومية الأخرى

للبنوك علاقة وطيدة برامج وذلك لقيامها بدور هام أساسي خلال تنفيذ البرنامج وذلك من خلال قيامها بما يلي:[1]

- ✓ ومنع خطة للقطاع الخاص لما للبنوك من خبرة ودراية ومعلومات عن التسوق .
- ✓ قيام البنوك بدور رئيس في عملية تقييم أصول المشروعات الحكومة والمؤسسات العامة المطروحة للبيع ، والتي تعد من أصعب الخطوات في عملية التحول .
- ✓ المساهمة في بيع أسهم المؤسسات العامة وطرح الأسهم للاكتساب العام في بورصة الأوراق المالية.
- ✓ تصحيح خلل الهياكل المالية للمؤسسات المتعثرة عن طريق تحويل مديونية بعض هذه المؤسسات إلى مساهمات في رأس المال.
- ✓ المساهمة في تطبيق أسلوب مقايضة الديون وذلك بالسماح لدائني المؤسسات بمقايضة ديونهم باسهم في هذه المؤسسات، بحيث تقوم البنوك بتقديم خدمات متميزة في هذا المجال سواء في عملية تقييم الأموال أو تحرير الخصم الذي يقدم لإتمام عملية المقايضة.
- ✓ الترويج للمؤسسات وتشجيع عمليات الاكتتاب في رأسمال البنوك بحيث تتوافر لدى البنوك بشيكات كبيرة من الفروع المنتشرة .

يتضح مما سبق أن البنوك تساهم بشكل كبير في خوصصة المؤسسات العمومية لذلك فهناك اتجاهان رئيسيان فيما يتعلق بتوقيت خوصصة البنوك يمكن أبرازها فيما يلي: [2]

---

[1]- منى قاسم ، الاصلاح الاقتصادي في مصر ودور البنوك في الخصخصة، وأهم التجارب العالمية، ، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة1997،ص ص:105،107.

[2]- عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره ، ص:218.

الاتجاه الأول:

يرى ضرورة تأجيل خوصصة البنوك تماما إلى أن يتم انتهاء من خوصصة المشروعات الإنتاجية والخدمية الأخرى كالنقل والاتصالات وغيرها من القطاعات الأخرى .

وهذا ما يساعد على فك الاشتباك المالي بين المؤسسات العامة والبنوك لان خوصصة المؤسسات العامة يؤدي إلى سداد مديونيتها إلى البنوك أثناء إعادة الهيكلة ومن ثم تتحسن الأوضاع المالية للبنوك نتيجة حصولها على جديدة ويؤدي ذلك إلى تقييم مرتفع لأسهم البنوك بالإضافة إلى مراعاة الطاقة الاستيعابية للبورصة .

الاتجاه الثاني:

ينادي هذا الاتجاه بضرورة تعجيل خوصصة البنوك في مرحلة مبكرة من خلال خطة هادفة وتدريجية للوصول إلى كيانات مصرفية كبيرة وحدات التوازن في السوق المالية بحيث يكون رواج أسهم البنوك على حساب أسهم القطاعات الأخرى الخاصة إذا كان البنك المركزي يتمتع بالقوة والاستقلالية.

المطلب الثالث: مسار الخوصصة في الجزائر .

أولا: تعريف الخوصصة حسب المشرع الجزائري.

حدد المادة الأولى من الأمر رقم 22195 مجال تطبيق الخوصصة وبينت القطاعات والمؤسسات التي سيستعملها هذا البرنامج، وهي المؤسسات التي تمتلكها الدولة والأشخاص المعنويين التابعة للقانون العام بصفة مباشرة أو غير مباشرة، وبذلك يمكن تعريف الخوصصة على أنها تحويل ملكية كل الأصول المادية أو المعنوية في مؤسسة عمومية أو جزء منها أو تحويل رأسمالها الاجتماعي كله أو جزء منه أو تحويل تسيير المؤسسات العمومية إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص.[1]

ولم يظهر القطاع البنكي ضمن قائمة القطاعات التي شملها برنامج الخوصصة ضمن المادة 25 من الأمر 25/22/95.

[1]- دوني قرمية ، أثار الخوصصة على الجهاز المصرفي الجزائري، دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، علوم اقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد حضير، بسكرة ، 2007-2008، ص: 40.

ثانيا: المسار التاريخ لتطبيق الخوصصة في الجزائر.

تم التدرج في القوانين الجزائرية لإدخال مفهوم الخوصصة وذلك على النحو التالي:

أ) سنة 1988:

تم إعادة تنظيم المؤسسات الاقتصادية بصدور قانون رقم :8-1، ومنحها الاستقلالية بهدف إعطاء المؤسسة العمومية الحرية في تحقيق ما عجزت عليه الدولة ، وتأكيد منح الفعالية الاقتصادية لهذه المؤسسات

ب) المرسوم رقم 93-8:

تم من خلال إلغاء القانون رقم 88-4 بإصدار المرسوم القانوني رقم 93-8 لمؤرخ في 25 افريل 1993 والتي تعكس إحكامه توجها جديد مع تقليص دور الدولة في الحياة الاقتصادية للمؤسسات واعتماد مبدأ انفتاح الرأسمال الاجتماعي للمؤسسة الاقتصادية العمومية من خلال المساهمة في الرأسمال الخاص .

ج) المرسوم رقم 94-8:

المؤرخ في 26 ماي 1994: والمادة 25 من قانون المالية لسنة 1994 تعرف المؤسسات الاقتصادية العمومية من الناحية القانونية على أنها " شركات رؤوس أموال تملك فيها الدولة أو أشخاص معنويين آخرين من القطاع الخاص الأغلبية القصوى من الأسهم والحصص الاجتماعية".

ووفقا لذلك فان المؤسسة الاقتصادية العمومية تأخذ أحد الشكلين التاليين:

- ✓ شركة رأسمال عمومي كليا.
- ✓ شركة رأسمال عمومي جزئيا تملك الدولة أو الأشخاص معنويين من القطاع العمومي أو شركات الرأسمال العمومي فيها51% و49% للمساهمين الخواص وطنيين أو أجانب.

ح) الأمر رقم 95-22: المؤرخ في 25-09-1995:

المتعلق بتسيير رؤوس الأموال التجارية لدولة ولقد نص هذا الآمر تدخل الدولة في تسيير المؤسسات العمومية عن طريق صناديق المساهمة ، هذه الأخيرة التي تم إلغاؤها واستبدلها بالشركات العمومية القائمة التي تملك مجموع أسهم المؤسسات العمومية الاقتصادية.

خ) المراسيم التنفيذية رقم 96-104-96،105-106 المؤرخ في 11 مارس 1996:

والتي تتعلق بسير مهام كلا من:

- ✓ المجلس الوطني للخوصصة.
- ✓ لجنة مراقبة عملية الخوصصة.
- ✓ الهيئة المكلفة بتنفيذ عمليات الخوصصة .

د) المرسوم 96-134: المؤرخ في 13 أفريل 1996:

والمتعلق بشروط وكيفيات إمتلاك الجمهور للأسهم المالية والقيم المالية الأخرى للمؤسسات العمومية للخوصصة، و بموجب تنازلت الدولة عن الاحتفاظ بالسهم النوعي.

ثالثا: أساليب الخوصصة المطبقة في الجزائر .

حدد المشرع الجزائري أساليب وتقنيات الخوصصة ووضحها في الامر 95-22 المؤرخ في 26 سبتمبر 1995 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية ، ويمكن تلخيص أساليب الخوصصة حسب المشرع الجزائري في الأشكال التالية:

أ) – الخوصصة عن طريق تحويل الملكية كليا جزئيا

الجدول رقم(03): الخوصصة عن طريق السوق المالية

الأسلوب	الكيفية	الميزة الايجابية	السلبيات
طرح السهم في البورصة .المادة 25،26 من الآمر 95-22 .	–البيع عن طريق المزاد العلني. –يتحدد السعر حسب الطلب. –ينطلق المكتتبون باقتراح أسعار تفوق السعر الابتدائي.	–تصلح للمؤسسات التي تكون وضعيتها الحالية جيدة. –عندما تكون السوق المالية متطورة.	– تؤدي إلى الإقبال على المؤسسات الاختلالات ووضع مالي متدهور. – ضعف الاكتئاب في الأسهم المطروح السوق. فتحديد سعر مرتفع يؤدي إلى انهيار الأ في بداية العملية. –تحديد السعر بطريقة قد تكون متناقص السعر الحقيقي في السوق.
لطرح العام للأسهم بسعر محدد .المادة 25،26 من الأمر 95-22.	–يحدد سعر السهم مسبقا ...طرحه وذلك بعد تحديده من طرف الخبراء. – سعر ثابت للسهم. – يتم تحديد سعر السهم بعد تقديمه من طرف الخبراء.	– تحقيق مشاركة جماهرية واسعة. –اقتناع واسع في وسط العمال بعملية الخوصصة . –تؤخذ الاسعار باسعار مرجعية في حالة بيع المؤسسة أخرى. –تصلح للمؤسسات ذات الحجم الكبير	–تأخذ فترة طويلة لتحضير العملية خاص حالة ضيق الاسواق المالية المحلية. –عملية التقيم مكلفة للمؤسسة خاصة إذا الخبراء أجانب –المكاتب الاجنبية تقدم سعر توازي (متو بالقياس باسعار ثابتة عالمية معمول بها. – قد يكون السعر المحدد هو سعر أدنى

المصدر: كسري مسعود، مرجع سبق ذكره،ص:377.

وحدها

الجدول رقم (04) الخوصصة خارج السوق المالية: البيع بالعطاءات (المناقصات) البيع بالتزامني

الاسلوب	الكيفية	الميزة الايجابية	السلبيات	المؤسسات هذا الاسلوب
البيع بالعطاءات المادة 27-28-29 من الامر 95-22	ذ) لا تعتمد على تحديد سعر الانطلاق كإساس ر) البحث عن شريك تجاري لخوصصة مؤسسة لا يمكن بيعها عن طريق العرض العام نظرا لحالتها المالية مثلا او عراقيل في السير ز) مناقصة مفتوحة أو محدودة س) مناقصة وطنية أو دولية	البحث عن المكتب الافضل عرضا	-قد تؤثر مؤسسة عرضت للخوصصة على مؤسسة ستعرض مستقبلا - يؤثر على المستثمر المحلي	-مصانع الأجر -مساحات التوزيع -الفنادق الحصرية
البيع بالتراضي المادة 31 من الامر 95-22	-يلجأ في الحالات التالية التحويل التكنولوجي . - تسيير متخصص. - فشل عملية البيع بالمناقصات شروط اثبات العملية على فترتين متتاليتين. - الامر 97-22 يضيف للمادة 31 الامر 95-22 البيع لصالح الاجر .		قبل البيع غالبا ما تقوم المؤسسة بتحسين التكنولوجيا و تحديث وسائل انتاجها و قد تصطدم بالامكانيات المادية المحدودة للاجراء. -عدم وجود الشفافية لان الدول تتدخل في مرحلة التفاوض و عند اتخاذ القرار.	

المصدر: كسري مسعود، مرجع سابق، ص: 378

المطلب الرابع: مبررات خوصصة البنوك الجزائرية

تعاني البنوك الجزائرية من عدة نقائص كانت السبب في تبني سياسة الخوصصة ، يمكن تلخيصها على النحو التالي:

أ) عدم قيام البنوك بدورها في الوساطة المالية لتحويل التنمية الاقتصادية خاصة في ظروف غياب السوق المالية بالإضافة إلى عجزها عن تمويل الاستثمارات الخاصة في القطاع الخاص وهذا بسبب تفشي الرشوة والمحسوبية والبيروقراطية في هذا القطاع[1] ، فالبنوك العمومية كانت دوما انعكاسا لتسيير فوق وإملاءات بيروقراطية إدارية تحددها السلطة الإدارية، وهي منذ الاستقلال ضحية الوصايا السياسية ولا تتمتع بالاستقلالية في اتخاذ القرار في مجالات التسيير، فالسلطة الإدارية كانت وراء ظاهرة القروض غير المضمونة الدفع التي قدرت خلال 2005 بأكثر من 1400 مليار دينار كانت السبب وراء عمليات التطهير وإعادة رسملة البنوك العمومية التي بلغت 2400 مليار دينار خلال الفترة 1990-2005 ورغم ذلك فان هذه المبالغ التي تم تمويلها من طرف الخزينة العمومية لم تؤدي إلى تحسين أداء البنوك العمومية.[2]

في تقرير لصندوق النقد الدولي حول مناخ الاستثمار في الجزائر ودراسة لعينة تتمثل في 562 مؤسسة محلية في سنة 2003 في الميدان المالي خلال ثلاثة السنوات السابقة لهذه الدراسة تم التوصل إلى مايلي:

ب) صعوبة الحصول على القروض، بحيث أن 11% فقط من هذه المؤسسات مولت رأسمالها العامل و 16% من الاستثمارات بواسطة القروض أما بالنسبة للمؤسسات الصغيرة 7% تمول رأسمالها العامل و 13% من الاستثمارات بواسطة القروض مقارنة ب13% و29% في المؤسسات الكبيرة، أما السحب على المكشوف فتستفيد منه 23% من المؤسسات الكبيرة سواء عامة أو خاصة بالإضافة إلى ضعف مستوى الوساطة المالية تستعمل البنوك العمومية القرون بدرجة اقل من القطاع الخاص كما نلاحظ أن البنوك تتعامل مع المؤسسات القديمة مقارنة بالجديدة وهذا يبين عدم وجود الديناميكية والمنافسة في القطاع البنكي 72% من هذه العينة لا يحصلون على القروض القصيرة أو الطويلة ، والحصول على الموافقة على القرض يتطلب انتظار في المتوسط 22 شهرا، أما المؤسسات الصغيرة فان 81% لا يحصلون على القروض وهذا ما يؤكد وجود معاملة تمييز به بالنسبة للمؤسسات الكبيرة مقارنة بالصغيرة التي تجد صعوبة في الدخول إلى سوق الائتمان التأخر في تقيم القرض فان الفترة اللازمة للحصول على القرض هي في المتوسط 9.5 شهرا للقروض القصيرة 8.8 شهرا بالنسبة للقروض الاستثمارية ، والفترة اللازمة للحصول المؤسسات الصغيرة على القرض تصل إلى 10.2 شهرا.

ضمان القروض سواء برهن المباني أو الأراضي يصل إلى 90% من المؤسسات الراغبة في الحصول على قروض استمرارية و77% في حالة القروض القصيرة

ج) التأخر في أداء العاملات البنكية وهذا لضعف مستويات الخدمة في البنوك العمومية، فصرف صك يتطلب أسبوعين في المتوسط إذا كانت العملية بين فرعين من نفس البنك في نفس المدينة وخمسة أسابيع إذا كان البنكان

[1]-دوفي قرمية، مرجع سبق ذكره، ص : 102.

[2]- نفس المرجع ، ص : 103.

مختلفان ومتباعدان وأصبحت البنوك العمومية غير قادرة على دراسة ملف المستثمر في أسرع وقت خاصة فيما يتعلق بالاستثمار الأجنبي المباشر، بحيث أن هذه الدراسة تتطلب وقتا طويلا قد يصل إلى سنة كاملة في حين البنوك الأجنبية تقوم بدراسة ملفات في 10 أيام فقط وبالتالي فان هذه الوضعية السيئة للبنوك العمومية تجعل من عملية الخوصصة عملية حتمية لان فتح رأس مال هذه البنوك سيغير تركيبة النظام المصرفي والمالي الجزائري ليواكب الانفتاح الذي يعرفه الاقتصاد الجزائري من خلال اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية [1]

تحتكر البنوك الجزائرية التابعة للقطاع العمومي أكثر من 90% من النشاط المالي في الجزائر وتتوفر على شبكات وكالات هامة وموزعة على كامل التراب الوطني، بينما تقتصر البنوك الخاصة على المدن الكبرى بحث تظم شبكة البنوك العمومية أكثر من 1.097 وكالة وفرع في حين أن شبكة البنوك والمؤسسات المالية الخاصة تضم حوالي 130 وكالة بمجموع 1.227 شباك مصرفي مفتوح.

المبحث الثالث: ماهية الاندماج المصرفي

يعتبر الاندماج المصرفي أحد المظاهر الأساسية للعولمة اقتصادية مركبة، هدفها الرئيسي هو ضمان الاستمرارية الفاعلة للبنوك المندمجة ، وهو يعد أحد الأدوات البالغة الأهمية التي تستخدمها البنوك في سبيل تحقيق هذا الهدف، خاصة إن كان الاندماج يزيدها قوة وحجما ، كما انه يحقق لها القدرات الإبداعية والإبتكارية والتنافسية من اجل زيادة وقدرة البنوك على التكيف مع متطلبات الانفتاح على العالم، والارتباط بتيار العولمة المصرفية والتمويلية.

المطلب الأول: مفهوم الاندماج المصرفي وأهدافه.

اولا : مفهوم الاندماج المصرفي

الاندماج المصرفي هو" قيام بنكين أو أكثر بالاتحاد والامتزاج والتحالف لتشكيل كيان إداري مصرفي أكبر حجما ونطاقا واسع، وبالتالي اكتساب اقتصاديات أفضل، سواء من خلال تعظيم العائد والمردود والإرباح، أو من خلال اكتساب قوة وقدرة على مواجهة المخاطر، وتخفيض التكاليف، واكتساب تأثير اكبر في السوق المصرفي المحلي والعالمي، وقدرة أكبر على توجيه هذا السوق لحماية المصالح المكتسبة، أو التأكيد عليها، فزيادة نمو المصالح وبشكل مناسب ومعدل مرتفع، وبها يؤدي إلى توفير مؤكدات نجاح البنوك المندمجة".[2].

[1]- دوفي قرمية ،مرجع سبق ذكره، ص: 103.

[2]-حوحو سعاد ،واقع الاندماج المصرفي في الدول العربية، ابحاث اقتصادية وادارية، العدد الحادي عشر، جوان 2012، جامعة بسكرة ،ص: 34.

الاندماج المصرفي هو" اتفاق يؤدي إلى اتحاد بنكين أو أكثر وذوبانها إداريا في كيان مصرفي واحد، بحيث يكون الكيان الجديد ذا قدرة أعلى على تحقيق أهداف كان لا يمكن أن تحقق قبل إتمام عملية تكوين الكيان المصرفي الجديد.[1] .

الاندماج المصرفي هو عملية انتقال من وضع تنافسي معين إلى وضع تنافسي أفضل كما يحاول تحقيق ثلاث أبعاد هي :[2].

البعد الأول:

المزيد من الثقة والطمأنينة والأمان لدى الجمهور والمتعاملين.

البعد الثاني:

خلق وضع تنافسي أفضل للكيان المصرفي الجديد تزداد فيه القدرة التنافسية للبنك الجديد وفرص الاستثمار والعائد وإدارة الموارد والدخل الجديد بشكل أكثر فعالية وكفاءة وإبداع.

البعد الثالث:

إحلال كيان إداري جديد أكثر خبرة ليؤدي وظائف البنك بدرجة أعلى من الكفاءة ، ومن ثم يكتسب الكيان المصرفي الجديد شخصية أكثر نضجا وأكثر إشراقا ومن جانب العاملين بمستقبل وظيفي أكثر أمانا.

ثانيا:أهداف الاندماج المصرفي

يمكن تصنيف أهداف الاندماج المصرفي إلى ثلاث أقسام رئيسية هي: [3]

-القسم الأول:

أهداف إستراتيجية طويلة الأجل ، ترتبط بتحقيق الإستراتيجية العليا للبنك الدامج ليصل غالى قمة السوق ويكون هو القائد والموجه ، وهي الهيمنة والسيطرة، وبالتالي يكون الدمج القائم على الابتلاع بصفة رئيسية للبنوك الأخرى، واكتساب مزيد من القوة والقدرة ، وبالتالي يزداد البنك الدامج توسعا، وحجما، وطاقة، وفعالية.

- القسم الثاني:

مجموعة الأهداف السياسية المرحلية متوسطة الأجل التي ترتبط بالسياسات المرحلية للبنك الدامج، والتي يتم بها تحقيق البناء الإداري والهيكلي للبنك الدامج، والتي ترتبط بالحصة السوقية وباعتبارات السعة والنطاق والحجم.

- القسم الثالث:

مجموعة الأهداف التكتيكية قصيرة الأجل التي تتعامل مع الظروف والأوضاع التنفيذية لعملية الدمج، ومع أوضاع وظروف السوق ومع المتغيرات والمستجدات الحياتية للسوق المصرفي، والتي يتم رصدها مبكرا، ودراستها وتحليلها والتعامل معها ، وتوجيه حركة البنك لتوافق معها.

---

[1]-محمود احمد التوني ، الاندماج المصرفي، دارالفجر للنشر و التوزيع ، الطبعة الاولى ، 2007 ، ص:63.

[2]-مطاي عبد القادر ، الأندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي ، أبحاث اقتصادية وادارية ، العدد 17.

[3]-أ- حوحو سعاد ، مرجع سبق ذكره ، ص: 25.

المطلب الثاني : أنواع الاندماج المصرفي.

تعددت الإشكال والتصنيفات التي تتخذها حالات الاندماج المصرفي مع تنويع وتعدد البواعث والأسباب وكذا الظروف والأهداف المستقبلية من عملية الاندماج ومن أهم هذه الأنواع:

أولا- الاندماج من حيث طبيعة الوحدات المندمجة:

وينقسم الاندماج طبقا لهذا المعيار إلى ثلاث أنواع وهي:[1].

أ-الاندماج الأفقي:

يعني الاندماج بين شركات وبنوك تزاول نفس النشاط أي يكون غرضها الرئيسي واضح كان يتم الاندماج بين بنكين أو أكثر، ويستهدف هذا النوع من الاندماج إلى تحقيق أهداف الإنتاج الكبير واقتصاديات الحجم.

ب- الاندماج الرأسي:

هو الاندماج الذي يتم بين البنوك الصغيرة في المناطق المختلفة والبنك الرأسي في المدن الكبرى بحيث تصبح هذه البنوك الصغيرة امتدادا للبنك الكبير.

ج-الاندماج المختلط:

هو الاندماج الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في أنشطة مختلفة غير مترابطة فيما بينها.

ثانيا: الاندماج المصرفي من حيث العلاقة بين أطراف عملية الدمج:

ينقسم الاندماج طبقا لهذا المعيار إلى ثلاث أنواع وهي :[2].

أ-الاندماج الطوعي :

هو الاندماج الذي يتم بين بنكين ، هما البنك الدامج والبنك المندمج دون وجو أي اعتراض من قبل مجلس الإدارة لكل بنك ومن ثم يقوم البنك الدامج بشراء أسهم البنك المندمج أو القيام بشراء أصوله.

ب- الاندماج القسري:

هو الاندماج الذي يتم بين بنكين احدهما بنك متعثر والأخر بنك ناجح وتلجأ السلطات النقدية لهذا النوع بغرض المحافظة على أموال مودعي البنك المتعثر وكذلك لعدم تعرضه للإفلاس.

ج-الاندماج العدائي:

هو الاندماج الناتج عن المحاولات العديدة والمتعددة لأحد البنوك للاستيلاء على أسهم احد البنوك الأخرى(البنك المستهدف) دون الاهتمام بموافقة إدارة البنك المستهدف من عدمه وغالبا ضد رغبته من خلال سعر مغري للمساهمين أو عن طريق شراء الأسهم من البورصة مباشرة.[3] .

---

[1]- نفس المرجع ، ص :113.

[2]-حوحوسعاد مرجع سبق ذكره ، ص: 113.

[3]-نفس المرجع ،ص : 113.

ثالثا: الاندماج المصرفي بمعير أخرى:

يقوم هذا المدخل بتقسيم الاندماج المصرفي إلى عدة أنواع أخرى من أهمها:[1].

أ) الاندماج بالابتلاع التدريجي:

ويتم من خلال ابتلاع بنك لبنك أخر تدريجيا من خلال شراء فرع أو فروع معينة للبنك المراد ابتلاعه، ثم بعد فترة يتم شراء فرع أخر وهكذا إلى أن يتم شراء كافة الفروع والوحدات الخاصة بهذا البنك ، ويتم ذلك سواء في السوق المصرفية العالمية أو المحلية.

ب)الاندماج بالحيازة ونقل الملكية :

ويتم ذلك من خلال شراء أسهم البنك الذي يتم إدراجه وهنا يتم هذا النوع سواء بشكل فجائي أو تدريجي في ظل ظروف معينة.

ج) الاندماج بالضم :

ويتم على قياس مجلس إدارة موحدة للبنكين معا على أن يحمل الكيان المصرفي الجديد اسم كلا البنكين معا.

د)الاندماج بالمزج:

ويتم من خلال إحداث مزيج متفاعل بين بنكين أو أكثر ليخرج لنا كيان مصرفي جديد يحمل اسما جديدا وعلامة تجارية جديدة ورقما جديدا ووضعا جديد ونصيبا من السوق المصرفي اكبر من الوضع القديم.

المطلب الثالث : مزايا الاندماج المصرفي وأثاره الايجابية.

للاندماج المصرفي عدة مزايا وأثار ايجابية نذكر منها ما يلي:[2].

1)تحقيق وفرات الحجم الكبير وما يسمى وفورات النطاق أو الحكم حيث تتحقق الوافرات التالية عند حدوث الاندماج المصرفي:

أ) الوافرات الداخلية:

الناتجة من مزج عمليات تكنولوجيا المعلومات للبنكين مندمجين والعمليات الخلفية الأخرى، وإمكانية التوسع في الاعتماد على المكينة والحاسب الآلي في نشاط البنك والتي يستطيع البنك الكبير الحجم الناشئ بعد الاندماج المصرفي أن يستوعب تكلفتها المتمثلة في تكلفة الأجهزة والبرامج والخبرات الفنية اللازمة لتشغيلها ، وهو ما ينعكس ايجابيا على سرعة ودقة تنفيذ العمليات المصرفية خاصة الروتينية منها.

ب) الوافرات الإدارية:

الناتج من إمكانية جد واستقطاب أفضل الكفاءات المصرفية وإتاحة الفرصة لتدريب العمالة وإعدادها وتوفير الخدمات اللازمة لها، مما ينعكس ايجابيا على حجم العمل بتكاليف آدائه وتحسين الإنتاجية ورفع مستوى أداء العمليات وتفعيل الرقابة الداخلية المصرفية.

---

[1]-محمودأحمد التومي ، مرجع سبق ذكره ، ص ص:77 ، 78.

[2]-نفس المرجع ، ص: 99.

ج) الوافرات الخارجية:

وهي التي تتحقق للكيان المصرفي المندمج والناتجة من إمكانية استفادته من شروط أفضل في التعامل مع البنوك الأخرى والمراسلين سواء بالنسبة للعمولات وغيرها ويعد هذا بالطبع لحجم الأموال الخاصة بالبنك وملاءة وزيادة حجم المتعاملة مع البنوك الأخرى .

د) الوافرات الضريبية:

وهي التي تحقق نتيجة الاندماج المصرفي، حيث يمكن للكيان المصرفي الجديد استخدام أرباح أو خسائر احدهما في تحقيق وفورات ضريبية للكيان المصرفي الجديد.

هـ) تحقيق الوافرات المالية: الناتجة عن الحصول على شروط أفضل في مقابلة البنك مع الجهات الحكومية وإمكانية الاستفادة من السيولة التي تتوفر لدى احد البنوك المندمجة في الكيان المصرفي الجديد الناشئ.

2) زيادة قدرة البنك على النمو والتوسع وفتح فروع جديدة في الداخل والخارج وتوسيع حجم الفروع القائمة وزيادة قدرتها على خدمة أنشطة لامتلاك قدرة كبيرة في الانتشار الجغرافي.

3) إتاحة فرص اكبر لتبات وتنويع مصادر الودائع مما يخفض تكلفة الحصول على الأموال ويمكن من تخفيض كمية النقد المتواجد في الخزائن الفروع وتوظيف هذه الأموال ، للحصول على عائد وربحية أعلى بحيث تتاح فرص اكبر لزيادة التسهيلات للعملاء.

4) زيادة وتعزيز القدرة التنافسية سواء في السوق المصرفية المحلية أو العالمية ويأتي ذلك ليس فقط نتيجة لامتلاك مزايا تنافسية أفضل قائمة على الوافرات الداخلية والخارجية، ولكن أيضا لامتلاك الكيان المصرفي المندمج والقدرة على المزيد من الدقة في تنفيذ عمليات والسرعة الفائقة في معاملاته وهي مسائل ضرورية في ظل العولمة وتمرير تجارة الخدمات المصرفية.

5)الارتقاء بالمناخ التنظيمي وتطوير النظم الإدارية وتحسي مناخ العمل وإعادة توزيع الموارد البشرية بما يتفق والاعتبارات الاقتصادية لتشغيل الوحدة المصرفية وهوما ينعكس ايجابيا على الإرباح المحققة والتي ستتحقق بل وستنعكس على الحوافز وزيادة الإنتاجية للعمالة وكذلك زيادة مقدرة البنك على تنمية المهارات البشرية للعاملين وتطبيق المستحدثات المصرفية والدخول في نطاق البنوك الشاملة.

6) تحسين الربحية وزيادة قيمة الكيان المصرفي الجديد المندمج من زيادة الأرباح الصافية، وفي نفس الوقت زيادة قيمة السهم الجديد للكيان الجديد في البورصة حيث يرتفع سعر السهم الجديد فتزداد الثقة في الكيان المندمج، ومن ثم زيادة الإيداعات والمعاملات فالمزيد من التوظيف والمزيد من الربحية وتحسين الربحية هو ناتج عن أمرين هما: الأثر التجميعي لعمليات الاندماج المصرفي وهو مطوي على الأثر التجميعي التشغيلي والذي ينتج عنه وفورات الحجم وزيادة القوة التسويقية وزيادة الكفاءات في أداء الخدمات المصرفية.[1] .

7) زيادة قدرة البنك بعد الاندماج على تصدير الخدمات المصرفية إلى الخارج وبالتالي المزيد من الربحية والدخل على مستوى البنك وعلى المستوى القومي يؤدي إلى مزيد من التحسن في ميزان المدفوعات.

[1]-محمود أحمدالتومي ، مرجع سبق ذكره ، ص ص: 75، 76.

8) زيادة قدرة البنك بعد الاندماج على تصدير الخدمات المصرفية علنية وسرية لتدعيم المركز المالي وتحقيق الملاءة المصرفية ومعيار كفاية رأس المال، الأمر الذي يؤدي إلى رفع قدرة البنك على مواجهة الأزمات بل وزيادة القدرة على مواجهة المخاطر.[1] .

المطلب الرابع : واقع الاندماج المصرفي في الجزائر

أولا: موقع الجزائر من الاندماج المصرفي.

بعد دراستنا لواقع المنظومة المصرفية الراهنة نجد أن الجزائر لم تطبق لحد ألان الاندماج المصرفي نظرا لكون البنوك العمومية تسيطر على معظم تمويل النشاطات حيث تتحصل على90% من الموارد وتقدم 95% من القروض، بينما البنوك الخاصة لم ترق بعد إلى المستوى المطلوب إنما لأنها لم تقم بعملية التمويل في النشاطات ذات الربح السريع ومن ثم لا تحتاج إلى منافسة كبيرة، وهذا لا يتفق مع العولمة بصفة عامة ومظاهر العولمة المالية " الاندماج المصرفي " بصفة خاصة ، وإما لأنها تريد المنافسة ولكنها لا تقدر على ذلك نظرا لقلة مواردها المالية وتخلف المستوى الفني والتكنولوجي وغياب التنظيم الإداري السليم، ومن ثم لا مناص من مواكبة العولمة المالية بتطبيق الاندماج المصرفي، وبالتالي تبقى حصص البنوك الخاصة ضعيفة في السوق وذلك للأسباب التالية :[2] .

-نشأة البنوك الخاصة جاء متأخرا.

- ✓ -البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية هي في حالة انتظار ملاحظة السياسة الجزائرية في ميدان الإصلاحات الاقتصادية بصفة عامة ، والإصلاحات البنكية بصفة خاصة .
- ✓ تتميز البنوك الوطنية الخاصة بأنها توجه أعمالها بصفة اكبر نحو تمويل العمليات التي تتميز بالمضاربة والمردودية السريعة " تمويل الواردات Financements des importation "
- ✓ هناك تمايز بين البنوك الوطنية الخاصة والبنوك الخاصة الأجنبية فيما يخص السوق النقدية ، بحيث يسمح للأولى بالدخول إلى هذه الأسواق بعكس الثانية.

كما نلاحظ من التحليل السابق أن بعض البنوك الخاصة قد تم سحب الاعتماد منها مما سيؤدي إلى سحب ثقة المتعاملين الاقتصاديين وطنيين كانوا أم أجانب من بقية البنوك الأخرى لاسيما منها البنوك الفرنسية التي تتعامل مع السوق الجزائرية في مجال التجارة الخارجية والتحويلات المالية والتعاملات المختلطة ومنه تبرز أهمية الدور الإشرافي الذي يمكن أن تقوم به الحكومة والبنك المركزي في وضع السياسات والشروط الواجبة لعملية الاندماج ، ولتدعيم رأس مال البنوك وتقوية قاعدته صدر قانون 01/04 في 2004/03/04 حيث رأس المال المسموح به لتأسيس بنك جديد هو 2.5 مليار دج أو ما يعادل 36.4 مليون دولار بعد ما كان 500 مليون دج في قانون النقد والقرض 10/90

---

[1]- بوزعرورة عمار ، دراوسي مسعود ، الأندماج المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية ، ملتقى المنظمة المصرفية الجزائرية والتحولات الأقتصادة ، واقع وتحديات ، المنظم لكلية العلوم الأجتماعية بجامعة الشلف يومي 15/14 ديسمبر 2004، ص : 145.

[2]-نفس المرجع ، ص :145.

كما اصدر مجلس النقد والقرض في 23 ديسمبر 2008 قانون تعديل الحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر حيث يتغير الحد الأدنى لرأسمال البنوك والفروع البنكية الأجنبية من 2.5 مليار دج إلى 10 مليار دج، وبالنسبة للمؤسسات المالية والفروع الأجنبية للمؤسسات المالية الأجنبية من 500 مليون دج إلى 3.5 مليار دج وحددت مهلة 12شهرا للتأقلم مع هذه اللوائح وإلا فسيسحب الاعتماد من المؤسسات التي لا تخضع لهذه الشروط.[1] .

أن هذه الزيادة في رأس المال سوق تعزز وتدعم قاعدة رأسمال البنوك وزيادة حجم أصولها وهو ما يمكن تحقيقه من عمليات الاندماج المصرفي بين البنوك الصغيرة أو بينها وبين البنوك الكبيرة، بحيث تصل إلى حجم الكبير، مما يجعل المصرف قادر على المنافسة ويتيح له الاستخدام المتزايد للتكنولوجيا المتقدمة وما يتولد عنها من مبتكرات ومنتجات مالية.

ثانيا: دوافع الاندماج المصرفي في الجزائر

هناك عدة عوامل تدفع بالبنوك الجزائرية إلى الاندماج نذكر منها:

- ✓ –صغر رأسمال البنوك العمومية وضعفها يعد عاملا رئيسيا للاندماج المصرفي من اجل تقوية رأسمال البنك المندمج واتساع نشاطاته وإنشاء فروع له في الوطن والخارج.
- ✓ الاندماج المصرفي يسمح بتخفيض التكاليف الخاصة بالإقراض والخدمات المصرفية وذلك من خلال تقديم أفضل العروض لمختلف طلبات العملاء ، وتشجيع تداول الادخار في المنظومة المصرفية وهذا ما يستدعى من السلطات النقدية إيجاد أساليب جدية للنمو والشمولية وذلك عن طريق التقدم التكنولوجي.
- ✓ لتوسيع دائرة الاستثمار الأجنبي المباشر الذي تسعى الجزائر إليه واستقطاب الزبائن الأجانب فعلى الجزائر أن تبادر بإصلاح القطاع المصرفي مع ما يتناسب مع المعايير الدولية ومن هنا يتوجب عليها إقامة بنوك شاملة واندماج مصرفي.
- ✓ لتدعيم الشراكة الموقعة مع مختلف الدول منها: الاتحاد الأوروبي ، ليابان فانه لزاما على البنوك الجزائرية أن ترقى بنفس الأساليب التكنولوجية والفنية لتلك الدول ولا يكون هذا إلا بوجود بنوك خاصة ذات فعالية كبيرة، بنوك شاملة ذات رأسمال قوي وبنوك مندمجة ذات كفاءة عالية .
- ✓ الإصلاحات التي تقوم بها الجزائر في القطاع المصرفي بمثابة فرصة تسمح لها بإضافة مواد تتعلق بالاندماج المصرفي وتشير إلى أهدافه والجدوى الاقتصادية منه بهدف التمهيد له.
- ✓ الأزمات المصرفية خاصة " هروب رؤوس الأموال "،"الاختلاسات" وأثارها الوخيمة على الاقتصاد تستدعي أيضا عملية إعادة الهيكلة والاندماج المصرفي وذلك بتفعيل دور الإدارة الجديدة في تحديث وتطوير أساليب الخدمات والتسويق.
- ✓ اشتدت المنافسة الأجنبية وانتشار ظاهرة العولمة المالية يعتبر أيضا نافعا لتطبيق الاندماج المصرفي في البنوك الجزائرية من اجل بقائها واستمرارها واكتسابها الميزة التنافسية و التعاملية في الساحة المصرفية .

[1]-بوزعرورة عمار و درايسي مسعود ، مرجع سبق ذكره ص:125.

ثالثا: معوقات الاندماج المصرفي الجزائري.

هناك عدة عوامل تحول دون الاندماج المصرفي في الجزائر يمكن إجمالها فيما يلي:

- ✓ –عدم وجود رعية للاندماج المصرفي من طرف السلطات النقدية أو السياسيات الاقتصادية ككل، وهذا يعكس غياب القوانين والتشريعات الخاصة بعملية الاندماج.
- ✓ توفير الجهاز المصرفي الجزائري على بنوك عمومية تسيطر على تمويل الاقتصاد الوطني بينما تبقى حصة البنوك الأجنبية والخاصة ضعيفة ومحدودة في السوق المصرفي.
- ✓ ضعف التحكم في الجهاز المصرفي الجزائري من طرف السلطات النقدية وعدم فعالية الرقابة والصرامة في تطبيق القوانين وخير دليل على ذلك إفلاس بنك الخليفة الذي أنشأ براس مال وهمي ما اتضح من المحاكمة وكذا إفلاس البنك الصناعي.
- ✓ ضعف التكنولوجيا والاتصال في الجهاز المصرفي الجزائري مما يعرقل من الأداء الجيد وإخفاء المعلومات والبيانات الخاصة بالأصول والخصوم الحقيقية لكل بنك وبالتالي عدم الشفافية التي ينجم عنها في كثير من الأحيان الإفلاس قبل التفكير في حل بديل كالاندماج.
- ✓ غياب المنافسة المحلية وذلك ما يفسر بنوك ضعيفة الأداء متشابهة ومحدودة الخدمات غرضها الأساسي هو جمع المدخرات وتقديم القروض دون التفكير في توسيع الخدمات ومنافسة البنوك الأجنبية المتقدمة حتى ولو استدعى الأمر منها الاتحاد والاندماج لرفع رأسمالها في سبيل استمرارها وبقائها على المستوى المحلي والعالمي.
- ✓ غياب التحرير المصرفي في الجزائر الذي يدعم ويشجع عملية اندماج مصرفي من خلال زيادة القدرة التنافسية بعد التفتح على العالم الخارجي والتأثير و التأثر.

المبحث الرابع: ماهية جودة الخدمات المصرفية

مع تزايد الدور الذي تلعبه المؤسسات المالية و غيرها من المؤسسات في اقتصاديات الدول ازدادت الحاجة إلى تطوير الخدمات المصرفية بصفة خاصة ، و ذلك نظرا للتحديات التي تواجه قطاع الخدمات المصرفية و المالية إضافة إلى المنافسة الشديدة و القوانين و التشريعات الصارمة و التغيرات المتباينة و سرعة التطور التكنولوجي، حيث، وكل هذه التغيرات تظهر على نحو واضح في السوق المصرفية و سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى بعض المفاهيم الخاصة بالخدمة المصرفية و جودتها وواقع هذه الخدمات في الجزائر.

المطلب الأول: مفهوم جودة الخدمة المصرفية

أولا سوف نتطرق إلى مفهوم الخدمة المصرفية و يمكن تعريفها بأنها منتجات غير ملموسة يتم التعامل بها في أسواق معينة تهدف إلى تلبية حاجات و رغبات المستفيدين و تقديم لهم المنفعة[1]

ويحمل مصطلح الخدمة المصرفية مفهومين: [2]

ت) **الأول تسويقي:**

كونها تقدم لإشباع احتياجات الزبائن.

ث) **الثاني منفعي:**

يتمثل في مجموع المنافع التي يسعى الزبون لتحقيقها من جراء استخدامه للخدمة.

ويشترك هذان المفهومين في إظهار بعد هام في الخدمة المصرفية إلا و هو جودة الخدمة، تظهر هذا البعد باعتبار أن الزبون هو النقطة المركزية في الجهود المصرفية و أن الخدمات المصرفية تقدم بهذا إشباع احتياجاته و رغباته و تحقيق المطابقة بين الخدمات المصرفية المقدمة و هذه الرغبات و الاحتياجات [3]

أولا: مفهوم جودة الخدمة المصرفية :

- ✓ من المعروف انه لا توجد مفاهيم موحدة ومبسطة لجودة الخدمة المصرفية ومكونتها فكل من يحاول الكتابة عنها يجد أنه من الصعب الوصول إلى صباغة تعريف يتفق معه الجميع فيه، حيث تعددت المداخل التي عالجت مفهوم الجودة المصرفية، وسنحاول التطرق إلى عدة تعار يف لجودة الخدمة المصرفية.
- ✓ إن مفهوم جودة الخدمة المصرفية ونظرا للاختلاف وجهات النظر عبر الثقافات المتنوعة عرفت جودة الخدمة بطرائق متنوعة كالآتي:[4] .

- تعريف 1:

تشير حسب رأي Barrie Dale 1999 إلى التقاء حاجات ومتطلبات الزبائن وتسليمهم مستوى مناسب من الخدمة بناء على توقعاتهم التي تدل على رغباتهم وأمانيهم المشكلة وفقا للتجربة الماضية مع المصرف والمزيج

---

[1]- زكي خليل المساعد ، تسويق الخدمات وتطبيقه ، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن 2006 ، ص: 216.

[2]-رعد حسن الصارن ، عولمة جودة الخدمة المصرفية ، مؤسسة الوراق للنشروالتوزيع ، عمان الأردن 2007 ، ص : 198.

[3]- نفس المرجع ، ص : 189.

[4]- نفس المرجع ، ص : 272.

التسويقي للخدمات المصرفية والاتصالات الشخصية أيضا، وهي بمثابة الحكم الشخصي للزبون وناتج عن المقارنة بين توقعاته للخدمة مع إدراكاته للخدمة الفعلية المسلمة.

- تعريف 2:

أما تعريف LEWIS ORLEDGE Mitchell 1994 فينظر إلى جودة الخدمة على أنها التركيز على التقاء الاحتياجات والمتطلبات، وتوضيح كيفية تسليمها بشكل جيد بناء على توقعات الزبائن.

كما يمكن تعريف جودة الخدمة المصرفية من خلال وجهتين النظر العميل ومقدم الخدمة

أ) وجهة نظر العميل:

أي جودة الخدمة المدركة من قبل العميل والتي تعبر عن موقف العملاء واتجاهاتهم إزاء ما يقوم لهم من خدمات ، أي إنها تشكل توقعات الزبائن التي تنشأ بتأثير عوامل متعددة أهمها التجربة الشخصية السابقة للزبون مع الخدمة وتوقعات المستعملين الآخرين للخدمة وسمعة المصرف أيضا في حين تفي الجودة المدركة للانطباع الكلي للزبون والتجارب عن مستوى الجودة بعد التحقق من الخدمة، ويعطي الاحتمال بين الجودة المدركة والجودة المطلوبة مقدم الخدمة فرصة هامة للقياس رضا الزبون بناء على صياغة وتشكيل معيار دقيق وفعلي على أساس نتائج تقييم العملاء للخدمة.[1].

ب) وجهة نظر مقدم الخدمة :

وتقوم وجهة النظر الداخلية على أساس الالتزام بالمواصفات التي تكون الخدمة المصرفية صممت على أساسها فهي تعبر عن موقف الإدارة، ونقصد هنا بمقدمي الخدمة حاملي الأسهم " shareholder " وإدارة المصرف " Bank Management " والعمال " employées " وبالتالي يقع على عاتق النظام الإداري للمصرف العمل على المطابقة بين مستوى الجودة المخطط بها والمقدم فعلا، حيث يتضمن نظام الجودة عناصر نوعية كالأهداف الموضوعة للخدمة المصرفية والقواعد التشغيلية ومؤشرات الأداء.[2].

***تعريف 4:**

كما يمكن تعريفها على إنها أرضاء لمتطلبات الزبائن ودراسة قدرة المصرف على تحديد هذه المتطلبات والقدرة على التقائها، فإذا تبنى المصرف عملية تقديم خدمات ذات جودة عالية يجب أن يسعى من خلالها التوقف على متطلبات الزبائن.[3].

[1]-صيفون حكيمة وأخرون، اثر جودة الخدمات المصرفية على رضا العميل، مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة ميلة، 2012،ص: 10.

[2]- نفس المرجع، ص:11.

[3]- اميرة سلامي، وهدي وصبح، تقييم جودة الخدمات المصرفية –الصراف الآلي- مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة ميلة،2011،ص:35.

المطلب الثاني: أهمية جودة الخدمة المصرفية.

إن لجودة الخدمة المصرفية أهمية كبيرة بالنسبة للمؤسسة البنكية بصفة خاصة وبالنسبة للنظام المصرفي بصفة عامة فهي:[1].

- ✓ –تساهم في تدعيم النشاط الإعلاني للبنك من خلال التركيز على مستوى الخدمات التي تعرضها عند إعداد خطتها الترويجية والعمل على إن تبرز في رسالتها الموجهة للمستهلكين.
- ✓ تساهم في خلق اتصالات شخصية ايجابية تدعم صورة البنك في السوق من خلال احتكاك الأفراد مع بعضهم البعض وهذا ما يجعلهم بمثابة مندوبي بيع للبنك، يساهمون في إقناع عملاء جدد من الأصدقاء والأقارب، يمكن الاستفادة منها عند وضع السياسة التسعيرية من خلال تميزها بأسعار استثنائية فالمستهلكون عادة يكونون مستعدين لدفع مبالغ كبيرة للخدمات التي تتوفر على معظم معايير توقعاتهم.
- ✓ –تسمح جودة الخدمة بتدعيم الأفكار الجديدة والتي تعمل على دوام التفوق والتميز لان تقديم خدمة جديدة لا يكفي لتحقيق ميزة تنافسية لان صناعة الخدمات تتميز بسهولة وسرعة تقليد الخدمة من قبل المؤسسات الأخرى الناشطة في نفس المجال، والأخطر من هذا أن تنجح في تقدمها بشكل أفضل في المؤسسة المبتكرة لها، غير أن القضية لا تحسم لابد أن تكون هذه الخدمة ذات مستويات جودة عالية يصعب تقليدها بسرعة على الأقل مقارنة بمجرد فكرة جديدة لخدمة ليست على مستوى عالي من الجودة في تنفيذها.[2] .
- ✓ –أن التطورات التي عرفتها بيئة الإعمال والبيئة السياسية أثرت بشكل عام على النشاط الكلي للمؤسسات ، فانفتاح الأسواق والتوسع في تبني مفاهيم التداول والعولمة، ساعدت المؤسسات على تخطي الحدود السياسية وتوسيع عملياتها لمناطق أخرى، هذا ما أدى إلى ظهور شركات عملاقة متعددة الجنسيات والتي تعتبر خطر اكبر يهدد المؤسسات المحلية.
- ✓ وهنا تبرز الأهمية الكبيرة في تدعيم عمليات الإنتاج والتسويق من اجل تقديم أداء يرقى إلى مستوى هذه المؤسسات ويسمح لها باستقطاب اكبر عدد ممكن من العملاء والحفاظ على حصتها السوقية.[3].

المطلب الثالث: أبعاد جودة الخدمة المصرفية.

هناك بعدين لجودة الخدمة المصرفية، البعد الأول والذي يسمى بالجودة الفنية، والتي يعبر عنه بالسؤال: ما الذي يتم تقديمه للعميل؟ أما البعد الأخر الذي سمي بالجودة الوظيفية عبر عنه بالسؤال: كيف تتم عملية تقديم الخدمة؟ حيث يعكس هذا البعد عملية التفاعل بين مقدم الخدمة والعميل، ويبدو أن هذا البعد مهما وحاسما في الحكم على جودة الخدمة المصرفية ويتوقف على هذين البعدين تقييم العملاء للمصرف ورسم الانطباع الذهني عنه.[4].

–ويمكن توضيح أبعاد جودة الخدمة المصرفية بالشكل التالي:

---

[4]- هاني الضمور ، تسويق الخدمات، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2005،ص:364.

1- اسماعيل السيد، محمد صلاح الحناوي، قضايا ادارية معاصرة، الدار الجامعية، الاسكندرية ، مصر، 1999، ص:20.

[3]- ردنية عثمان ، محمود جاسم الصميدعي، التسويق المعاصر (مدخل استراتيجي-كمي – تحليلي)، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن، 2001،ص:85.

[4]- رسمية احمد امين موسى، اثر جودة الخدمة على الربحية ورضا العملاء في المصارف الاردنية ، رسالة ماجستير ، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية ،2000،ص:36.

الشكل رقم (02) : إبعاد جودة الخدمة المصرفية.

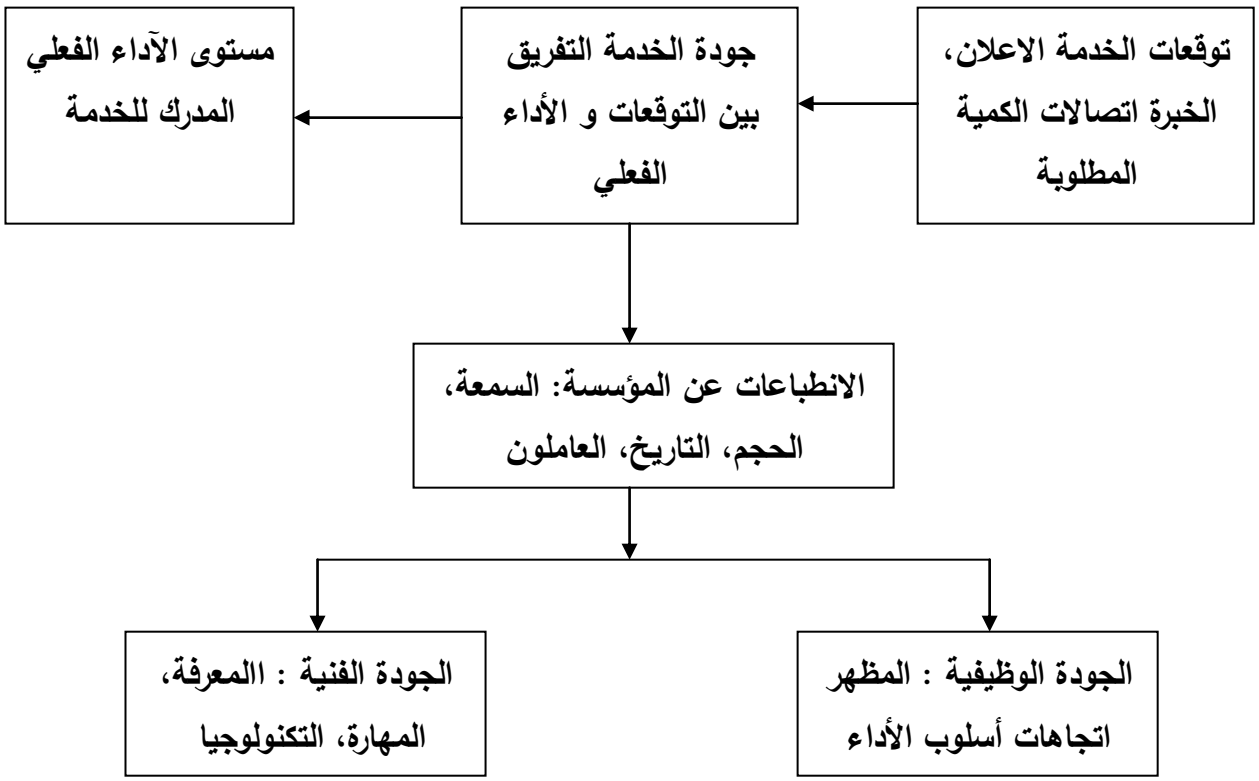

المصدر: محمد حسين علوان، كيفية قياس مستوى الخدمة المصرفية، مجلة الاداري، العدد 93، المجلد25، معهد الادارة العامة، سلطنة عمان، 2003،ص:83.

-كما أن هناك من يصنفها إلى ثلاث وهي:[1].

أولا: البعد الوظيفي:

ويتمثل في طريقة وأسلوب تقديم الخدمة إلى العميل وهو مرتبط أساسا بالتفاعل الشخصي بين مقدم الخدمة ومتلقيها ومن أهم معاييرها:

أ- التعامل:

ويتضمن أسلوب بناء وتدعيم وتوطيد العلاقة مع العملاء وتفادي خسارة العميل غير الراضي وتوفير مناخ ايجابي للعميل يشجع الاهتمام والتزام الإدارة بتحقيق الشعور بالرضا لديه وتقوية العلاقة معه، وأخيرا تحقيق الولاء للعميل بالمنظمة.

[1]- صيفون حكيمة وأخرون، مرجع سبق ذكره، ،ص:14.

ب- الكفاءة:

تعني امتلاك مقدم الذمة لقدرات ومهارات ومعارف تؤهله لأداء الخدمة بمستوى عال من الرغبة في تحقيق ذلك.

ثانيا: البعد الفني

يتمثل في مستوى جودة الخدمة النهائية التي تحصل عليها العميل ومن أهم عناصر ولائها هي:[1].

أ- الأمان

يعني خلو الخدمة المقدمة من كافة المخاطر ومصادرها.

ب-الاعتمادية

قدرة المؤسسة البنكية على تقديم الخدمة بمستوى ثابت من الجودة ومن أول مرة يطابق المستوى الذي وعدت به عملاءها مع الأداء الفعلي.

ج- القيمة

تعني أن تكون مجموعة المنافع التي يحصل عليها اكبر من السعر المدفوع.

د- الفورية

تعني سهولة الحصول على الخدمة في المكان والزمان المناسبين من دون انتظار و تأخير.

ثالثا: الصورة الذهنية المنظمة لدى العميل

وتمثل كيفية إدراك العميل للخدمة التي يتعامل معها في المؤسسة وتكون نتيجة تفاعل الجودة الوظيفية والفنية فضلا عن مجموعة عوامل أخرى وهي:[2] .

أ) الاتصال

ويتمثل في اتصال المؤسسة بعملائها وذلك بهدف تعريفهم بالخدمة المقدمة وأسعارها ومواصفاتها وزمن أداء الخدمة وغيرها من المعلومات كذلك الاتصالات لشكاوي العملاء للعمل على حلها، وهناك نوع أخر من الاتصالات والذي يحدث بين العملاء بعضهم ببعض وتبادل الخبرات فيما بينهم.

ب- الإعلان

فهو يساهم في رسم الصورة الذهنية المستهدفة للمؤسسة لدى العميل وذلك من خلال التأكد من بعض القيم كالوفاء بالالتزام والتعهد وحماية العملاء والأمان وغيرها.

ج- الجوانب الملموسة

تتضمن جميع التسهيلات المادية المرتبطة بالخدمة مثل: التخطيط الداخلي للأجهزة والمعدات ، كذلك ظروف العمل مثل :النظافة والإضاءة.

[2]- نفس المرجع، ص:15.
[1]- صيفون حكيمة وأخرون، مرجع سبق ذكره ، ص:15.

المطلب الرابع : اثر جودة الخدمة المصرفية على رضا الزبون.

ارتبط رضا الزبون بشكل أساسي بجودة الخدمة المقدمة من قبل مقدميها في المصارف ،وتتأثر هذه الجودة بمدى حرصهم على تقديم أفضل وبالتالي تحقيق رضا الزبون

اولا: مفاهيم عامة حول رضا الزبون.

أجمع الباحثون والمفكرون ومن بينهم Winner على أن الزبون يعد المحور الأساسي لأنشطة المؤسسات بوصفه المعادلة الأصعب لكل إدارة مؤسسة.[1].

أ) التعريف الأول :

هو الناتج النهائي للتقييم الذي يجربه المستهلك لعملية تبادل معينة.

ب) التعريف الثاني:

يستند إلى إجمالي خبرة الشراء والحصول على خبرة فترة زمنية معينة، وهذا يعد مؤشرا منهما لتقييم أداء دور الخدمة في كل من الحاضر والماضي والمستقبل.

ج) ويمكن لخبرة الزبون أن تحدد مستوى رضاه وفي ذات الوقت فان رضا الزبون يعتمد على القيمة التي تمثل مركبا من السعر والجودة.[2].

ج) إما خصائص الرضا فهي:

الرضا الذاتي (إدراك الزبون)، الرضا النسبي(متعلق بالتوقعات)، الرضا التطوري(يتغير مع الزمن) لكن محدداته تمثلت في: التوقعات، المطابقة، الأداء الفعلي.[3].

ثانيا: علاقة جودة الخدمة المصرفية برضا الزبون.

إن العلاقة { الرضا يؤدي إلى الجودة} خاطئة، والصحيح إن { الجودة تؤدي إلى الرضا} ، أي أن الرضا يمثل دالة مكونة من مجموعة من التوقعات، فليس في كل الحالات الجودة المدركة تعتبر مبرر الحالة الرضا، إذ تجد أن هناك الكثير من حالات الرضا رغم انخفاض مستوى الجودة ، في حين وبالرغم من مستوى الجودة العالية يكون الزبون غبر راض ، ورغم أن هذه العلاقة تقع ما بين مؤيد ومعارض إلا أن ما يتفق عليه هو أن الجودة العالية تعتبر من مقدمات الرضا في اغلب الوضعيات ، وتقود بالضرورة إلى الرضا ، وهذا ما يدفع المؤسسات إلى التركيز على الجودة خدماتها من اجل تحقيق الرضا.[4] .

---

[1]– طالب علاء فرحات والجنابي اميرة، ادارة المعرفة، عمان، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2009،ص:73.

[2]– تسيير العجارمة ، التسويق المصرفي، دار حامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2005،ص:352،351.

[3]– سميحة بلحسن ،"تأثير جودة الخدمات على تحقيق رضا الزبون، دراسة حلة مؤسسة موبيليس، رسالة مقدمة استكمالا لنيل درجة الماستر، تخصص سويق الخدمات ، جامعة قاصدي مرباح ، غير منشورة ، ورقلة، 2012،ص:31.

[3]– محمد سعيد سلطان "السلوك الانساني في المنظمات"، الاسكندرية ، دار الجامعة الجديدة، الطبعة الثانية ،2002،ص:195.

خلاصـة

من خلال هذا الفصل قمنا باقتراح بعض الإستراتجيات الواجب إتباعها من قبل الجهاز المصرفي الجزائري و المتمثلة في الاندماج المصرفي و التحول نحو البنوك الشاملة و ترقية الخدمات المصرفية حيث إن الجهاز المصرفي الجزائري متبني لبعض هذه الإستراتجيات لكن ليس كما يجب ولم يفعل بدرجة كبيرة هذه الإستراتجيات التي تغير من أهم الحلول لمواجهة العولمة المالية

خـــــاتمـــة

خاتمة

لقد سعت الدولة الجزائرية في ضبط الإصلاح المالي بتحديث البنوك التجارية وفق إستراتيجيات بدأت منذ 1988 بالسعي إلى إستقلالية البنوك العمومية وإصدار قانون النقد والقرض،وأعتبر القطاع المصرفي هو العامل الرئيسي للإنتقال إلى اقتصاد السةق ومع هذه الإصلاحات التي شهدها الجهازالمصرفي الجزائري إلا أنها يبقى أمام تحديا كبير هو العولمة المالية لما لها من تأثير واسع على النظام البنكي،فمع تصاعد سيادتها ظهرت العديد من التغيرات البنكية العالمية التي أخذت تؤثر بقوة في النظام البنكي من حيث أداءه وسيادته و عملياته ،وفي ظل التغيرات العالمية فإن النظام البنكي في حاجة إلى الإستراتيجيات لمواجهة التحديات التي فرضتها العولمة المالية وفي هذا الإطار تعمل البنوك على وضع خطط وسياسات تمكنها من الصمود تتمثل في:

- ✓ التحول إلى البنوك الشاملة ذات الخدمات المتنوعة والمتطورة كخطوة لمواجهة المنافسة المصرفية العالمية
- ✓ الدخول في التعامل بقوة مع المستحدثات المصرفية الحديثة والتي تتلخص في المشتقات والعقود المستقبلية
- ✓ تقوية قاعدة رأس مال البنوك
- ✓ زيادة عملية الإندماج المصرفي
- ✓ تقوية شبكة المعلومات المصرفية
- ✓ تنمية مهارات العاملين بالبنوك

قائمة المصادر
و المراجع

قائمة المصادر و المراجع

المراجع باللغة العربية

01- الكتب

01- احمد فريد مصطفى،" الاقتصاد النقدي الدولي، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية مصر 2009.

02- احمد ماهر ، دليل المدير في الخصخصة، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2002.

03- اسماعيل السيد، محمد صلاح الحناوي، قضايا ادارية معاصرة، الدار الجامعية، الاسكندرية ، مصر، 1999.

04- السيد المتولي عبد القدر ، اقتصاديات النقود والبنوك ، دار الفكر،ط1، 2009.

05- الصمادي حازم نعيم ، " المسؤولية في العمليات المصرفية الالكترونية " ، دار وائل للنشر ، عمان ، الاردن ، 2003.

06- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السادسة . الجزائر،2007 .

07- القاضي انطوان الناشف، التخصيص، مفهوم جديد كفكرة الدولة ودورها في ادارة المرافق العامة ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2000.

08- ايهاب الدسوقي، التخصيصية والاصلاح الاقتصادي في الدول النامية مع دراسة التجربة المصرية ، دار النهضة العربية، مصر، 1995.

09- تسيير العجارمة ، التسويق المصرفي، دار حامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2005.

10- حسن كريم حمزة ، العولمة المالية والنمو الاقتصادية ، دار صفاء للنشر والتوزيع –عمان، الطبعة الأولى ، 2011.

11- د.عاطف جابر طه، تنظيم وادارة البنوك ، الدار الجامعية – الاسكندرية، 2010.

12- ردنية عثمان ، محمود جاسم الصميدعي، التسويق المعاصر (مدخل استراتيجي–كمي – تحليلي)، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن، 2001.

13- رشدي صالح عبد الفتاح صالح، البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري ، دار النهضة .

14- رفعت عبد الحليم القاعوري، تجارب عربية في الخصخصة، المنظمات العربية للتنمية الادارية، القاهرة ، 2004.

15- زكرياء الدوري ويسرى السمرائي، البنوك المركزية والسياسيات النقدية، دار اليازوري للنشر والتوزيع عمان، 2006.

16- زكي خليل المساعد ، تسويق الخدمات وتطبيقه ، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن 2006 .

17- سامر بطرس جلدة ، النقود والبنوك، دار البداية ناشرون وموزعون الطبعة الاولى ، 2010.

18- شاكر القروني ، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوات الجامعية التهمئية، 2000.

19- طالب علاء فرحات والجنابي اميرة، ادارة المعرفة، عمان، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2009.

20- عبد الاله نعمةجعفر، محاسبة النشآت المالية، دار حنين ومكتبة الفلاح لنشر والتوزيع، الاردن، 2006 .

21- عبد العزيز سالم بن حبتور، ادارة عمليات الخصخصة واثارها في اقتصاديات الوطن العربي، دراسة مقارنة، دار الصفاء للنشر والتوزيع ، الاردن، 1997 .

22- عبد الغفار حنفي، ادارة المصارف ، السياسات المصرفية ، تحليل القوائم المالية ، الجوانب التنظيمية في البنوك التجارية والاسلامية ، الدار الجامعية، 2007.

23- عبد المجيد فدى، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية دقيقة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

24- عبد المطلب عبد الحميد ، الديوان المصرفية المتعثرة والازمة المالية المصرفية العالمية (ازمة الرهن العقاري الامريكي) ، الدار الجامعية، 2009.

25- عبد المطلب عبد الحميد ،العولمة واقتصاديات البنوك ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2003.

26- عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك الاساسيات والمتحدثات، الدار الجامعية للنشر والتوزيع الاسكندرية،2007 .

27- -عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة وادارتها ، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000.

28- مجازى بيومي عبد الفتاح ، " مقدمة في التجارة الالكترونية العربية " ، الطبعة الاولى ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، 2002 .

29- محمد حسن برواي ، غسيل الاموال وعلاقته بالمصارف والبنوك (دراسة قانونية مقارنة) دار القنديل لنشر والتوزيع ، عمان، ط1، 2010.

30- محمود احمد التوني ، الاندماج المصرفي، دارالفجر للنشر و التوزيع ، الطبعة الاولى ، 2007 .

31- محمد سعيد سلطان "السلوك الانساني في المنظمات"، الاسكندرية ، دار الجامعة الجديدة، الطبعة الثانية ،2002.

32- محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي ، ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة الثالثة الجزائر، 2005 .

33- منى قاسم ، الاصلاح الاقتصادي في مصر ودور البنوك في الخصخصة، وأهم التجارب العالمية، ، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة1997.

34- هاني الضمور ، تسويق الخدمات، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2005.

35- وسيم محمد الحداد وآخرون ، "الخدمات المصرفية الالكترونية " ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، الطبعة الأولى ، عمان،سنة 2012.

36- السيد عليوة، دور البنوك كأمناء استثمار، دار الامين للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2005.

37- رعد حسن الصارن ، عولمة جودة الخدمة المصرفية ، مؤسسة الوراق للنشروالتوزيع ، عمان الأردن 2007 .

38- زياد سليم رمضان ومحفوظ احمد، جودة ادارة البنوك، دار المسيرة ودار صفاء لنشر والتوزيع، الطبعة الثامنة دار جنين ومكتبة الفلاح لنشر والتوزيع الاردن، 2006 .

03-مذكرات و الاطروحات

01- ابتسام هميسي واخرون، واقع الخدمات المصرفية في الجهاز المصرفي الجزائري، جامعة ميلة ، السنة 2010 /2011 .

02- اسماعيل عبد الرحيم شلبي ، الازمة المالية والاقتصادية العالمية وموقف المنهج الاسلامي منها، جامعة الزقازيق ،سنة 2010.

03- المولود فضالة وآخرون، " التجارة الالكترونية وطرق الدفع الالكتروني " دراسة حالة : بنك الفلاحة والتنمية الريفية ، وكالة ميلة رقم 834، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك ، جامعة ميلة ، 2012/2011 .

04- بدرون رقية ، تطبيقات لجنة بازل في البنوك التجارية الجزائرية ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية ، تخصص بنوك ، جامعة ميلة 2010-2011.

05- بطاهر علي: اصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها على تعبئة المدخرات،ا طروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية ، فرع بحبل اقتصادي ، جامعة الجزائر 2005-2006 .

06- بن رجدال جوهر ، الانترنيت والتجارة الالكترونية ، رسالة ماجستير ، قسم علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامع الجزائر ، 2002.

07- بن شهيب ، ظاهرة غسيل الاموال واثارها الاقتصادية ، جامعة ميلة ، السنة ، 2010- 2011.

08- بنشيخ ليندة ، واقع الصيرفة الالكترونية في البنوك الجزائرية ، مذكرو ماجستير ، اقتصاد نقدي ، جامعى فرحات عباس ، سطيف ، 2008-2009 .

09- بو الطوط عفاف، " الخدمات البنكية الالكترونية في الجزائر واقع وتحديات ، دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية ميلة " ، مذكرة لنيل شهادة ليسانس LMD ، علوم التسيير تخصص مالية، السنة الجامعية 2012/2011. جامعة ميلة.

10- بوطكوك نهى، دراسة تحليلية واشرافية للنظام المصرفي الجزائري ، مدكرة لنيل شهادة المجستير ،السنة،2008،2009،جامعة قسنطينة.

11- بوطويل خدوجة، "مستقبل الصيرفة الالكترونية في الجزائر " مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة المدية ، 2009/2008.

12- خليد كريمة، خليفة كريمة ،"تطوير الخدمة المصرفية في الجهاز المصرفي الجزائري" مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس، تخصص: مالية وبنوك ، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، المركز الجامعي المدية 2006-2007 .

13- دوني قرمية ، أثار الخوصصة على الجهاز المصرفي الجزائري، دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، علوم اقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد حضير، بسكرة ، 2007-2008.

14- رسمية احمد امين موسى، اثر جودة الخدمة على الربحية ورضا العملاء في المصارف الاردنية ، رسالة ماجستير ، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية ،2000.

15- سميحة بلحسن ،"تأثير جودة الخدمات على تحقيق رضا الزبون، دراسة حلة مؤسسة موبيليس، رسالة مقدمة استكمالا لنيل درجة الماستر، تخصص سويق الخدمات ، جامعة قاصدي مرباح ، غير منشورة ، ورقلة، 2012.

16- سهام بهلول ، " الصيرفة الالكترونية كحتمية لتطوير الخدمات المصرفية "، مذكرة الماجستير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف 2010/2009.

17- عبد الرحيم وهيبة ، " احلال وسائل الدفع المصرفية التقليدية بالالكترونية دراسة حالة الجزائر "، رسالة ماجستير ، قسم علوم التسيير فرع نقود ومالية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.

18- كسرة مسعودة، خوصصة المؤسسات الاقتصادية العمومية في الجزائر، الواقع والافاق، اطروحة دكتورا في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، 2004-2005.

19- محدادي نور الدين، الجهاز المصرفي الجزائري واصلاحات نظام التمويل، رسالة ماجستير،2001 ، 2002، جامعة الجزائر.

20- مداني أحمد ، دور المصارف الشاملة في تحديث وعصرنة الجهاز المصرفي، حالة الجزائر مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير تخصص. نقود ومالية، جامعة الشلف، 2005-2006.

21- نادية العقون ، العولمة الاقتصادية ولازمات المالية: الوقاية والعلاج " دراسة لازمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الامريكية" أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر، باتنة السنة الجامعية ، 2012-2013.

22- يحرى هشام ، تسيير راس المال في البنك ، دراسة حالة بنك القرض الفلاحي ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الاقتصادية ، تخصص بنوك وتأمينات ، جامعة قسنطينة 2005-2006.

23- اميرة سلامي، وهدي وصبح، تقييم جودة الخدمات المصرفية –الصراف الآلي– مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة ميلة،2011.

24- خاطر طارق، قوى التعبير الاستراتيجية في المجال المصرفي –دراسة حالة الجزائر– مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر– بسكرة 2006.

25- دريس رشيد ، استراتيجية تكييف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة مقدمة لنيل دكتوراه العلوم، فرع التخطيط، غير منشورة ، جامعة الجزائر ، سنة 2006–2007.

26- شام فاروق، بحث حول اهمية الاصلاحات المصرفية والمالية في تحسين اداء الاقتصاد ، رسالة ماجستير ،جامعة وهران، 2002 .

27- صيفون حكيمة وأخرون، اثر جودة الخدمات المصرفية على رضا العميل، مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة ميلة.

28- لطرش الطاهر، مكانة السياسة النقدية ودورها في المرحلة الانتقالية الى اقتصاد السوق في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في علوم التسيير، المدرسة العليا للتجارة الجزائر، 2005.

04–محاضرات ، مجلات،أبحاث ، ملتقيات

01- صالح مفتاح ، العولمة المالية ، مجلة العلوم الانسانية ، العدد الثاني، جامعة محمد خضير بسكرة ، جوان 2002.

02- طارق محمد خليل الأعراج، العولمة المالية، مقرر، الاكادمية العربية المفتوحة في الدنمارك كلية الادارة والاقتصاد، الفصل الدراسي الثالث 2012.

03- قدري عبد المجيد، النظام المصرفي الجزائري أمام التحديات العالمية المعاصرة ، ملتقى ، كلية العلوم الأقتصادية سنة 2009.

04- 04–مصطفى عبد اللطيف وبلعور سليمان، تحديات العولمة المالية للمصارف العربية واستراتيجيات مواجهتها مع الاشارة الى القطاع المصرفي الجزائري، بحوث علمية جامعة باتنة سنة2004 .

05- مطاي عبد القادر ، الأندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي ، أبحاث اقتصادية وادارية ، العدد 17.

06- عبد الله ابراهيم القويز، التخصيص، أهدافه ، أسسه، وشروط نجاحه، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، الرياض،1994.

07- نشرة نوعوية : اضاءات: ، بصدرها معهد الدراسات المصرفية، دولة الكويت، نوفمبر 2012، السلسلة الخامسة ، العدد4.

08- حوحو سعاد ،واقع الاندماج المصرفي في الدول العربية، ابحاث اقتصادية وادارية، العدد الحادي عشر، جوان 2012، جامعة بسكرة.

09- بوزعرورة عمار ، دراوسي مسعود ، الأندماج المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية ، ملتقى المنظمة المصرفية الجزائرية والتحولات الأقتصادة ، واقع وتحديات ، المنظم لكلية العلوم الأجتماعية بجامعة الشلف يومي 15/14 ديسمبر 2004.

10- رقية شروت ، ادارة المخاطر في البنوك التجارية ومؤشرات قياسها، مداخلة مقدمة الى الملتقى الدولي حول ادارة المخاطر في المؤسسات المالية والمصرفية والاسواق المالية .

11- كريم النشاشيبي واخرون–الجزائر: تحقيق الاستقرار والتوجه نحو اقتصاد السوق، تقرير خاص من صندوق النقد الدولي–الهيئة العامة للنشر– واشطن –1998 .

05- المواد القانونية و المراسم –

01- المادة 02 من قانون 88–06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

02- المادة 03 من القانون 88–06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

03- المادة03 من قانون 88–06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

04- المادة 04 من قانون 88–06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

05- المادة 07 من قانون 88–06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

06- المادة 07 من قانون 88–06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

07- المادة 08 من قانون 88–06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

08- المادة رقم 17 من قانون 86–12 الصادر بتاريخ 19 اوت 1986.

09- المادة رقم 19 من قانون 86–12 الصادر بتاريخ 19 اوت 1986.

10- المادة رقم 27 من قانون 86–12 الصادر بتاريخ 19 اوت 1986.

11- المادة 36 على التوالي من قانون 88 . 01 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

12- المادة 39 من قانون 88 . 01 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

13- المادة 50 من قانون 88 . 01 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

14- المادة 59 من القانون 10/90.

15- المادة 69:من قانون النقد والقرض.

16- المادة 70: من قانون النقد والقرض.

17- المادة 71: من قانون النقد والقرض.

18- المادة 72: من قانون النقد والقرض.

19- المادة 92 من قانون النقد والقرض.

20- المادة94 من قانون النقد والقرض.

21- المادتان 183، 184من قانون النقد والقرض.

22- النظام 91-08 المؤرخ في 14 اوت 1991 المتضمن تنظيم السوق النقدية المادة 03.

23- النظام رقم 08/91 المؤرخ في 1991/08/14، والمتضمن تنظيم السوق النقدية ، المادة05.

24- التنظيمات الموجودة رقم 02/90 ، 03/90 ، 04/90 من قانون النقد والقرض .

25- النظام 92-04: المؤرخ في 22 مارس 1992 والمتعلق بمراقبة الصرف ،المادة 09.

26- الامر رقم 01/01 المعدل والمتمم لقانون النقد والعرض 10/90 الصادر بتاريخ 27 فبراير 2001 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد14.

27- الامر رقم 11/03، المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 10/90 ، الصادر بتاريخ 26 اوت 2003، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 52.

06- مراجع إلكترونية.

01- http : //www.ingdz.com/ v b/ show thread .Php? = 37028] كتب ، 03:48-2009/05/02pm.(22:25- 2014/04/25] تاريخ الاطلاع)

02- edia ban quue . Indicateurs monétaive et Financiere.N° 08.Alger. premèrsemestre. 2005.p.p 23.24 .

03- WWW. KLbs. edu . kw.cs@kiLbs . edu . KW